


UNITED ARAB EMIRATES
MINISTRY OF EDUCATION



الإمارات العربية المتحدة
وزارة التربية والتعليم



الإطار العائلي للتعليم

في دولة الإمارات العربية المتحدة

الطبعة الأولى

2018

أعد الإطار العام لسياسات التعليم
في دولة الإمارات العربية المتحدة
من قبل الفريق المشكل بموجب
قرار وزاري رقم 624 لسنة 2017،
وتم عرضه على كافة المرجعيات
والمعنيين والشركاء للتفذية الراجعة
والتحسين والتطوير قبيل اعتماده
بموجب القنوات الدستورية والقانونية
في دولة الإمارات العربية المتحدة.



7	مقدمة عامة
8	مؤشرات الأجندة الوطنية المتعلقة بالنظام التعليمي
9	موجهات إعداد إطار سياسات النظام التعليمي في دولة الإمارات العربية المتحدة
11	النظام التعليمي في دولة الإمارات العربية المتحدة: الرؤية والقيم والأهداف الاستراتيجية
12	تحليل الوضع: للتعليم العام والتعليم العالي
13	منظومة التعليم في دولة الإمارات

17 نصوص السياسات ومجالاتها ومفرداتها، قطاع التعليم العام

18	المجال الأول: بنية النظام التعليمي
24	المجال الثاني: المناهج والتقييم
27	المجال الثالث: الطلبة في التعليم العام
27	- القيد والقبول
28	- الأنشطة والرعاية الطلابية
30	- الرعاية الاجتماعية
30	المجال الرابع: التربية الخاصة (أصحاب الهمم والموهوبين والمتفوقين)
33	المجال الخامس: الكادر التعليمي والإداري
37	المجال السادس: الإنفاق على التعليم وتمويله
38	المجال السابع: تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وأمن المعلومات والتعلم الذكي
42	المجال الثامن: بيانات التعليم
43	المجال التاسع: التعليم الخاص
48	المجال العاشر: ضمان الجودة
49	المجال الحادي عشر:
49	- العيادات المدرسية وخدمات الصحة المدرسية
50	- المقاصف المدرسية والغذاء المدرسي
51	- النقل المدرسي والمواصلات المدرسية

53 نصوص السياسات ومجالاتها ومفرداتها، قطاع التعليم العالي

54	المجال الأول: بنية النظام التعليمي
63	المجال الثاني: الحوكمة
66	المجال الثالث: المناهج والتقييم
69	المجال الرابع: الطلبة في التعليم العالي
69	- القيد والقبول
71	- الأنشطة والرعاية الطلابية
73	- البعثات الدراسية
74	المجال الخامس: أصحاب الهمم (ذوي الإعاقة)
74	المجال السادس: هيئة التدريس ومعاونوهم
77	المجال السابع: البنية التحتية (المرافق والتجهيزات ومصادر التعلم)
78	المجال الثامن: الإدارة المالية والتمويل
79	المجال التاسع: الشراكة المجتمعية
80	المجال العاشر: سياسة التعليم المستمر المتكامل
80	المجال الحادي عشر: البحث والتطوير
82	المجال الثاني عشر: ضمان الجودة
83	المجال الثالث عشر: ترخيص مؤسسات التعليم العالي واعتماد البرامج الأكاديمية

85 مسرد المصطلحات

قائمة المحتويات

مقدمة عامة

كان قيام الاتحاد في دولة الإمارات العربية المتحدة انطلاقة لنهضة تعليمية شاملة تؤسس لتوسع كمي ونوعي في الخدمات التعليمية، وخلال 60 عامًا خطت دولة الإمارات العربية المتحدة خطوات ثابتة واثقة متسارعة تحددت فيها ملامح التنمية والتعليم والرفاه في بلد تتجه بوحدة القيادة والشعب فيه نحو مستقبل عنوانه اقتصاد قوي وعماده قدرات بشرية إماراتية شابة تنقل الإمارات إلى مصاف دول العالم المتقدم، فبين افتتاح المدرسة القاسمية في إمارة الشارقة عام 1953، والمدرسة الأحمدية في إمارة دبي عام 1955، ومدرسة النهائية الابتدائية للبنين كأول مدرسة نظامية في الإمارات في عام 1959، وإنشاء أول جامعة اتحادية عام 1977 وما تلى ذلك من انتشار للمدارس والجامعات والمعاهد ومؤسسات التعليم المهني والتقني إلى إطلاق «مئوية الإمارات 2071» في عام 2017 قصة تنمية بشرية شاملة ومتكاملة برعاية ودعم من قيادة أولى أولوياتها الاستثمار في الإنسان الإماراتي.

ومنذ إعلان قيام الاتحاد في 2 ديسمبر من عام 1971 تأسست الوزارات الاتحادية، ومنها آنذاك وزارة التربية والتعليم والشباب التي تولت مسؤولية الإشراف على التعليم في مراحل المختلفة حيث كان للإلزامية التعليم ومجانيته أثر كبير في انتشار التعليم في الدولة، والتحاق الذكور والإناث بمراحلهم كافة، وكان التعليم أولى أولويات الشيخ المؤسس، زايد الخير، رحمه الله، الذي خاطب شعبه ناصحًا موجّهًا محبًا «لقد أن لنا أن نستعيد عزتنا ومجدنا، ولن يكون ذلك بالمال وحده، وما لم يقترن المال بعلم يخطط له، وعقول مستنيرة ترشده؛ فإن مصير المال إلى الإقلال والضياع. إن أكبر استثمار للمال هو استثماره في خلق الأجيال من المتعلمين والمثقفين»، ومن هنا حافظت القيادة الرشيدة على هذا النهج في إيلاء قطاعات التنمية الاجتماعية والاقتصادية والتعليمية والصحية عناية بالغة فرصت الموازنات من عائدات النفط، وتبنت البرامج نوعية الطابع، واستقطبت النخبة من الخبرات العربية والأجنبية وابتعثت الإماراتيين إلى أفضل الجامعات العالمية كخطوة تأسيسية لبناء دولة تتصدر عالميًا انطلاقًا من أدائها وفق مؤشرات التنافسية العالمية، والتنمية البشرية، والرخاء العالمي، وجودة أداء النظام التعليمي، والتوازن بين الجنسين، وريادة الأعمال.

وجاءت رؤية الإمارات 2021 كخطوة استثنائية لتعلن أن الاتحاد، والعمل والجهد، والموارد، والخطط ستوجه جميعها؛ حتى تكون دولة الإمارات العربية المتحدة ضمن أفضل دول العالم بحلول اليوبيل الذهبي للاتحاد، حيث استندت الرؤية على أن الإماراتيين متحدون في المسؤولية والمصير والمعرفة والرخاء، وكان التعليم كونه هدفًا ووسيلة- في قلب هذه الرؤية كفاً ونوعاً، من حيث التحول الكامل في أنظمة التعلم والتعليم وممارساتهما بحيث تكون جميع المدارس والجامعات مجهزة، وجميع الطلاب مزودين بالأجهزة والأنظمة الذكية التي تستخدم المناهج والمشاريع والأبحاث المناسبة، ومضاعفة الاستثمار خلال السنوات القادمة؛ لتعزيز الالتحاق برياض الأطفال، ثم وضع طلبتنا ضمن أفضل طلبة العالم في اختبارات تقييم المعرفة والمهارات في القراءة والرياضيات والعلوم، ورفع نسبة التخرج من المرحلة الثانوية بما يتناسب مع المعدلات العالمية، وذلك كله من خلال تعزيز جميع المدارس بقيادةات ومعلمين جميعهم مرخصين وفقاً للمعايير الدولية وأن يكون طلبتنا فيها متقنين للغة العربية.

مؤشرات الأجندة الوطنية المتعلقة بالنظام التعليمي



شكل 1: مؤشرات ومستهدفات الأجندة الوطنية ضمن رؤية الإمارات 2021 للنظام التعليمي في دولة الإمارات العربية المتحدة

تعمل وزارة التربية والتعليم على تحقيق مؤشرات الأجندة الوطنية المتعلقة بالنظام (النظام التعليمي) لرؤية دولة الإمارات العربية المتحدة 2021

خلال الأعوام 2015-2017، اتخذت الحكومة مجموعة من الإجراءات والقرارات المتعلقة بالنظام التعليمي في دولة الإمارات العربية المتحدة كخطوة أساسية للتحويل من الاقتصاد الذي يعتمد على النفط وصناعاته والقطاعات التقليدية إلى اقتصاد المعرفة الذي يعتمد على توليد المعرفة ونقلها، وتوظيفها، والابتكار وزيادة الأعمال، كما يلي:

1. دمج وزارتي «التربية والتعليم» و«التعليم العالي» في وزارة واحدة، وإدارة ثلاثة وزراء يتولون مهام التخطيط للتعليم وإدارته من مرحلة الطفولة حتى إتمام كافة مستويات التعليم العالي؛ لتوحيد الجهود والسياسات، وترشيد الموارد المالية والبشرية، وتجسير الفجوة بين مخرجات التعليم العام والعالي ومتطلبات سوق العمل.
2. تطوير نموذج وطني شامل للمدرسة، يتسم بمواصفات قياسية عالمية المستوى أطلق عليه «المدرسة الإماراتية» يهدف لإحداث تحول جذري في شكل التعليم في الدولة ومخرجاته بكافة مكوناته وعناصره الأكاديمية، وغير الأكاديمية وخطته الدراسية ومناهجه ومساراته التعليمية (عام، متقدم، نخبة) حيث تتنوع الخيارات المتاحة أمام الطالب؛ مما يضمن الانتقال السلس والمرن والمفتوح بين المسارات.
3. قرار توحيد النظام التعليمي على مستوى الدولة فيما يتعلق بالنظم والسياسات والمسارات التعليمية والمناهج والتقييم والامتحانات، ثم تعميم نموذج «المدرسة الإماراتية» على مستوى الدولة.

تأتي وثيقة السياسة العامة لنظام التعليم في دولة الإمارات العربية المتحدة لتكون بمثابة خارطة الطريق التي تحدد ملامح النظام التعليمي وتوجهاته ومخرجاته من منظومة الموارد البشرية بمستوياتها في التعليم العام والعالي، وتعد هذه الوثيقة مرجعًا مستقرًا لكافة العاملين في قطاع التعليم العام والعالي في الدولة خلال السنوات (2017-2021)، كما تضع الإطار العام الذي ينبغي على كافة المؤسسات التعليمية، ومزودي الخدمات التعليمية في القطاع العام والخاص الالتزام به فيما يتعلق بسياسات إدارة وحوكمة النظام التعليمي، والجودة، والتميز، والكادر التدريسي والإداري، والمناهج، والتقييم، والطلبة، والرعاية الاجتماعية، والبيئة والصحة والسلامة، وتوظيف تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في التعليم، والبحث والتطوير، حيث يترك الجانب التطبيقي والمستوى التشغيلي للجهات والمؤسسات المعنية لتنظيمها باستصدار اللوائح المناسبة ضمن الإطار العام الوارد في هذه الوثيقة.

وبموجب قرار وزاري رقم (624) لسنة 2017، فقد قام بإعداد هذه السياسة فريق عمل مختص ومتنوع الخبرات يمثل وزارة التربية والتعليم، ودائرة التعليم والمعرفة، وجامعة الإمارات، وجامعة الشارقة، وكليات التقنيات العليا، ومركز أبوظبي للتعليم والتدريب المهني والتقني، والمركز الإقليمي للتخطيط التربوي، والهيئة الوطنية للمؤهلات، كما قام الفريق بالتشاور مع المؤسسات الوطنية الأخرى في مجالات السياسات المختلفة.

وتتناول وثيقة سياسة النظام التعليمي في دولة الإمارات العربية المتحدة مستوى السياسات الاستراتيجية العليا حيث تحدد التوجهات العامة للنظام التعليمي بكافة عناصره؛ لتكون مرجعية وإطارًا عامًا للسياسات التربوية التي توجه عمل الوزارة، وتضمن تحقيق رؤيتها من خلال سياسات واضحة ومحددة وموثقة تعكس رؤية الوزارة، وتساعد في تشكيل الخطط الاستراتيجية والتنفيذية في ضوء التحولات الجديدة بحيث تضع الوزارة أمام مسار تطوري واضح ومحدد وموثق يعكس مأسسة عملها.

موجهات إعداد إطار سياسات النظام التعليمي في دولة الإمارات العربية المتحدة

يأتي إطار سياسات النظام التعليمي في دولة الإمارات العربية منسجمًا مع توجهات دولة الإمارات العربية المتحدة واستراتيجياتها وخططها وسياساتها المتعلقة بتنمية الموارد البشرية في الدولة، وضمان تحقيق التنمية المستدامة والرفاه للمجتمع الإماراتي اقتصاديًا وصحيًا وثقافيًا وبيئيًا وتعليميًا ومعرفيًا، كما أن محتويات هذه الوثيقة من سياسات التعليم العام والتعليم العالي تستند إلى المعارف والخبرات المتراكمة لوزارة التربية والتعليم في هذا المجال، ومن أبرز هذه الموجهات:

- **دستور دولة الإمارات العربية المتحدة**، وهو على رأس الموجهات في خضم العمل على هذه الوثيقة، وخاصة ما ورد في الباب الثاني منه، والمتعلق بالدعامات الاجتماعية والاقتصادية الأساسية للاتحاد، فقد حددت المادة 17 دور التعليم وأهميته ومكانته في الدولة بالنص: «التعليم عامل أساسي لتقدم المجتمع، وهو إلزامي في مرحلته الابتدائية ومجاني في كل مراحله داخل الاتحاد، ويضع القانون الخطط اللازمة لنشر التعليم وتعميمه بدرجاته المختلفة، والقضاء على الأمية»، كما تناولت المادة 18 ما يتعلق بالتعليم الخاص، وتركت لأحكام القانون تنظيمه بالنص: «يجوز للأفراد والهيئات إنشاء المدارس الخاصة وفقاً لأحكام القانون، على أن تخضع لرقابة السلطات العامة المختصة وتوجيهاتها».

- ركزت **الاستراتيجية الوطنية لتمكين الشباب** على التعليم والتكنولوجيا كممكنات لدعم الشباب في دولة الإمارات العربية المتحدة، وتهدف الاستراتيجية إلى تحديد السياسات والإجراءات وخطط العمل التي تؤدي إلى تمكين الشباب، وإتاحة الفرص أمامهم كي يكونوا مساهمين نشطين على المستويات كافة، والاهتمام بكافة المجالات التي تُهمُّهم، مثل: التعليم، والتدريب، والتوظيف، والعمل التطوعي، والتعامل مع التقنيات، والإسهام في تنمية المجتمع.

- كان التعليم المحور الثاني من أربعة محاور استندت عليها **منوية الإمارات 2071** التي أطلقها مجلس الوزراء الموقر لتوجه عمل الحكومة؛ لتعزيز سمعة الدولة وقوتها الناعمة، وضمان وجود مصادر متنوعة للإيرادات الحكومية بعيداً عن النفط، بالإضافة إلى الاستثمار في التعليم الذي يركّز على العلوم والتكنولوجيا المتقدمة، ويرسخ القيم الأخلاقية والاحترافية والمهنية في المؤسسات التعليمية، ويخرّج عقولاً منفتحة على تجارب الدول المتقدمة، ويركز على التكنولوجيا المتقدمة، وبناء منظومة قيم أخلاقية إماراتية في أجيال المستقبل، ورفع مستوى الإنتاجية في الاقتصاد الوطني، وتعزيز التماسك المجتمعي.

- جاءت القيم والاتجاهات التي وجهت الإطار العام لسياسات التعليم في دولة الإمارات العربية المتحدة، ومنها تبني مادة التربية الأخلاقية منسجمة مع أهداف البرنامج الوطني للتسامح وأركانه السبعة، وهي: الإسلام، والدستور الإماراتي، إرث زايد والأخلاق الإماراتية، والمواثيق الدولية، والآثار والتاريخ، والفطرة الإنسانية، والقيم المشتركة، حيث يتضمن البرنامج مجموعة من المواثيق المرتبطة بالمواطن والمقيم والمعلم والطالب والموظف، وجميعها تهدف إلى تعزيز التسامح والتعايش، وقبول الآخر واحترام التنوع الثقافي، ونبذ العنف والتطرف والعنصرية.

- وفي استراتيجية **الإمارات لاستشراف المستقبل** التي تهدف إلى تعزيز مكانة الدولة كوجهة للمستقبل من خلال المنصات العالمية الموجودة فيها عبر امتلاكها للرؤية والمرونة والمبادرة والقدرة الاستباقية الناجحة والمستدامة للاكتشاف ومواجهة التحديات المستقبلية، وقد جاء التعليم أحد أهم القطاعات الحيوية للاستراتيجية، وبشكل أكثر تحديداً استشراف مستقبل التعليم والمدارس في العالم، والتحديات والتحويلات المستقبلية والمهارات المطلوبة، كما اعتبرت العمليات المنظمة والمتنظمة والهادفة في بناء القدرات أحد ممكنات نجاح الدولة في تحقيق الاستراتيجية وأهدافها.

- أطلقت وزارة التربية والتعليم **الاستراتيجية الوطنية للتعليم العالي 2030** ضمن أعمال الاجتماعات السنوية لحكومة دولة الإمارات في 2017، وترتكز على تزويد الطلبة بالمهارات الفنية والعملية ليكونوا منتجين وقادرين على دفع عجلة الاقتصاد في القطاعين الحكومي والخاص، وليشاركوا بفاعلية في مسارات الأبحاث وريادة الأعمال وسوق العمل، وقد حددت الاستراتيجية (33) مبادرة أساسية من ضمنها مبادرة إطار الجودة الوطني، الهادفة إلى تطوير معايير وطنية مرنة وقادرة على فهم الاحتياجات المحلية والنماذج البديلة، مع وضع نظام فعّال لضبط الجودة. وشفافية تصنيف المخرجات، من خلال تطوير آلية لتصنيف كافة المؤسسات حسب مقاييس أساسية للجودة، وإطلاق مجلس للقطاع الخاص، لتنظيم مساهمة سوق العمل، وتحديد احتياجات التوظيف، ثم توفير الدعم للأبحاث.

النظام التعليمي في دولة الإمارات العربية المتحدة: الرؤية والقيم والأهداف الاستراتيجية
إن الوصول لتعليم ابتكاري لمجتمع معرفي ريادي عالمي ذي تنافسية عالمية يشمل كافة المراحل العمرية، وببلي احتياجات سوق العمل المستقبلية هو الرؤية التي تتطلع وزارة التربية والتعليم إلى تحقيقها في دولة الإمارات العربية المتحدة، وذلك من خلال ضمان جودة مخرجات وزارة التربية والتعليم، وتقديم خدمات متميزة للمتعلمين الداخليين والخارجيين، وقد تبنت الوزارة مجموعة من ست قيم متنوعة لتؤطر سلوكيات ومبادئ العاملين في الوزارة والمتمثلة في المواطنة والمسؤولية، ومبادئ وقيم الإسلام، والالتزام والشفافية والمشاركة والمساءلة والتكافؤ والعدالة، ثم العلوم والتكنولوجيا والابتكار.

- **دستور دولة الإمارات العربية المتحدة**، وهو على رأس الموجهات في خضم العمل على هذه الوثيقة، وخاصة ما ورد في الباب الثاني منه، والمتعلق بالدعامات الاجتماعية والاقتصادية الأساسية للاتحاد، فقد حددت المادة 17 دور التعليم وأهميته ومكانته في الدولة بالنص: «التعليم عامل أساسي لتقدم المجتمع، وهو إلزامي في مرحلته الابتدائية ومجاني في كل مراحله داخل الاتحاد، ويضع القانون الخطط اللازمة لنشر التعليم وتعميمه بدرجاته المختلفة، والقضاء على الأمية»، كما تناولت المادة 18 ما يتعلق بالتعليم الخاص، وتركت لأحكام القانون تنظيمه بالنص: «يجوز للأفراد والهيئات إنشاء المدارس الخاصة وفقاً لأحكام القانون، على أن تخضع لرقابة السلطات العامة المختصة وتوجيهاتها».

- أما في **الثقافة الإماراتية المنبثقة من تاريخ دولة الإمارات العربية المتحدة** والأمة الإسلامية والعربية والشعب الإماراتي في عمقه العربي والإسلامي بوجه خاص والإنساني بوجه عام، فقد كان التركيز في كافة مراحل التعليم ومستوياته وأشكاله على إكساب الطلبة المهارات والكفايات والمعارف والاتجاهات التي من شأنها إعداد الإنسان الإماراتي المتمثل في سلوكه وفكره لتلك المرتكزات ضمن مفاهيم المواطنة العالمية التي تحاكي روح العصر، وتحافظ على أصالة دولة الإمارات العربية المتحدة.

- وجاءت مبادرة **حكومة الإمارات الذكية** في 2013 لتعزز الحاجة الماسة والأهمية القصوى للتعليم النوعي المعتمد على التكنولوجيا والابتكار في إدارة الخدمات الحكومية الذكية في دولة الإمارات العربية المتحدة، حيث تهدف المبادرة إلى تطوير الخدمات الحكومية وتحقيق جودة حياة عالية لمواطني دولة الإمارات والمقيمين على أرضها، من خلال الشبكة الإلكترونية الاتحادية ومركز الابتكار الرقمي لحكومة الإمارات الذكية، ومتجر تطبيقات الحكومة الذكية.


- وجاء رأس المال البشري أحد ممكنات تحقيق **منظومة التميز الحكومي** من حيث أهمية الاستثمار فيه، واستدامته ورفع كفاءته وإنتاجيته، وقد أقر مجلس الوزراء الموقر هذه المنظومة لتمكين الجهات الحكومية من تحقيق الرفاهية والسعادة للمواطنين، وتحقيق متطلباتهم وتوقعاتهم في الحصول على خدمات حكومية بمستوى سبع نجوم، وبأعلى درجات الكفاءة والفعالية، ودعم التوجهات الحكومية في مجال الابتكار بما يحقق للدولة ميزة تنافسية ومكانة رائدة.

- وفي **السياسة العليا للعلوم والتكنولوجيا والابتكار** التي تهدف إلى تحقيق رؤية الإمارات 2021 في جعل الدولة ضمن أكثر الدول ابتكاراً على مستوى العالم بحلول البيوبيل الذهبي للاتحاد من خلال التركيز على سبعة قطاعات رئيسة لقيادة الابتكار على مستوى الدولة، هي: الطاقة المتجددة، والنقل، والصحة، والتعليم، والتكنولوجيا، والمياه، والفضاء، حيث وجهت السياسة من يخططون للتعليم وبيروونه إلى «تشجيع الابتكار في التعليم من خلال تزويد الطلبة بمهارات القرن الحادي والعشرين كالتفكير النقدي وحل المشكلات والإبداع والابتكار والمثابرة والقدرة على التكيف، وغيرها، بالإضافة لإنشاء مختبرات ابتكار في المدارس والجامعات لتشجيع الاختراعات».

- **الخطة الاستراتيجية الوطنية للقراءة** التي تهدف لوضع أسس حب الاطلاع والمعرفة والتعلم المستمر لجميع المواطنين والمقيمين من خلال التركيز على ترسيخ ثقافة القراءة ضمن العائلة والطلبة والعاملين، فقد تبنت (6) أهداف و (34) مبادرة استراتيجية كان ترسيخ القراءة من خلال النظام التعليمي إحداها؛ وذلك لكونه عاملاً رئيسياً في خلق عادة القراءة لدى المجتمع عبر تعزيز القراءة في المنهاج الدراسي، بالإضافة إلى خلق الفرص للأنشطة الاختيارية التي تروج للقراءة ضمن مختلف المراحل التعليمية شاملة التعليم العالي. ويدعم ذلك تطوير القدرات البشرية لمشرفي القراءة، مثل: المعلمين ومشرفي المكتبات بالإضافة إلى تطوير مصادر التعلم والمكتبات.

- **الاستراتيجية الوطنية للأومومة والطفولة 2017-2021** التي أطلقتها سمو الشیخة فاطمة بنت مبارك، وأقرها مجلس الوزراء الموقر لانسجامها مع رؤية الإمارات 2021 من حيث توفير حياة صحية، ونظام تعليمي مميز ورفيع وأسلوب حياة متكامل للأطفال، وأصحاب الهمم، حيث ستوحد الاستراتيجية الجهود، وتنسق بينها

منظومة التعليم لدولة الإمارات العربية المتحدة



شكل 3: منظومة التعليم (العام والعالي والمستمر) في دولة الإمارات العربية المتحدة


وبشكل أكثر تحديداً، تسعى وزارة التربية والتعليم في دولة الإمارات إلى تحقيق الأهداف الاستراتيجية التالية:

1. ضمان تعليم متكافئ بما في ذلك التعليم ما قبل المدرسة.
2. تحقيق كفاءة متميزة للهيئات القيادية والتعليمية.
3. ضمان جودة وكفاءة وحوكمة الأداء التعليمي والمؤسسي.
4. ضمان بيئات تعليمية آمنة وداعمة ومحفزة للتعلم.
5. استقطاب وتأهيل الطلبة للالتحاق بمؤسسات التعليم العالي داخل الدولة وخارجها بما يتناسب مع احتياجات سوق العمل.
6. تعزيز قدرات البحث العلمي والابتكار وفق معايير تنافسية عالمية.
7. ضمان تقديم كافة الخدمات الإدارية وفق معايير الجودة والكفاءة والشفافية.
8. ترسيخ ثقافة الابتكار في بيئة العمل المؤسسي.

تحليل الوضع: للتعليم العام والتعليم العالي

يصل إجمالي عدد السكان في الدولة إلى 9 ملايين و270 ألفاً يتوزعون من حيث الأعمار توزيعاً غير منتظم بشكل طبيعي، وتزداد الكثافة السكانية في الفئات العمرية الشبابية حتى عمر 49 سنة على حساب الفئات العمرية في مراحل ما قبل الشباب، وتتركز الكثافة السكانية في هذه الفئات لصالح الذكور. تبدأ الإعداد في الارتفاع من عمر 15 سنة، وهو العمر الذي يتمكن فيه الفرد من الالتحاق بسوق العمل، وبالتالي يزيد من احتمالية الطلب غير المخطط له على التعلم بعد عمر 15 سنة، ولا سيما التعلم غير النظامي والمهني؛ لتتناسب مهارات الأفراد مع متطلبات سوق العمل. أما من حيث توزيع السكان في الدولة بحسب الجنسية، فإن 82% هم من غير المواطنين؛ مما يؤدي إلى زيادة الطلب على دراسة مناهج مختلفة ومتنوعة.

يتكون النظام التعليمي في دولة الإمارات العربية المتحدة من مستويين التعليم العام والتعليم العالي، ولكل منهما غاياته التي تنسجم من الأهداف العامة للنظام التعليمي وتوجهات الدولة وخططها الاستراتيجية، حيث يتضمن التعليم العام مرحلة التعليم ما قبل المدرسي، والتعليم الأساسي والتعليم الثانوي، ويتضمن التعليم المهني والتقني، في حين يتضمن التعليم العالي مرحلة التعليم ما بعد الثانوي غير الجامعي، ومرحلة التعليم الجامعي، إضافة إلى التعليم غير النظامي الذي يتضمن التعليم المستمر.



شكل 2: توزيع السكان في الإمارات العربية وفق العمر والجنس

في **مستوى التعليم العام**، الذي يشمل التعليم من مرحلة رياض الأطفال حتى الصف الثاني عشر، حققت الدولة إنجازات كبيرة على صعيد تعميم التعليم الأساسي والثانوي حيث وصل عدد المدارس إلى 1288 مدرسة تشكل الحكومية منها 54%، وتشرف وزارة التربية والتعليم على 47% من هذه المدارس في حين تشرف دائرة التعليم والمعرفة في إمارة أبو ظبي على 36% وهيئة المعرفة والتنمية البشرية في إمارة دبي على 14% ومركز أبوظبي للتعليم والتدريب المهني والتقني على 3%، كما يوجد في الدولة سبعة مراكز للتعليم المستمر بواقع مركز في كل إمارة. ويدرس في هذه المدارس مليون و100 ألف طالب وطالبة يتوزعون توزيعًا متساويًا تقريبًا بحسب جنس الطالب (الذكور والإناث)، يشكل الإماراتيون 35% من إجمالي الطلبة على مقاعد الدراسة منهم 35% في مدارس خاصة.

وقد بلغت معدلات الالتحاق الإجمالية والخاصة في الحلقة الأولى والثانية (التعليم الأساسي) معدلات عالية ولكن لا زالت معدلات الالتحاق في المرحلة الثانوية دون المستوى المطلوب، وما تزال هناك نسبة من التسرب ترتفع كلما تقدمت المرحلة التعليمية، وهي بين الذكور أعلى منها في الإناث، ولكافة المراحل التعليمية، أما من حيث مسار التعليم (عام، متقدم) فيلتحق ثلاثة أرباع الطلبة الإماراتيين بالمستوى العام، إضافة إلى انخفاض التحاقهم بالمستوى المتقدم فإن جزءًا من الملحقين بهذا المسار في الصف العاشر (33%) يتحولون للمسار العادي في الصف الحادي عشر (29%) والثاني عشر (28%).

تشهد دولة الإمارات العربية المتحدة وجود معظم الطوائف المعروفة في العالم من خلال وجود 200 جنسية يعيشون على أرضها، ويتطلب هذا التنوع السكاني الديموغرافي تنوعًا موائمًا في المناهج التي يقدمها النظام التعليمي والتي يصل عددها 17 منهاجًا تقدمها المدارس الخاصة للطلبة على اختلاف جنسياتهم، وخلفياتهم اللغوية والثقافية حيث تلزم الوزارة المدارس الخاصة بتدريس التربية الإسلامية واللغة العربية والدراسات الاجتماعية والتربية الوطنية، وتدرس وزارة التربية والتعليم المنهاج الإماراتي الذي يعتبر الطالب محور العملية التعليمية، ويركز على تعزيز الهوية الوطنية ومفاهيم الاقتصاد المعرفي، ومهارات القرن الحادي والعشرين والثورة الصناعية الرابعة والذكاء الاصطناعي من خلال مناهج ألفت محليًا هي التربية الإسلامية واللغة العربية والدراسات الاجتماعية والتربية البدنية والصحة والفنون البصرية والموسيقية، وأخرى تمت موازنتها من أفضل المناهج العالمية، وهي الرياضيات والعلوم واللغة الإنجليزية، والمجموعة الثالثة التي استحدثت ضمن قرارات التحول بالنظام التعليمي، وتشمل إدارة الأعمال والعلوم الصحية، وعلوم الكمبيوتر والتصميم والتكنولوجيا والتصميم الإبداعي، والابتكار، والتربية الأخلاقية، ومهارات الحياة. وتواجه المناهج تحديات في القدرات والهياكل الموجودة لإدارة عمليات تطوير المناهج وتجريبها ومتابعة تنفيذها، كما أن طول العام الدراسي والوقت الذي يقضيه الطلبة في التعلم في البيت والمدرسة في دولة الإمارات العربية المتحدة ما زالت أعلى من مثيلاتها في بعض الدول.

يتم تقييم تعلم الطلبة في كافة مراحل التعليم وضبط جودة النظام التعليمي في الإمارات من خلال مجموعة من التقييمات الوطنية (اختبار الإمارات القياسي والتقويم المستمر في الفرقة الصيفية)، والدولية واسعة النطاق (التوجهات الدولية في العلوم والرياضيات TIMSS، والبرنامج الدولي لتقييم التعلم PISA، والاختبار الدولي لقياس مدى التقدم في مهارات القراءة PIRLS)، حيث تجمع نتائج التقييمات الوطنية والدولية على وجود فجوات في التحصيل بحسب الجنس لصالح الإناث، وفجوات بحسب المدرسة لصالح المدارس الخاصة، وفروق في التحصيل بحسب الجنسية لصالح الطلبة غير الإماراتيين.

وتتفق الحكومة على التعليم العام بسخاء حيث زادت موازنة الوزارة بالأرقام المطلقة بمقدار 22% في السنوات الأخيرة، وتتبنى الوزارة إصلاحًا ماليًا للوصول إلى توازن بين الإنفاق على النفقات الجارية التي تشكل 96% من موازنة الوزارة لصالح الإنفاق على تطوير التعليم ورفع جودته وتحسين كفاءة النظام التعليمي ودعم الابتكار والإبداع والفنون والعلوم والتعلم الذكي.

أما فيما يتعلق **بقطاع التعليم العالي**، فقد أنشأت الحكومة مؤسساتين لتعزيز مفاهيم الجودة وممارسات الحوكمة الرشيدة، الأولى مفوضية الاعتماد الأكاديمي في عام 2000 كوحدة تابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي، وهي الجهة الاتحادية التي تقوم بالاعتماد المؤسسي لمنح الترخيص لمؤسسات التعليم العالي، والاعتماد البرامجي، وقد خضعت المفوضية إلى التقييم الخارجي للمعايير والإجراءات التي تطبقها، وبناء عليه حصلت كأول مؤسسة في الشرق الأوسط

على الاعتراف الدولي من الشبكة الدولية لهيئات ضمان الجودة في التعليم العالي، أما الثانية فهي الهيئة الوطنية للمؤهلات التي أنشئت بموجب مرسوم اتحادي رقم 1 لسنة 2010 لوضع ضوابط ومعايير مؤهلات التعليم العالي والعام والتدريب التقني والفني والمهني وتطويرها بشكلٍ مستمرٍ لمواكبة التقدم العلمي والتكنولوجي ومتطلبات التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الدولة.

في عام 2016 وصل عدد الطلبة المسجلين في قطاع التعليم العالي في دولة الإمارات العربية المتحدة إلى 140 ألف طالب وطالبة بزيادة تصل إلى 300% خلال 16 عامًا، وذلك انسجامًا مع الزيادة المضطردة في عدد السكان، والنمو المتحقق في المستويات الاقتصادية وعالم الأعمال، ويدرس هؤلاء الطلبة في 106 مؤسسة تعليم عال، يتلقى 25% منها دعمًا حكوميًا، وقد ساهمت مؤسسات التعليم العالي غير الاتحادية (الخاصة) سواء التابعة للحكومات المحلية أو القطاع الخاص في توفير فرص التعليم العالي، حيث تبلغ نسبة الطلبة الملحقين بالمؤسسات غير الاتحادية نحو 67% من إجمالي طلبة مؤسسات التعليم العالي المرخصة من الوزارة، في حين أن نسبة الطلبة المواطنين 42% من إجمالي الملحقين بهذه المؤسسات، وتبين إحصائيات أعداد الدارسين في مؤسسات التعليم العالي بالدولة زيادة نسبة الإناث على الذكور، وخاصة في الجامعات الاتحادية التي تبلغ نسبة الإناث بها 74%.

يمثل عدد الطلبة المسجلين في برامج الدراسات العليا، ومعظمهم غير متفرغين للدراسة، في المؤسسات المرخصة من الوزارة نحو 8.4% من إجمالي عدد الطلبة المسجلين، يلتحق غالبيتهم في برامج إدارة الأعمال بواقع 47% من إجمالي طلبة الماجستير، ويزيد عدد الإناث المواطنات في برامج الماجستير والدكتوراه عن عدد الذكور بواقع 55%، وما زالت هناك حاجة لتوجيه برامج الدراسات العليا كَمَا ونوعًا؛ لتصبح أكثر انسجامًا مع خطط الدولة الحديثة وتوجهاتها نحو الاقتصاد المعرفي وأولوياتها المتعلقة بالعلوم والفضاء والهندسة والطب والذكاء الاصطناعي وعلوم الفضاء ضمن أفضل المعايير العالمية.

وعلى الرغم من الدور الدستوري لوزارة التربية والتعليم في الإشراف على كافة المؤسسات التعليمية بالدولة إلا أن بعض الإمارات توسعت في إنشاء مناطق حرة تعليمية حيث يبلغ عدد المؤسسات غير المرخصة العاملة في هذه المناطق 32 مؤسسة، وتحظى دولة الإمارات العربية المتحدة بأكثر عدد لفروع الجامعات الأجنبية في بلد واحد على مستوى العالم، وعلى الرغم من مساهمة ذلك في مؤشرات التنافسية العالمية من خلال نسبة الدارسين غير المواطنين (الأولى عالميًا) إلا أن هناك تحديات تتعلق بضمان الحد المطلوب من جودة مستويات التعلم في فروع الجامعات الأجنبية، ومشاركتها بفعالية في تحقيق المؤشرات الوطنية.

ولمواكبة زيادة إعداد مؤسسات التعليم العالي، ونسب الالتحاق، وطبيعة التغيرات في متطلبات سوق العمل ازداد عدد البرامج الأكاديمية المعتمدة من قبل مفوضية الاعتماد الأكاديمي في الوزارة، ويتوقع أن يصل عددها إلى 1100 برنامج مع نهاية عام 2017، وتمثل برامج إدارة الأعمال نحو 26%، وزادت نسبة برامج الهندسة والعلوم والتقنيات (STEM) لتصل إلى 39% من إجمالي عدد البرامج حاليًا، ومازالت بعض البرامج ذات الطبيعة النظرية (Non-STEM) تستقطب نسبة كبيرة من الطلبة بما قد لا يتسق مع احتياجات سوق العمل، وتشجع الدولة استخدام التقنيات في التعليم، وخاصة التعليم الإلكتروني، مع الالتزام بتطبيق المعايير الخاصة بذلك ضمن معايير الترخيص والاعتماد.

أما بالنسبة لبرامج كليات التربية، فإن إجمالي عدد الطلبة في كافة البرامج الأكاديمية قليل، ومعظمهم من الإناث بنسبة 90% وهناك نقص كبير في المعلمين الذكور المواطنين، ويلتحق معظم الإناث بالبيكالوريوس لإعداد معلم الحلقة الأولى؛ مما يترتب عليه نقص في معلمي المواد (الحلقتين الثانية والثالثة)، كما أن هناك غياب لبرامج في بعض المجالات (النوعية) (التربية الفنية، التربية البدنية).

ولطبيعة الدولة الديموغرافية والأنشطة الاقتصادية ذاتها التي أشرنا إليها في التعليم العام فهناك تنوع كبير في الأنظمة التعليمية المطبقة في الجامعات (النظم الأكاديمية: أمريكي، استرالي، بريطاني، عربي، فرنسي، هندي)، ورغم أهمية محافظة الأنظمة المختلفة على خصائصها وقواعدها الأساسية، إلا أن من الضروري وجود قاعدة وطنية مشتركة يتعين على جميع المؤسسات الالتزام بها من خلال تطبيق "معايير الترخيص والاعتماد"، والوفاء بما تفرزه مواصفات المستويات المختلفة للمؤهلات المحددة من قبل «المنظومة الوطنية للمؤهلات».

الإطار العام للسياسة التعليمية

قطاع التعليم العام

نصوص السياسات ومجالاتها ومفرداتها

المجال الأول: بنية النظام التعليمي

السياسة الاستراتيجية

يتألف النظام التعليمي من مستويات تعليمية تنتظم في سلسلة من المراحل التعليمية المتتابعة التي تبنى على بعضها بعضًا بما يوفر أساسًا سليمًا للتربية المتكاملة للطالب، ولكل منها أهدافها ونتائجها التعليمية الخاصة المشتقة من الأهداف الكبرى للنظام التعليمي، ولكل منها إطار زمني محدد يعبر عنه بعدد من السنوات يمثل طول المرحلة ترتبط بنظير مقابل من عمر المتعلم كما تقابل كل مرحلة مستوى محددًا في المنظومة الوطنية للمؤهلات في دولة الإمارات العربية المتحدة يناظر التصنيف الدولي المعياري للتعليم ISCED.

1.1 مجال السياسة: بنية النظام التعليمي/ مستويات النظام التعليمي

1.1.1 المجال الفرعي: مستويات النظام التعليمي

1.1.1.1 يتألف النظام التعليمي من المستويات الآتية:

- التربية ما قبل المدرسة.
- التعليم الأساسي.
- التعليم الثانوي.
- التعليم ما بعد الثانوي
- التعليم العالي غير الجامعي.
- التعليم العالي قصير المدى.
- التعليم الجامعي.

1.1.1.2 تصنف المؤسسات التعليمية من حيث مراحلها في مستوى التعليم العام إلى الأنواع التالية:

- مرحلة الحضانة، ومدتها ثلاث سنوات على الأكثر.
- مرحلة رياض الأطفال، ومدتها ستان على الأكثر.
- مرحلة التعليم الأساسي، ومدتها ثماني سنوات.
- مرحلة التعليم الثانوي، ومدتها أربع سنوات.

أهداف السياسة

1. توفير نطاق شامل متكامل لمراحل التعليم يشمل مدى واسعًا من العمر (سن الولادة-التعليم العالي).
2. توفير فواصل في النظام التعليمي تتناسب والفئات العمرية وقدرات الطلبة.
3. تخصيص الموارد البشرية والمالية لمستويات النظام التعليمي.
4. توفير إطار فعال للحوكمة في مراحل التعليم.
5. توفير إطار لقياس الجودة لمخرجات التعليم في نهاية كل مرحلة تعليمية.
6. توفير أساس للانتقال، ومعادلة الشهادات.

1.2 مجال السياسة: بنية النظام التعليمي/ مراحل التعليم العام

1.2.1 المجال الفرعي: مرحلة التربية ما قبل المدرسة

1.2.1.1 تشمل مرحلة التربية ما قبل المدرسة (مستوى 0 على نظام ISCED) أي شكل من أشكال الرعاية والتعليم المنظمة المقدمة للأطفال منذ الولادة وحتى نهاية عامهم الخامس بمدى لا تقل عن ثلاث ساعات يوميًا،

وهي على مستويين: يشمل المستوى الأول المدى العمري للأطفال من الولادة حتى نهاية السنة الثالثة من العمر(مستوى 01 على نظام ISCED)، ويشمل المستوى الثاني المدى العمري للأطفال من الرابعة حتى نهاية الخامسة من العمر(مستوى 02 على نظام ISCED)

1.2.1.2 تكون أشكال الرعاية والتعليم في مرحلة التربية ما قبل المدرسة وفق التصنيفات الآتية:

- الحضانة (-3 سنوات).
- مركز التعليم المبكر (0-6 سنوات).
- روضة الأطفال (-4 5 سنوات): وتشمل المستوى 1 ويقبل فيه من يكمل الرابعة من عمره في 31 ديسمبر من العام الذي يتم قيده فيه، والمستوى 2 ويقبل فيه من يكمل الخامسة من عمره في 31 ديسمبر من العام الذي يقيد فيه.
- خدمات الرعاية المنزلية.

1.2.1.3 التربية والتعليم في مرحلة التربية ما قبل المدرسة غير إلزامية.

1.2.1.4 توفر الوزارة في حدود إمكانياتها التعليم مجانًا في مرحلة التربية ما قبل المدرسة.

1.2.1.5 تشكل المعايير النمائية الآتية أساسًا لتنظيم أشكال الرعاية والتعليم في هذه المرحلة، بما يسهم في النمو

المتكامل للطفل، ويحقق التوقعات الخاصة بما على الأطفال تعلمه، وما يجب أن يكونوا قادرين عليه:

- تطوير مهاراتهم الاجتماعية؛ ليحققوا تطورًا شخصيًا ونفسيًا يجعلهم يتحلون بالثقة بأنفسهم ويتعلمون التعاون والمشاركة والتعاطف مع الآخرين، ويطورون مهارات اللعب لديهم، ويتعلمون احترام البالغين والتحاور والتعامل معهم.
- تطوير مهارات التآزر والتوازن والخفة واللياقة من خلال تطوير عضلاتهم الكبيرة والصغيرة. كما يوفر لهم أنشطة تربط الجانب الأيمن والأيسر من الدماغ لتطوير مهاراتهم العقلية. كما يتعلمون العادات الصحية وأهمية الحفاظ على أجسامهم.
- امتلاك الأطفال مهارات تساعدهم على الاستقلالية، ورعاية أنفسهم ومتعلقاتهم كما يبدؤون بتعلم عواقب تصرفاتهم والإحساس بالإنجاز والفخر عند الحديث عن عملهم. كما يتعلمون كيفية التعبير عن الشعور بالانتماء إلى أسرة صغيرة وعائلة ممتدة ومدينة ووطن وعالم كبير ويتعلمون التصرفات المقبولة في كل دائرة انتماء. كما يتعلمون وصف أنفسهم، وطرائق اختلافهم والتفاهم بالآخرين.
- تعلم الطرائق المختلفة للتعبير عن أنفسهم ومشاعرهم من خلال الفن والحرف والموسيقى والحركات الإيقاعية، ولعب الأدوار.
- اكتساب الأطفال المهارات اللغوية الأساسية من تعبير عن أفكارهم ومشاعرهم شفويًا، والبدء بتعلم مهارات قبل القراءة، وقبل الكتابة والاستماع واتباع الإرشادات.
- تعلم المهارات الرياضية الأساسية من تصنيف وقياس وعد، والتعامل مع الأشكال والرموز وبناء وتصميم، وتعلم كيفية استكشاف العالم من حولهم، وطرائق البحث عن المعلومات استجابة لتساؤلاتهم العديدة من خلال خطوات مبسطة للطريقة العلمية. كما يتعلم الأطفال كيفية التخطيط المشترك لمشاريع تتناسب مع اهتماماتهم، وفهمهم للواقع.

1.2.1.6 تحدد سياسة المناهج معايير التعلم والنواتج الفرعية المتوقعة لهذه المرحلة كما تحدد سياسة التقييم المعايير الأدائية، وأشكال التقييم.

1.2.1.7 تصدر الوزارة اللوائح التنظيمية التي تحدد أطر التأسيس والترخيص والحوكمة لمؤسسات التربية والتعليم في مرحلة التربية ما قبل المدرسة والقواعد التي تنظم القيد والقبول فيها، وشروط ومؤهلات العاملين فيها، والمعايير الخاصة ببرامجها ومناهجها، ورسوم خدماتها، والبنية التحتية المادية والتكنولوجية والأمن والسلامة والصحة والتغذية، وأطر الرقابة والتقييم لها، وجداول المخالفات والعقوبات بحقها وإجراءات التظلم.

أهداف السياسة

1. توفير بيئات وخبرات مادية ونفسية واجتماعية وتربوية منظمة ومتوازنة ومناسبة جماعية وفردية.
2. الإسهام في النمو المتكامل للأطفال جسميًا وعقليًا وانفعاليًا واجتماعيًا.
3. توجيه عمليات بناء المناهج وموارد التعلم وأشكال التقييم المناسبة لهذه الفئة العمرية.
4. ترسيخ الانتماء للوطن والتسامح والقيم منذ الصغر من خلال التركيز على اللغة والهوية والأخلاق.

1.3 مجال السياسة: مراحل التعليم العام

1.3.1.1 المجال الفرعي: مرحلة التعليم الأساسي

1.3.1.1.1 تشمل مرحلة التعليم الأساسي الصفوف من الأول إلى الثامن موزعة على حلقتين: الأولى: تمتد من الصف الأول إلى الرابع، والثانية تمتد من الصف الخامس إلى الثامن.

1.3.1.1.2 يقبل الطالب في السنة الأولى من مرحلة التعليم الأساسي إذا أتم السنة السادسة من عمره في نهاية ديسمبر من العام الدراسي الذي يقبل فيه.

1.3.1.1.3 لا يفصل الطالب من التعليم قبل إتمام الخامسة عشرة من عمره، ويستثنى من ذلك من كانت به حالة صحية خاصة بناءً على تقرير من اللجنة الطبية المختصة.

1.3.1.1.4 تناظر الحلقة الأولى من مرحلة التعليم الأساسي المستوى 1 في نظام ISCED كما تناظر الحلقة الثانية من التعليم الأساسي المستوى 2 في نظام ISCED.

1.3.1.1.5 تحدد هذه المرحلة أهم سمات الطالب التي تعمل على إعداد المواطن إعدادًا متوازنًا؛ ليصبح قادرًا على أن:

- يلم إلمامًا واعيًا بتاريخ الإسلام ومبادئه وشعائره وقيمه، ويتمثلها خلقًا ومسلًا مراعيًا قواعد السلوك الاجتماعي وتقاليده ومجتمعه وعاداته وقيمه الحميدة.
- يتقن المهارات الأساسية للغة العربية بحيث يتمكن من استخدامها بسهولة وبسر، ويتقن المهارات الأساسية للغة الأجنبية واحدة على الأقل.
- يعرف الحقائق والوقائع الأساسية المتعلقة بتاريخ دولة الإمارات العربية المتحدة والأمة الإسلامية والعربية والشعب الإماراتي في عمقه العربي والإسلامي بوجه خاص والإنساني بوجه عام، ويعي الحقائق الأساسية المتعلقة بالبيئة الطبيعية والجغرافية الإماراتية والعربية والعالمية.
- يحب وطنه، ويعتز به، ويحب أسرته ومجتمعه، ويتحمل المسؤوليات المترتبة عليه تجاههم.
- يتعامل مع الأنظمة العددية والعمليات الرياضية الأساسية والأشكال الهندسية، ويستخدمها في الحياة العملية، ويستوعب الحقائق والتعميمات العلمية الأساسية، وأسسها التجريبية، ويستخدمها في تفسير الظواهر الطبيعية وحل المشكلات باستخدام منهجية علمية عمادها الملاحظة وجمع البيانات وتنظيمها وتحليلها وتوظيفها.
- يدرك أهمية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والمعرفة في التنمية الذاتية، ويحسن استخدامها في الاتصال والتواصل.
- يحرص على لياقته البدنية والصحية وسلامة بيئته ونظافتها وجمالها وثرواتها.
- يتذوق الجوانب الجمالية في الفنون المختلفة، ويعبر عن ميوله الفنية الخاصة.
- يقوى على أداء مهارات حرفية تتناسب وقدراته وميوله، ويسعى لتنميتها، ويعزز في نفسه احترام العمل اليدوي باعتبار أن العمل وظيفة أساسية في الحياة الاجتماعية.
- يعبر عن مواهبه وقدراته الخاصة وجوانب الإبداع لديه، وينمي نفسه ويسعى للتعلم مدى الحياة متمثلًا قيم الجد والعمل والمثابرة والاعتماد على النفس في الإنجاز وتحقيق القدرة الذاتية.
- يتمثل صفات ومبادئ المواطنة العالمية في تقبل الذات واحترام الآخرين وتقدير أهمية التنوع والاختلاف في التنمية المستدامة.

1.3.1.6 التعليم الأساسي تعليم إلزامي ومجاني في المدارس الحكومية.

1.3.1.7 يتم اختيار بعض الطلبة في ضوء شروط خاصة تتعلق بتفوقهم الأكاديمي في القدرات الرياضية والعلمية بدءًا من (نهاية الحلقة الأولى) أو الصف السابع للاتحاق بمسار «النخبة» ASP « ليكملوا التعليم الأساسي والثانوي فيه.

1.3.1.8 تحدد سياسة المناهج معايير التعلم والنواتج الفرعية المتوقعة لهذه المرحلة كما تحدد سياسة التقييم المعايير الأدائية وأشكال التقييم.

1.3.1.9 يجوز وفق لائحة تنظيمية خاصة تسريع الطلبة المتفوقين أكاديميًا باختصار عدد السنوات الدراسية اللازمة لإنهاء الطالب المتفوق أكاديميًا مرحلة التعليم الأساسي بمدة لا تتجاوز سنتين دراسيتين.

1.3.1.10 تصدر الوزارة اللوائح التنظيمية التي تحدد أطر التأسيس والترخيص والحوكمة للمؤسسات التعليمية الخاصة في هذه المرحلة والقواعد التي تنظم القيد والقبول فيها وشروط ومؤهلات العاملين فيها والمعايير الخاصة ببرامجها ومناهجها ورسوم خدماتها والبنية التحتية المادية والتكنولوجية والأمن والسلامة والصحة والتغذية وأطر الرقابة والتقييم لها وجداول المخالفات والعقوبات بحقها وإجراءات التظلم.

أهداف السياسة

1. توجيه عمليات بناء المناهج الدراسية وسياسات تقييم الطلبة.
2. توجيه عمليات تخصيص الموارد.
3. توفير أساس لعمليات الرقابة والتقييم للوحدات المدرسية.

1.3.2 المجال الفرعي: مرحلة التعليم الثانوي

1.3.2.1 تشمل مرحلة التعليم الثانوي الصفوف من التاسع إلى الثاني عشر وهي تناظر المستوى 3 في نظام ISCED.

1.3.2.2 تكون مسارات التعليم الثانوي التي يلتحق الطالب بأي منها وفقًا لقدراته وميوله، على النحو الآتي:

- أ. مسار التعليم الثانوي العام الذي يقوم على قاعدة ثقافية عامة وثقافة أكاديمية.
- ب. مسار التعليم الثانوي المتقدم الذي يقوم على قاعدة ثقافية عامة وقاعدة علمية متخصصة.
- ج. مسار «النخبة» وهو مسار ممتد من مرحلة التعليم الأساسي يبدأ التحاق الطلبة به من الصف السابع (أو نهاية الحلقة الأولى) ويقوم على قاعدة علمية متقدمة.

1.3.2.3 تضع الوزارة الأسس والقواعد المنظمة لتوزيع الطلبة لمسارات التعليم وآليات الانتقال بينها.

1.3.2.4 تهدف هذه المرحلة إلى تكوين المواطن القادر على أن:

- يستخدم لغته العربية في تعزيز قدرته على الاتصال وتنمية ثقافية علمية والأدبية ومراعاة مقومات البناء اللغوي الصحيح للغة وتذوق فنونها، ويتقن لغة أجنبية واحدة على الأقل.
- يتكيف مع المتغيرات البيئية الخاصة بوطنه وأبعادها الطبيعية والسكانية والاجتماعية والثقافية، ويعمل على حسن استثمارها وصيانتها، وتحسين إمكانياتها وتطويرها.
- يكون ذاتًا ثقافية مستمدة من حضارة وتراث دولة الإمارات العربية المتحدة وأمتة في الماضي والحاضر ويدرك ضرورة الانفتاح الواعي على الحضارة العالمية والإسهام فيها ويتفاعل إيجابًا مع البيئة الثقافية الخاصة بمجتمعه، ويعمل على تطويرها.
- يعي أهمية الأسرة وتماسكها ودورها في الحياة الاجتماعية، ويعي القضايا والتحديات الدولية، ويدرك أهمية التفاهم الدولي والسلام القائم على الحق والعدل.
- يعزز ثقته بنفسه وتقديره للإنسانية الإنسان واحترامه لكرامة الآخرين وحرياتهم، ويحترم اختلافهم ويستخدم العقل في الحوار والتسامح في التعامل والأدب في الاستماع.

- يستوعب مبادئ العقيدة الإسلامية وأحكام شريعته وقيمتها، ويتفهم ما في الأديان السماوية الأخرى من قيم ومعتقدات.
- يسعى إلى تقدم وطنه ورفعته والاعتزاز به والحرص على المشاركة في حل مشكلاته، وتحقيق أمنه واستقراره ويؤدي واجباته نحوه ويتمسك بحقوقه.
- يستوعب المفاهيم والعلاقات الرياضية والمنطقية ويستخدمها في حل المشكلات.
- يتقن مصادر المعرفة والمعلومات ويتقن العمليات المتعلقة بجمعها وتخزينها ومعالجتها وطرائق الاستفادة منها، ويسعى لإنتاج المعرفة.
- يستوعب حقائق العلم المتجدد وتطبيقاتها، ويتمكن من اختبار صحتها بالمنهج العلمي السليم ومعرفة دورها في صنع التقدم الإنساني.
- ينمي نفسه بالتعلم الذاتي والتعليم المستمر مدى الحياة و يحافظ على البيئة ونظافتها واستدامة مواردها وينمي إمكانياتها وثروتها.
- يستوعب المعلومات والقواعد الصحية المتعلقة بالنمو الجسمي والنفسي المتوازن ويمارسها.
- يتذوق العمل الفني، ويعبر عن ميوله الفنية في إنتاج أعمال فنية إيجابية في مستوى قدراته وإمكانياته.
- يسعى إلى تحقيق متطلبات تأهيله المهني واستقلاله الاقتصادي، ومقومات الاكتفاء الذاتي.
- يظهر في سلوكه المواطنة الحقة وقيم المجتمع الإماراتي والقيم الإنسانية النبيلة.

1.3.2.5 التعليم الثانوي تعليم غير إلزامي، ولكنه مجاني في المدارس الحكومية.

1.3.2.6 تحدد سياسة المناهج معايير التعلم والنواتج الفرعية المتوقعة لهذه المرحلة كما تحدد سياسة التقييم المعايير الأدائية وأشكال التقييم.

1.3.2.7 يتقدم الطلبة في الصف الأخير من مرحلة التعليم الثانوي في المدارس المطبقة لمناهج الوزارة إلى امتحان عام.

1.3.2.8 تصدر الوزارة اللوائح التنظيمية التي تحدد أطر التأسيس والترخيص والحوكمة للمؤسسات التعليمية الخاصة في هذه المرحلة والقواعد التي تنظم القيد والقبول فيها وشروط ومؤهلات العاملين فيها، والمعايير الخاصة ببرامجها ومناهجها ورسوم خدماتها والبنية التحتية المادية والتكنولوجية والأمن والسلامة والصحة والتغذية وأطر الرقابة والتقييم لها، وجداول المخالفات والعقوبات بحقها، وإجراءات التظلم.

أهداف السياسة

1. تمكين الطالب من مواصلة التعليم العالي أو الالتحاق بسوق العمل.
2. توفير تنوع في الخيارات المتاحة للطالب وفقاً لميوله وقدراته.
3. توفير انتقال سلس ومرن بين المسارات.
4. توجيه عمليات بناء المناهج الدراسية أو اختيار موارد التعلم للمرحلة.
5. توجيه عمليات تقييم الطلبة لا سيما في إنهاء مرحلة التعليم الثانوي.
6. توفير أساس لتخصيص الموارد.
7. توجيه عمليات الرقابة والتقييم المدرسي.

1.4 مجال السياسة: التعليم المهني والتقني

السياسة الاستراتيجية

توفر الوزارة برامج التعليم المهني والتقني كالمسار التخصصي والتعليم المستمر المتكامل، والبرامج المطروحة في معهد أبوظبي للتعليم المهني بعد إنهاء مرحلة التعليم الأساسي بما ينسجم مع المنظومة الوطنية للمؤهلات، حيث تقدم هذه البرامج المتنوعة منهجاً علمياً عملياً متناسقاً بما يضمن مخرجات تعليمية ومهارات عملية تواكب تحديات التعليم العالي ومتطلبات سوق العمل في القرن الحادي والعشرين والثورة الصناعية الرابعة، كما تتبع هذه البرامج

استراتيجية التعليم والتعلم في ترسيخ مبدأ تطبيق المعرفة النظرية وتنمية المهارات العملية، وبما يضمن مستقبل واعد للطلبة الذين يمتلكون المهارات التطبيقية والعملية للمساهمة في بناء مجتمع الاقتصاد المعرفي في دولة الإمارات العربية المتحدة.

1.4.1 المجال الفرعي: التعليم المهني والتقني النظامي

1.4.1.1 يلتحق الطلبة ببرامج التعليم المهني والتقني بعد استكمال متطلبات النجاح في الصف الثامن الأساسي

ولمدة أربع سنوات في تخصصات إدارة الأعمال، دراسة تصميم الأزياء، وتكنولوجيا المعلومات، والسياحة والسفر، والاعلام التطبيقي، والخدمات اللوجستية/إدارة سلسلة التوريد، والرعاية الصحية والاجتماعية، والهندسة الكهربائية، والهندسة الميكانيكية.

1.4.1.2 تحدد سياسات المناهج والمقررات الخاصة بهذه البرامج وسياسة التقييم بالتعاون مع مجلس اعتماد ومنح المؤهلات المهنية وبما يكافئ ويعادل المؤهلات العالمية المعتمدة.

1.4.1.3 تحدد سياسة القيد والقبول الشروط الخاصة بالالتحاق بهذه البرامج.

1.4.1.4 تحدد سياسات معادلة الشهادات الشروط الخاصة للإبقاء بشروط المعادلة بالتعاون مع مجلس اعتماد ومنح المؤهلات المهنية

1.4.1.5 تحدد الوزارة معايير ضبط الجودة لهذه البرامج بما ينسجم مع المنظومة الوطنية للمؤهلات.

1.4.1.6 تقدم شهادة الإمارات للتعليم التطبيقي «إمكال» للطلبة خيار استكمال الشهادة الثانوية مع التركيز على

التعلم التطبيقي والتخصصي والتي تم تصميمها لإعطاء الطلبة برنامج المواد الأساسية الذي يعمل بالتوازي مع المؤهلات المهنية المعتمدة. وتدعم شهادة الإمارات للتعليم التطبيقي «إمكال» أربعة مجالات إنمائية موضحة أدناه، حيث لا تهدف الشهادة فقط إلى تخريج طلبة جاهزين للعمل ولكن لإنتاج أعضاء أكثر فعالية في المجتمع:

- التطور الشخصي
- القراءة والكتابة والحساب
- المهارات المرتبطة بسوق العمل
- المهارات التطبيقية

أهداف السياسة

1. توفير فرص التعلم والتدريب مدى الحياة.
2. المساهمة في بناء مجتمع الاقتصاد المعرفي.
3. رفد سوق العمل الإماراتي بخريجين مهنيين تقنيين.
4. تنظيم سوق العمل الإماراتي.
5. ضمان جودة برامج التعليم المهني والتقني.
6. تقديم مجموعة من المواد العملية والتخصصية التي توفر مدى واسعا من الاختيارية للطلبة بما يتوافق مع مهاراتهم وقدراتهم.
7. حصول الطلبة على اعتماد عدد من الساعات الدراسية لمرحلة ما بعد التعليم الثانوي مما يساهم في تقليل الفترة الزمنية للدراسة في الكليات والمعاهد الفنية العليا.

1.5 مجال السياسة: التعليم المستمر المتكامل (التعليم غير النظامي)

السياسة الاستراتيجية

توفر الوزارة برامج غير نظامية ضمن « برنامج التعليم المستمر» لفئات من المجتمع ممن لم تتوفر لهم فرص الالتحاق بالتعليم لتجاوزهم عمر التمدرس، أو تسربهم من التعليم المدرسي، أو الراغبين باستكمال تعليمهم بعد انقطاعهم عن التعليم المدرسي، ويشمل التعليم المستمر برامج محددة كل منها موجه لفئة محددة ويتطلب مستوى محددًا من المؤهلات والشروط.

1.5.1 المجال الفرعي: التعليم المستمر المتكامل

1.5.1.1 يشمل التعليم المستمر المتكامل البرامج الآتية:

- برامج محو الأمية (توازي الصف الأول إلى الصف السابع، ويهدف إلى الاستمرار في تقديم البرامج الموجهة إلى محو أمية الكبار واليا فعيين الذين لم تتح لهم فرص التعلم سابقًا أو الذين تسربوا من المدارس، ولم يتقنوا أصلًا كفايات اللغة وأساسياتها أو الحساب أو الذين ارتدوا لصفوف الأمية.
- المسار الأكاديمي (من الصف الثامن إلى الصف الثاني عشر).
- المسار المهني (من الصف الثامن إلى الصف الثاني عشر) ويتضمن مساقات هندسية و تجارية وصحية.
- برامج الدراسة المنزلية (الدراسة الذاتية)، وهو موجه للجميع، ويعتمد الطالب في دراسته على ذاته ويقصر دور الوزارة على تقديم خدمات دعم التعلم والإرشاد وتقديم الاختبارات الفصلية، ولا يتطلب حضورًا مباشرًا إلى مراكز التعليم المستمر باستثناء تقديم الاختبارات.

1.5.1.2 تحدد سياسة المناهج موارد التعلم والمقررات الخاصة بهذه البرامج كما تحدد سياسة التقييم محكات ومعايير الأداء المتوقعة وأشكال التقييم المعتمدة.

1.5.1.3 تحدد سياسة القيد والقبول الشروط الخاصة بالالتحاق بهذه البرامج.

1.5.1.4 تحدد سياسة معادلة الشهادات الشروط الخاصة للإبقاء بشروط المعادلة والشروط الخاصة بالانتقال بين هذه البرامج.

أهداف السياسة

1. تقديم البرامج الموجهة إلى محو أمية الكبار واليا فعيين الذين لم تتح لهم فرص التعلم سابقًا.
2. توفير البرامج التعليمية للذين تسربوا من المدارس، ولم يتقنوا أصلًا كفايات اللغة وأساسياتها أو الحساب.
3. إتاحة فرص التعليم للذين ارتدوا لصفوف الأمية.

المجال الثاني: المناهج والتقييم

السياسة الاستراتيجية

توفر الوزارة مناهج دراسية لكافة المواد والصفوف الدراسية إما بتأليفها أو مواءمة سلاسل عالمية، وتستند كافة المناهج إلى أهداف النظام التعليمي والأهداف الخاصة بالمراحل الدراسية وكذلك معايير التعلم الوطنية التي تحدد التوقعات المجتمعية لسما ت الطالب الإماراتي المحددة في الإطار الوطني الموحد لمعايير المناهج والتقويم، كما توفر الوزارة منظومة متكاملة لتقييم أداء الطلبة بما يضمن الوقوف على مستويات تحقق معايير التعلم الوطنية في إطار نموذج المدرسة الإماراتية.

2.1 المجال الفرعي: معايير التعلم الوطنية

تعد الوزارة معايير ومؤشرات تعلم وطنية موحدة لكافة الصفوف والمواد الدراسية، كما تعمل على مراجعة هذه المعايير والمؤشرات في ضوء المستجدات المحلية والعالمية.

أهداف السياسة

1. توجيه عمليات بناء المناهج الدراسية واختيار الموارد التعليمية.
2. توجيه اختيار المناهج الدراسية في المدارس الخاصة.
3. إيجاد تناغم واتساق في خبرات التعلم المقدمة في مؤسسات التعليم العام.

2.2 المجال الفرعي: بناء المناهج الدراسية

يكون بناء المناهج الدراسية وتطويرها بوحدة أو أكثر من الأساليب الآتية: التأليف، أو الترجمة والمواءمة لبعض السلاسل العالمية، أو مزيج من التأليف والمواءمة.

أهداف السياسة

1. توفير مرونة في آليات بناء المناهج بما يكفل جودتها.
2. ضمان الربط المستمر بين معايير التعلم الوطنية والمناهج.
3. توجيه عمليات التحديث والتطوير المستمر في المناهج.

2.3 المجال الفرعي: الخطة الدراسية

توزع الخطة الدراسية للمباحث المختلفة وفق معايير تتعلق بأوزان المواد الدراسية وأهميتها استنادًا إلى الإطار العام للمناهج والتقييم بحيث يخصص ما لا يقل عن 60% من الخطة الدراسية للمواد الأساسية وهي: اللغة العربية واللغة الإنجليزية والرياضيات والعلوم.

أهداف السياسة

1. الإسهام في تحقيق معايير ونواتج التعلم الوطنية.
2. ضمان امتلاك الطلبة لمستويات عالية من المهارات والكفايات في المواد الأساسية.
3. الاستثمار الأمثل للموارد البشرية من المعلمين.
4. توجيه عمليات التقييم المدرسي.

2.4 المجال الفرعي: مدة اليوم الدراسي وعدد الحصص

تحدد اللوائح التنفيذية في بداية العام الدراسي مدة اليوم الدراسي للطلبة والكادر الإداري والتعليمي لكافة المراحل والمسارات الدراسية بحيث يشمل ذلك: بدء وانتهاء اليوم الدراسي للطلبة، فترات استقبال المعلمين للطلبة صباحًا، والوقت المخصص لكافة الأنشطة التعليمية، وفترات مرافقة المعلمين للطلبة خارج الفصول الدراسية عند انتهاء اليوم الدراسي، وفترات الاستراحات. كذلك تحدد عدد الحصص التي يتوجب على المعلمين تدريسها أسبوعيًا والمهام الأخرى التي يمكن تكليفهم بها أسبوعيًا.

أهداف السياسة

1. ضمان انتظام العمليات المدرسية
2. التخطيط الأمثل للخدمات المدرسية.
3. توفير الأساس لإعداد الجداول الدراسية.

2.5 المجال الفرعي: الواجبات الدراسية المنزلية

تضع الوزارة آلية لتخطيط الواجبات الدراسية المنزلية بما يضمن مساهمتها في دعم وتعزيز تعلم وتطوير قدرات الطلبة

وملائمتها للفئات العمرية المختلفة، واستنادها على احتياجات الطلبة، وجودتها وحجمها بحيث لا تشكل عبئاً على الطلبة ويتم إدراجها ضمن تقارير إنجازات الطلبة، كما تلتزم الوزارة بوضع آلية لمتابعة التزام الهيئات التدريسية بتطبيق الواجبات والتزامها بالإجراءات والتعليمات الصادرة بهذا الشأن.

أهداف السياسة

1. ضمان التخطيط الهادف للواجبات الدراسية المنزلية.
2. المساهمة في دعم وتعزيز تعلم الطلبة من خلال الواجبات الدراسية المنزلية كأداة تستخدم لهذا الغرض.

2.6 المجال الفرعي: التقويم المدرسي

يتكون العام الدراسي من عدد من الأيام الدراسية لا يقل عن 180 يومًا دراسيًا بما في ذلك أيام الامتحانات موزعة على ثلاثة فصول دراسية، ويداول المعلمون والهيئات الإدارية في المدارس قبل دوام الطلبة بمدة لا تقل عن أسبوع، وذلك في الفصول الثلاثة.

أهداف السياسة

1. ضمان تحقيق المعايير ونواتج التعلم لكل مرحلة تعليمية.
2. تنظيم الخطة الدراسية ومواعيد الاختبارات.
3. تنظيم برامج التهيئة والتدريب للمعلمين.

2.7 المجال الفرعي: معايير التقييم الوطنية

تعد الوزارة معايير تقييم ومؤشرات أداء الطلبة لكافة المباحث ولجميع الصفوف والمسارات الدراسية في ضوء الإطار العام لمعايير التعلم؛ وذلك لضمان تحقيق معايير التعلم ونواتجها. كما تعمل الوزارة على مراجعة المعايير والمؤشرات في ضوء المستجدات التي تطرأ على منظومة التقييم المستمر لتعلم الطلبة.

أهداف السياسة

1. توجيه استراتيجيات التقييم وأشكاله وأدواته.
2. توفير أساس لضمان جودة تعلم الطلبة.
3. المساهمة في تحسين جودة عمليات التعليم والتعلم.

2.8 المجال الفرعي: تقييم الطلبة

2.8.1 يتخذ تقييم الطلبة أشكالاً عديدة، هي:

- التقييم المستمر للطلبة: وهي الاستراتيجيات والأدوات التي يقوم بها المعلم بصورة مستمرة ودورية للتحقق من نواتج التعلم لدى الطلبة.
- الاختبارات المدرسية: وهي الاختبارات التكوينية التي يعدها المعلم لتقييم أداء الطلبة بصورة دورية.
- الاختبارات المركزية: وهي الاختبارات الختامية التي تجربها الوزارة لطلبة المدارس مع نهاية الفصول الدراسية.
- الاختبارات القياسية (امسات): وهي الاختبارات التي يتم تطبيقها على الصفوف: 1، 4، 6، 8، 10، 12 بهدف التحقق من امتلاكهم للمعارف والمهارات اللازمة للانتقال للسلس بين المراحل الدراسية ومؤسسات التعليم المختلفة (مؤسسات الطفولة المبكرة والتعليم العام والتعليم العالي).
- الاختبارات الدولية: والتي يتم تطبيقها على الطلبة لغاية التحقق من امتلاكهم للمهارات التنافسية الدولية.

2.8.2 تحدد الوزارة في بداية كل عام دراسي أوزان التقييم المستمر والاختبارات المدرسية والاختبارات المركزية للمواد الدراسية والتي تعتمد كأساس لحساب علامات الطالب الفصلية والنهائية.

أهداف السياسة

1. ضمان قياس النتائج التعليمية المنشودة.
2. تنظيم عمليات التقييم وشموليته.
3. ضمان مواعمة أشكال التقييم لمستويات الأداء.
4. تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص بين الطلبة من خلال إيجاد استراتيجيات وأدوات تقييم متنوعة تراعي الفروق الفردية بين الطلبة.

2.9 المجال الفرعي: الشراكات في تطوير المناهج وتقييم الطلبة

تعمل الوزارة على بناء شراكات فاعلة مع القطاع الخاص داخل الدولة، ودور النشر العالمية المتخصصة في تطوير المناهج وبناء اختبارات قياس تعلم الطلبة وتحصيلهم، و لها في ذلك تنظيم الاتفاقيات ومذكرات التفاهم التي تمكن الوزارة من بناء مناهج وكتب دراسية تحقق معايير التعلم الوطنية بالصورة الفضلى من ناحية، وتطوير الاختبارات وإنشاء بنوك الأسئلة التي تقيس نواتج التعلم و التوقعات الخاصة بالمعايير الأدائية المرتبطة وغير المرتبطة بمناهج دراسية محددة من ناحية أخرى، كما للوزارة أن توظف خبراتها وخدماتها ومنتجاتها نتيجة هذه الشراكات بما يحقق الفائدة المالية وغير المالية لها على أن يتم ذلك وفق القواعد والأصول التعاقدية المعمول بها.

أهداف السياسة

1. تشجيع التعاون والشراكة مع القطاع الخاص والمؤسسات التعليمية الوطنية والأجنبية.
2. توسيع قاعدة الاستفادة من الخبرات المتقدمة في القطاع الخاص والمؤسسات التعليمية الأجنبية.
3. تمكين الوزارة من استرداد جزء من كلفة مناهجها واختباراتها من خلال تسويقها للمؤسسات التعليمية الأخرى.
4. التأسيس للدخول إلى العالمية في جودة الخدمات والمنتجات التربوية.

المجال الثالث: الطلبة في التعليم العام

(القبول والقبول والأنشطة والرعاية الطلابية والاجتماعية)

3.1 مجال السياسة: القيد والقبول

السياسة الاستراتيجية

تتولى وزارة التربية والتعليم توفير بيئة تعليمية آمنة وداعمة للطلبة تعزز المسؤولية والاحترام والتميز الأكاديمي، وذلك من خلال تنظيم قبول وتسجيل الطلبة وانتقالهم بين المدارس ومتابعة حضور وغياب الطلبة وتعزيز انضباطهم وإدارة سلوكهم.

1.1 المجال الفرعي: سياسة قبول وتسجيل وانتقال الطلبة

توفر الوزارة فرصة التعلم للطلبة في سن التعليم الإلزامي، ويتضمن ذلك تسجيلهم في أقرب روضة أو مدرسة حسب التوزيع الجغرافي للمناطق السكنية المعتمدة، وتحدد اللائحة التنظيمية سن القبول وفئات التسجيل والشروط العامة للتسجيل ومواعيد التسجيل ومستندات القبول. كما توفر الوزارة خيارات تعليمية متعددة لجميع الطلبة في جميع مراحل التعليم العام، ويحق للطلاب الانتقال من مدرسة إلى أخرى سواء داخل الدولة أو خارجها بناء على طلب ولي الأمر، وطبقاً للضوابط المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية..

أهداف السياسة

1. إتاحة فرص متكافئة في الحصول على تعليم عالي الجودة لجميع الطلبة وتحقيق العدالة في الخدمات التربوية.
2. توجيه المناطق التعليمية والمدارس وأولياء الأمور بشأن المتطلبات المتعلقة بقبول الطلبة وتسجيلهم في المراحل المختلفة.
3. تحديد متطلبات القبول (سن القبول، مواعيد التسجيل، الشروط العامة للتسجيل، فئات التسجيل، المستندات والوثائق الثبوتية، متطلبات الانتقال).

1.2 المجال الفرعي: سياسة إدارة سلوك الطلبة

تؤكد المؤسسة التعليمية على حق كافة الطلبة في تلقي التعليم من خلال توفير بيئة تعليمية آمنة ومشجعة ومحفزة على التعليم والتعلم وخالية من السلوكيات السلبية التي تعيق العملية التعليمية. وتحدد اللائحة التنفيذية الإجراءات اللازمة لتعزيز مبادئ وممارسات السلوك الإيجابي والتميز والإدارة الحكيمة للسلوكيات السلبية، مثل: (التمر والعنف والإساءة للطلبة والاستخدام السيئ لوسائل التقنية الحديثة وغيرها من الظواهر السلوكية السلبية)، كما تحدد اللائحة التنفيذية متطلبات تطبيق درجة السلوك للطلبة من الصف الرابع حتى الصف الثاني عشر.

أهداف السياسة

1. الإسهام في تعزيز القيم الجوهرية لمجتمع دولة الإمارات العربية المتحدة.
2. تعزيز مبادئ وممارسات السلوك الإيجابي المتميز داخل المجتمع المدرسي.
3. توفير أساليب واضحة للعاملين في الميدان التربوي للتعامل مع سلوكيات الطلبة وفق أسس ومعايير تربوية مناسبة.
4. ضمان البيئة التربوية والتعليمية المناسبة للطلبة وجميع العاملين بالمدارس.

1.3 المجال الفرعي: سياسة الحضور والغياب

ينبغي على جميع الطلبة الحضور إلى المدرسة، والالتزام بالمواعيد في كل يوم دراسي وفقاً للتقويم المدرسي المعتمد؛ وذلك للاستفادة القصوى من الفرص التعليمية المتاحة لهم، وتحدد اللوائح التنظيمية متطلبات الحضور والغياب والإجراءات التأديبية للغياب المتكرر بعدد أو دون عذر.

أهداف السياسة

1. تعزيز أهمية الحضور الجيد في المدرسة، وتوعية الطلبة بتأثير الغياب على التحصيل العلمي.
2. تشجيع الطلبة على الحضور المنتظم والمنضبط للاستفادة من البيئة المدرسية ومواردها.

3.2 مجال السياسة: الأنشطة والرعاية الطلابية

السياسة الاستراتيجية

توفر وزارة التربية والتعليم رعاية متكاملة لكافة فئات الطلبة من مرحلة رياض الأطفال حتى نهاية التعليم الثانوي، تشمل رعايتهم أكاديمياً وصحياً وجسدياً ونفسياً واجتماعياً من خلال أنشطة هادفة ومخططة ومتنوعة تراعي الفروقات بين الطلبة، وتساعدهم على تطوير قدراتهم وميولهم، والمواعمة بين الأمانة والحداثة للحفاظ على الهوية الوطنية لديهم وسمات المواطنة العالمية، وتعزيز قيم التسامح وبث الإيجابية وروح الريادة والابتكار وحب القراءة لديهم بما يحافظ على خصوصيتهم وسريتهم وتميزهم، وكذلك الارتقاء بالمهارات المهنية ذات الأهمية في الاقتصاد العالمي للمساهمة في إنتاج المعرفة وتدويرها، وتعزيز موقع الدولة على مؤشرات التنافسية العالمية.

3.2.1 المجال الفرعي: الأنشطة الطلابية

تنظم الوزارة مجموعة متنوعة من الأنشطة الطلابية المخططة والداعمة لأهداف المناهج الدراسية وتوقعاتها بصورة مستمرة طوال العام، بحيث تكون متاحة لكافة فئات الطلبة، وتعنى بكافة جوانب نموهم، وتساعدهم على اكتشاف

قدراتهم وإطلاقها وتطويرها وتنمية ميولهم، وتعمل كذلك على تعزيز قيم الثقافة الإماراتية، وبث الإيجابية وروح الريادة والابتكار وحب القراءة لديهم.

أهداف السياسة

1. تعزيز التوجهات الاستراتيجية للدولة، وقيم الثقافة الإماراتية.
2. تطوير كافة جوانب النماءات غير الأكاديمية لدى الطلبة.
3. المساهمة في إيجاد نظام تعليمي رفيع المستوى.
4. المساهمة في تحقيق رؤية المدرسة الإماراتية.

3.2.2 المجال الفرعي: الإرشاد المهني والأكاديمي

توفر الوزارة إرشاداً أكاديمياً ومهنيًا للطلبة في كافة المراحل، بما فيهم خريجي الثاني عشر الذين أنهموا متطلبات الخدمة الوطنية، والطلبة الذين توقفوا عن الدراسة لمدة لا تزيد عن ثلاث سنوات، وتعمل الوزارة كذلك على التنسيق بين طلبة الثاني عشر ومؤسسات التعليم العالي في الدولة؛ لإرشاد الطلبة حول معايير ومتطلبات القبول الخاصة بمؤسسات التعليم العالي. كما توفر الوزارة برامج إرشاد للطلبة حول احتياجات سوق العمل من كفاءات ومهارات، وتعريفهم بالخيارات الوظيفية المتاحة لهم، وذلك من خلال برامج دورية مستمرة عبر مجموعة من قنوات التواصل مع الطلبة.

أهداف السياسة

1. توفير إرشاد أكاديمي للطلبة يضمن انتقالهم السلس لمراحل التعليم العالي.
2. توفير إرشاد مهني للطلبة يضمن رفد سوق العمل المحلي باحتياجاته.
3. توفير إرشاد مهني يضمن التحاق الطلبة بالتخصصات التي تتناسب وقدراتهم وميولهم.
4. توفير متابعة وتقييم لكافة برامج الإرشاد الأكاديمي والمهني.

3.2.3 المجال الفرعي: العمل الطلابي التطوعي

تتولى الوزارة تكريس ثقافة العمل التطوعي لدى الطلبة من خلال إدراج ساعات تطوع إلزامية للمراحل الدراسية المختلفة، والتخطيط لمبادرات ترسخ العمل التطوعي وتوعية الطلبة بأهمية العمل التطوعي، وتحفيزهم لتنمية روح المشاركة المجتمعية لديهم، وتعزيز انتمائهم لوطنهم ومشاركتهم الفاعلة في بناء المجتمع، والوعي بالقضايا الإنسانية ومحركات التغيير، وتعزيز قيم العمل التطوعي لديهم، وتمكين المتطوعين وصقل قدراتهم بما ينعكس إيجاباً على العمل التطوعي، كما توفر فرصاً متنوعة ومتاحة للجميع للمشاركة في الأنشطة التطوعية الفردية والجماعية داخل مؤسسات التعليم وخارجها بحيث يصبح التطوع ممارسة حضارية يقوم بها الطلبة، كما تتولى الوزارة توفير سجلات بيانات المتطوعين، وتقييم العمل التطوعي بصورة دورية.

أهداف السياسة

1. تكريس ثقافة العمل التطوعي وقيمه لدى الطلبة، وتعزيز انتمائهم لوطنهم.
2. تمكين المتطوعين، وصقل قدراتهم.
3. توفير كوادر بشرية مؤهلة للمشاركة الفاعلة في المجتمع.
4. توفير تقييم لأثر البرامج التطوعية على المتطوعين وعلى المجتمع.

3.2.4 المجال الفرعي: المهارات العملية للطلبة

توفر الوزارة مجموعة متنوعة من برامج التدريب العملي المهني المتاحة لكافة الطلبة في الإجازات الرسمية لمؤسسات التعليم العام والعالي لتأهيلهم للتنافس والمشاركة في احتياجات سوق العمل الحالية والمستقبلية والتعرف إلى بيئة العمل الواقعية، وتعطي الطلبة الفرصة لتحديد اختياراتهم، كما تعمل الوزارة كذلك على التنسيق مع المؤسسات الحكومية والخاصة العاملة في هذا المجال لتوفير فرص التدريب العملي للطلبة، وتقوم الوزارة بتقييم أثر البرامج التدريبية على تطوير مهارات الطلبة العملية.

أهداف السياسة

تعلم داعمة تلبى احتياجاتهم التعليمية، وتتناسب مع قدراتهم، كما تحدد نطاق الخدمات والبرامج والخطط المقدمة لهم في ضوء أفضل الممارسات العالمية، وبما يتفق مع التشريعات المحلية والدولية لضمان الاستقلال الأقصى لطاقتهم وتمكينهم من المشاركة في البرامج الدراسية، ومنحهم الفرص للتقدم المستمر بما يتناسب مع قدراتهم، والانخراط في المجتمع.

4.1.1 المجال الفرعي: قبول وتسجيل الطلبة أصحاب الهمم (ذوي الإعاقات وصعوبات التعلم)

يتم قبول وتسجيل الطلبة أصحاب الهمم من مرحلة رياض الأطفال حتى نهاية التعليم الثانوي في أقرب روضة أو مدرسة لمكان سكنهم وفق التوزيع الجغرافي للمناطق السكنية المعتمدة، وذلك بعد تشخيص الطلبة في المراكز المعتمدة من قبل الوزارة لهذا الغرض، واعتماد تقرير الأهلية، ويتم قبولهم إما بدمجهم في الصفوف العادية، أو في فصول تربية خاصة حسب اشتراطات تحدها الوزارة، ويكون الدمج هو الاعتبار الأول هنا، وتعمل الوزارة على تحديد المسارات التعليمية البديلة لهذه الفئة من الطلبة عند صعوبة مواصلة المسار الأكاديمي وفق الخطة التربوية المعدة لكل طالب، وذلك بعد تقييم الحالة، واعتماد تقرير التقييم من قبل فريق التربية الخاصة بمراكز دعم التربية الخاصة.

أهداف السياسة

1. توفير بيئة تعلم داعمة تلبى احتياجات وطموحات وقدرات الطلبة أصحاب الهمم.
2. تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص في التعليم.
3. المساهمة في إيجاد نظام تعليمي رفيع المستوى.

4.1.2 المجال الفرعي: دعم أصحاب الهمم (ذوي الإعاقات وصعوبات التعلم)

تلتزم الوزارة بالتخطيط لتقديم رعاية إضافية خاصة لكافة الطلبة أصحاب الهمم تدعم تطور كافة جوانب شخصيتهم وتحسن استقلاليتهم من خلال منهاج ثري بالخبرات التعليمية التي تناسب احتياجاتهم وقدراتهم، وخطط تعلم فردية، وتوفير الكوادر المؤهلة لتقديم الدعم لهم، وتزويد المدارس بالموارد والتجهيزات اللازمة ومنحهم الفرص للتقدم المستمر بما يتناسب مع قدراتهم، واستخدام استراتيجيات استباقية لتعزيز السلوك الإيجابي، وتشجيع أولياء الأمور والمجتمع المحلي على المشاركة الفعالة في دعم هذه الفئات، وكذلك متابعة تقديم الدعم لهم.

أهداف السياسة

1. تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص في التعليم.
2. تقديم الدعم المناسب لأصحاب الهمم، وتحفيزهم بما يتناسب مع توجهات الدولة.
3. ضمان الاستقلال الأمثل لطاقت أصحاب الهمم كمكون أساسي في المجتمع.
4. المساهمة في إيجاد نظام تعليمي رفيع المستوى.

4.1.3 المجال الفرعي: دمج أصحاب الهمم (ذوي الإعاقات وصعوبات التعلم)

تلتزم الوزارة بدمج الطلبة أصحاب الهمم من مرحلة رياض الأطفال حتى نهاية التعليم الثانوي في صفوف الطلبة العاديين من خلال توفير بيئة تعلم داعمة تلبى احتياجاتهم التعليمية في المدارس، وتقديم فرص تعليمية تتناسب مع احتياجاتهم في فصول دراسية مناسبة لأعمارهم، وقريبة من مساكنهم، وتزويد المدارس بكافة المصادر البشرية والمادية اللازمة، وإشراك أولياء أمورهم في إعداد خططهم الفردية، ومتابعة كافة إجراءات دمجهم وقياس فعاليتها.

أهداف السياسة

1. توفير بيئة تعلم داعمة تلبى احتياجات وطموحات وقدرات الطلبة أصحاب الهمم.
2. ضمان دمج الطلبة أصحاب الهمم في المدارس مع أقرانهم؛ مما يسهل دمجهم في المجتمع، وتفاعلهم مع الآخرين مستقبلاً.
3. تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص في التعليم بحيث يحصل كل فرد على حقه في التنمية.
4. المساهمة بإيجاد نظام تعليمي رفيع المستوى.

1. تطوير المهارات العملية المهنية لدى الطلبة ، وإعدادهم للحياة المستقبلية، ولسوق العمل.
2. رفد سوق العمل بالكفاءات اللازمة التي تحقق النمو الاقتصادي وريادة الأعمال.
3. توفير متابعة وتقييم لأثر البرامج التدريبية على تطوير مهارات الطلبة.

3.3 مجال السياسة: الرعاية الاجتماعية

السياسة الاستراتيجية

تلتزم المؤسسة التعليمية بحماية الطالب من جميع أنواع الإساءة والإهمال والاستغلال والتمتر طبقاً للقوانين الاتحادية والمحلية ذات الصلة. وتقوم المؤسسات التعليمية بتوفير بيئة مدرسية آمنة وخالية من العنف بكافة أشكاله اللفظية والنفسية والجسدية والجنسية من خلال اتخاذ الإجراءات والتدابير الوقائية لحماية الطفل وتطبيق إجراءات الإبلاغ عن الحالات المشتبه تعرضها للإساءة ورصد الحالات وتوفير الحماية وتعزيز القدرات المدرسية اللازمة للتعامل مع حالات الإساءة للطفل و حمايته والعمل المنسق مع الجهات المعنية الأخرى من خلال المسؤولية المجتمعية المشتركة.

3.3.1 المجال الفرعي: الرعاية الاجتماعية

تلتزم المؤسسات التعليمية بواجباتها تجاه حماية الأطفال بكافة فئاتهم من كافة أنواع الإساءة والإهمال والاستغلال والتمتر طبقاً للقوانين الاتحادية والمحلية ذات الصلة. وتقوم المؤسسات التعليمية بتوفير بيئة مدرسية آمنة وخالية من العنف بكافة أشكاله اللفظية والنفسية والجسدية والجنسية من خلال اتخاذ الإجراءات والتدابير الوقائية لحماية الأطفال داخل المدرسة وأثناء مشاركتهم في الأنشطة المدرسية داخل المدرسة وخارجها، وأثناء استخدام وسائل النقل المدرسي، واستخدام وسائل التقنية الحديثة داخل المدرسة. كما تطبق المؤسسات التعليمية إجراءات الإبلاغ عن الحالات المشتبه تعرضها للإساءة، ورصد الحالات لأغراض الدراسة والبحث والمعالجة. وتقوم المؤسسة بتوفير الحماية للحالات وتعزيز المهارات والقدرات المدرسية اللازمة للتعامل مع حالات الإساءة للطفل، وحمايته، والتأكد من صلاحية العاملين في الميدان التربوي من حيث الحالة الجنائية، والعمل المنسق مع الجهات المعنية الأخرى من خلال المسؤولية المجتمعية المشتركة.

أهداف السياسة

1. اتخاذ التدابير الوقائية المدرسية لحماية الطفل.
2. سرعة الإبلاغ والاستجابة لحالات الاشتباه بالإساءة للطفل.
3. تقديم أوجه الحماية والدعم الاجتماعي لحالات الإساءة للطفل.
4. تعزيز السلوك الإيجابي، وبناء علاقات مدرسية اجتماعية إيجابية مناهضة للعنف.
5. تعزيز مبدأ التسامح بين أفراد المجتمع المدرسي.
6. رفع كفاءة العاملين في الميدان التربوي في مجال حماية الطفل والوقاية من التمر.

المجال الرابع: التربية الخاصة

(أصحاب الهمم والموهوبين والمتفوقين)

4.1 مجال السياسة (أصحاب الهمم)

السياسة الاستراتيجية لأصحاب الهمم

توفر وزارة التربية والتعليم فرصاً متكافئة لتعليم الطلبة أصحاب الهمم (ذوي الإعاقات وصعوبات التعلم) من مرحلة رياض الأطفال حتى نهاية التعليم الثانوي في أقرب مؤسسة تعليمية (روضة أو مدرسة) لسكنهم من خلال توفير بيئة

4.1.4 المجال الفرعي: تقييم أداء أصحاب الهمم (ذوي الإعاقات وصعوبات التعلم)

تعمل الوزارة على تقييم أداء الطلبة أصحاب الهمم بناءً على الخطط الفردية المعدة لهم، ووفق توصيات فريق التربية الخاصة في إدارة التقويم والامتحانات، وتعمل على توفير التعليمات التي تمنح لهذه الفئة من الطلبة كافة التسهيلات والموارد والتقنيات التي تمكنهم من إظهار أقصى قدراتهم خلال التقييم.

أهداف السياسة

1. ضمان انسجام بيئة التعلم مع احتياجات وطموحات وقدرات الطلبة أصحاب الهمم.
2. ضمان حصول الطلبة أصحاب الهمم على المستويات المناسبة من المعرفة والمهارات التي تؤهلهم للحياة والعمل.
3. المساهمة في إيجاد نظام تعليمي رفيع المستوى.

4.1.5 المجال الفرعي: إصدار الشهادات المدرسية للطلبة أصحاب الهمم (ذوي الإعاقات وصعوبات التعلم)

تمنح الوزارة الطلبة أصحاب الهمم شهادات مدرسية توضح أن الشهادة الممنوحة لهم هي وفق الخطة التربوية الفردية، وتكون إما بالتعديل -في حال تم تعديل المنهاج الدراسي ليناسب قدرات الطالب أو التكييف في حال إجراء بعض المواءمات البسيطة في المنهاج لتناسب مع قدرات الطالب-، وترفق صورة معتمدة من الخطة الفردية ضمن ملف الطالب كمرجع للأهداف التي حققها الطالب من الخطة.

أهداف السياسة

1. ضمان سهولة انتقال الطلبة أصحاب الهمم بين المراحل التعليمية والمسارات بسلاسة.
2. ضمان الحوكمة الرشيدة في عمليات وزارة التربية والتعليم.
3. تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص في التعليم.

4.2 مجال السياسة: الموهوبين والمتفوقين

السياسة الاستراتيجية

توفر وزارة التربية والتعليم فرصاً متكافئة ومتنوعة ومستمرة للطلبة الموهوبين والمتفوقين للكشف عنهم في مراحل عمرية مبكرة، وتضمن توفير بيئة تعلم داعمة تلبي احتياجاتهم التعليمية، وتتناسب مع قدراتهم في ضوء أفضل الممارسات العالمية، وبما يتفق مع التشريعات المحلية والدولية لضمان الاستغلال الأقصى لطاقاتهم.

4.2.1 المجال الفرعي: تعرّف الطلبة الموهوبين والمتفوقين

تحدد الوزارة أسساً ومعايير لتعرّف الطلبة الموهوبين والمتفوقين من قبل المختصين في هذا المجال، والأدوات والمقاييس المقننة المعتمدة لهذا الغرض، وتعمل كذلك على ضمان وجود الإجراءات الكافية والفعالة لتعرفهم من خلال: تطوير المقاييس والأدوات التي تقيس بصدق وثبات، واستناداً إلى معايير مقننة ووطنياً للموهبة والتفوق يقوم بها اختصاصيون مؤهلون ومرخصون، وتعمل الوزارة مع شركائها على إعداد قاعدة بيانات عن الطلبة الموهوبين والمتفوقين في الدولة، ومتابعة أحدث الممارسات العالمية في مجال الموهبة والتفوق لتطوير وتحديث النظم في هذا المجال.

أهداف السياسة

1. تحديد الموهوبين والمتفوقين من الطلبة.
2. ضمان سلامة إجراءات وأدوات تشخيص الموهوبين والمتفوقين.
3. المساهمة في إيجاد نظام تعليمي رفيع المستوى في الدولة.
4. توفير رعاية وتعليم منصف وشامل يراعي احتياجات الطلبة.

4.2.2 المجال الفرعي: دعم الطلبة الموهوبين والمتفوقين

4.2.2.1 تعمل الوزارة على توفير برامج وإجراءات لرعاية الطلبة الموهوبين والمتفوقين تدعم تطور كافة جوانب موهبتهم وتفوقهم خلال إجراءات التسريع الأكاديمي وبرامج إثرائية منظمة وهادفة تزود الطلبة الموهوبين والمتفوقين بخبرات عميقة ومتنوعة في موضوعات محددة تفوق ما يعطى لبقية الطلبة.

4.2.2.2 يجوز وفق لائحة تنظيمية خاصة تسريع الطلبة المتفوقين أكاديمياً باختصار عدد السنوات الدراسية اللازمة

لإنهاء الطالب المتفوق أكاديمياً مرحلة التعليم الأساسي بمدة لا تتجاوز سنتين دراسيتين.

4.2.2.3 تضع الوزارة البرامج الاثرائية الخاصة بالموهوبين والمتفوقين بما من شأنه التركيز على جوانب التفوق والموهبة لديهم، وتعمل على تقييم هذه البرامج وتطويرها باستمرار، وكذلك توفير برامج إرشادية تساعد هذه الفئة من الطلبة على التكيف، وبرامج للعاملين معهم، ولأولياء الأمور لتطوير أساليب فعالة في التعامل معهم، وتلبية احتياجاتهم وتنمية قدراتهم، وتوعية المجتمع بأهمية برامج الموهبة، وتعزيز مكانة الموهوبين في المجتمع.

أهداف السياسة

1. توفير فرص وبرامج متنوعة للموهوبين والمتفوقين.
2. توفير بيئة تعلم داعمة تلبي احتياجات الطلبة الموهوبين والمتفوقين وتحفزهم.
3. رفد الدولة بموارد بشرية متميزة تساعد في تحقيق التنمية المستدامة.

المجال الخامس: الكادر التعليمي والإداري

5.1 مجال السياسة: الكادر التعليمي والإداري

السياسة الاستراتيجية

تطبق الوزارة أنظمة واليات تعزز السلوك المهني الإيجابي والممارسات المؤسسية المهنية وبيئة العمل التي تحقق الإنتاجية والأداء المتميز والسعادة للعاملين في الوزارة، وتتسجم مع سياسة التوطين .

5.1.1 المجال الفرعي: سياسة لائحة السلوك المهني والوظيفي للعاملين

يلتزم العاملون في قطاع التعليم بقيم وأخلاقيات أساسية في مختلف جوانب عملهم، وينبغي أن تنعكس هذه القيم والأخلاق على سلوكياتهم، وعليهم أن يلتزموا بالقيم التراثية والثقافية لدولة الإمارات العربية المتحدة، ويتمثلوها شخصياً ومهنيًا وسلوكيات وأخلاقيات قائمة على النزاهة والاحترام، والعدالة والالتزام، وعليهم أن يمدّوا أواصر التعاون والتواصل مع جميع الأطراف المعنية على أسس مهنية تضمن دعم التعلم وتعزيزه ممتثلين للمتطلبات التشريعية والقانونية.

أهداف السياسة

1. توفير مرجعية محددة وواضحة توضح الواجبات والحقوق لكل المعنيين في العملية التربوية.
2. توفير بيئة تعليمية آمنة لجميع العاملين في النظام التعليمي.
3. ترسيخ القيم الإيجابية التي تعكس ثقافة المجتمع الإماراتي.

5.1.2 المجال الفرعي: سياسة الإحلال الوظيفي

تطبق الوزارة وبشكل تدريجي الإحلال الوظيفي للعاملين فيها وذلك من خلال تحديد الوظائف الرئيسية والإشرافية ضمن الوحدة التنظيمية، ويتم تمكين المواطنين العاملين بالمهارات والكفايات المطلوبة ضمن خطة تهدف إلى تهيئتهم

لإشغال تلك الوظائف في ضوء الإحلال، على أن يتم استقطاب بعض الكفاءات لاستكمال تلبية الاحتياجات المطلوبة.

أهداف السياسة

1. التطوير المستمر والمتواصل للكوادر الوظيفية.
2. إتاحة فرص التدرج والترقي الوظيفي العادل للجميع.
3. تحفيز العاملين للوصول إلى التميز في الأداء.
4. رفع نسبة التوطين.
5. التخطيط الجيد لعملية توفير الموارد البشرية ذات الكفاءة.

5.2 مجال السياسة: الكادر التعليمي

السياسة الاستراتيجية

تولي الوزارة أهمية بالغة للمعلم لدوره المحوري في تحقيق أهداف النظام التعليمي، ولها في سبيل ذلك تبني سياسات فاعلة في استقطابهم وتعيينهم وترخيصهم المهني بما يضمن نوعية فائقة من المعلمين، وتوفير لهم مسارات محددة للتدرج الوظيفي وبرامج للتنمية المهنية تلبى احتياجاتهم و نموهم المهني، ويتم تقييمهم وفق محكات أداءية مرتبطة بتعلم طلبتهم وكفاءاتهم الفنية التخصصية والبيداغوجية، وتوفير لهم بيئات تعليمية ومدرسية تمكنهم من ممارسة دورهم وفق نصاب تعليمي محدد في إطار من المسؤولية المهنية و الأخلاقية.

5.2.1 المجال الفرعي: استقطاب وتعيين المعلم

يعين في وزارة التربية والتعليم (معلمًا) كل من يكون حاصلًا على الشهادة الجامعية الأولى في التخصص المطلوب كحد أدنى، إضافة إلى الشروط الواردة في قانون الموارد البشرية، ويتم تعيين واستقطاب الكفاءات وفق آلية محددة ومعلنة ووفق الشواغر المطلوبة، على أن يخضع المتقدم للتعيين لاختبارات تراعي التمكن من التخصص والكفاءة التربوية وسمات شخصية محددة، وكذلك لفترة تجربة وفق ما هو مقرر في اللائحة التنفيذية لقانون الموارد البشرية الاتحادية.

أهداف السياسة

1. استقطاب الكفاءات المتميزة للمساعدة في تحقيق رؤية وزارة التربية والتعليم.
2. ضمان جودة أداء المعلم.
3. ضمان تحقيق مستويات عالية من الجودة في الممارسات التعليمية التعليمية.

5.2.2 المجال الفرعي: سياسة ترخيص المعلمين

تطبق الوزارة نظامًا لترخيص المعلمين وفق مهنية احترافية تستند إلى معايير التعليم المهنية الوطنية، ويشترط فيمن يزاول مهنة التدريس أن يحصل على الإجازة المهنية للتعليم بحيث ينخرط المعلمون وفقًا لمسارات محددة تبعًا لمؤهلاتهم وخبراتهم التعليمية بنشاطات وإجراءات الترخيص المعتمدة على المستوى الوطني؛ ليكون التعليم ممارسة مهنية ترتبط مباشرة بجودة ونوعية الأداء التدريسي الصفوي والمدرسي؛ مما يساهم في تحسين نوعية تعلم الطلبة.

أهداف السياسة

1. إيجاد المعلم المؤهل أكاديميًا، والمتدرب مهنيًا، والحريص على أن يتطور باستمرار مساهمة لروح العصر.
2. تجويد نوعية الأداء التدريسي الصفوي والمدرسي؛ مما يساهم في تحسين نوعية تعلم الطلبة.
3. ممارسة مهنة التعليم من قبل من يمتلك المعايير المهنية، ويطبقها فعليًا.
4. رفع نسبة التوطين.

5.2.3 المجال الفرعي: سياسة العبء التدريسي للمعلم (نصاب المعلم)

يكون نصاب المعلم الأسبوعي (24) حصة في جميع مدارس التعليم العام ولجميع المراحل التعليمية وجميع المواد الدراسية.

أهداف السياسة

1. تحقيق استثمار أفضل في الموارد البشرية.
1. ضمان توفير الأعداد الكافية والمناسبة من المعلمين في الميدان التربوي.

5.2.4 المجال الفرعي: سياسة الترقية والتدرج الوظيفي

5.2.4.1 تطبق الوزارة نظامًا متكاملًا للتدرج الوظيفي المرهلي وفق مسار محدد يضمن الترقية المتدرجة مع الحفاظ على مزايا مادية محددة، ومتوافقة مع الأنظمة واللوائح وخاصة نظام ترخيص المعلمين بما يضمن جاذبية مهنة التدريس.

5.2.4.2 يحدد مسارات المعلمين المهنية والمجموعات الوظيفية ضمن إطار عام للكفاءات الفنية لجميع وظائف المجال التعليمي في الوزارة، وتتم ترقية المعلمين ضمن مستويات متسلسلة تبدأ بمعلم مبتدئ إلى معلم، ومن ثم معلم ممارس ليصل في النهاية إلى معلم خبير وذلك وفق شروط وضوابط محددة تصدر في نظام التدرج الوظيفي، بحيث تشمل تلك الضوابط حصول المعلم على المؤهل الجامعي على الأقل كحد أدنى.

أهداف السياسة

1. الاحتفاظ بخبرات المعلمين وتوظيفها في مجال التدريس.
2. تحفيز المعلمين على تنمية قدراتهم المهنية والأكاديمية.
3. تهيئة البيئة التنظيمية المناسبة للمعلمين.
4. تحسين مستوى أداء العاملين في الميدان التربوي.

5.2.5 المجال الفرعي: سياسة تقييم الأداء

يتم تقييم المعلم سنويًا وفق السياسات والضوابط والإجراءات الواردة في الدليل الاسترشادي لنظام إدارة الأداء لموظفي الكادر التعليمي، ويتم تقييم المعلم وفق خمسة معايير تتضمن تحقيق النصاب، وتحسين نتائج الطلبة، وحضور ساعات التدريب المخصصة، وساعات التطوع، إضافة إلى عدد المقترحات الابتكارية التي تكون قابلة للتطبيق في النطاق المدرسي، ويضاف إلى ذلك جملة الكفايات الفنية المعتمدة وفق نظام إدارة الأداء الوظيفي.

أهداف السياسة

1. ضمان جودة أداء المعلم بما ينعكس على نمو الطلبة معرفيًا وأكاديميًا.
2. التركيز على تحسين أداء الطلبة وتطورهم.
3. تحقيق التطوير والتحسين المستمر في أداء المعلم.
4. تعزيز العمل التطوعي والابتكار.

5.2.6 المجال الفرعي: سياسة التدريب والتنمية المهنية

تحدد احتياجات التدريب لبرامج التنمية المهنية للمعلمين بناءً على الوصف الوظيفي، ونتائج تقييم الأداء واحتياجات التدريب والتطورات العالمية في التعليم، وتوفير الوزارة برامج تنمية مهنية محددة للمعلم تصب في تطوير أدائه المهني ويتم تنفيذها من قبل جهات تعتمدها الوزارة ويتوجب على المعلم الإلتزام بحضور التدريب البالغ بحد أدنى مقداره (100) ساعة تدريبية سنويًا.

أهداف السياسة

1. توفير برامج تدريب متخصصة وفق المسارات الوظيفية.
2. الموازنة بين الاحتياجات التدريبية وخطة التنمية المهنية للمعلم .
3. الموازنة بين عمليات التدريب والتنمية المهنية المستدامة والمستجدات العالمية في مجال التعليم.

5.2.7 المجال الفرعي: النقل والندب

يجوز نقل المعلم من وظيفته إلى وظيفة أخرى شاغرة شريطة عدم المساس بالدرجة والراتب الإجمالي للمعلم ماعدا العلاوات، ويجوز بقرار من معالي الوزير أو من يفوضه ندب المعلم إلى وظيفة شاغرة، وغاب عنها شاغلها، وينقل المعلمون نقلًا خارجيًا (بين المناطق التعليمية) وذلك وفق معايير محددة تتضمن جمع شمل الأسرة، التبادل بين المعلمين، الحالات المرضية، الظروف الإنسانية، الزيادات التي تفرزها المدارس، وينقل المعلمون وفق معايير محددة تعتمد على المؤهل العلمي، الشروط الصحية، الاستعدادات الشخصية، تقييم المعلم.

أهداف السياسة

1. توفير الخيارات المناسبة للمعلمين بما يضمن تلبية رغباتهم.
2. إعادة توزيع الموارد البشرية بما يحقق الاستخدام الأمثل.
3. ضمان تطبيق قانون الموارد البشرية الاتحادي.

5.3 المجال: الكادر الإداري

السياسة الاستراتيجية

تتبنى الوزارة أنظمة وآليات موجهة لاستقطاب وتعيين كوادر بشرية كفؤة حسب حاجتها، ولها في سبيل ذلك تبني سياسات فاعلة في دعمهم بفرص تنمية مهنية تمكنهم من أداء أدوارهم على نحو أفضل، وذلك بتبني سياسات للإحلال الوظيفي وإعداد قيادات الصف الثاني، وترقيتهم وفق إدارة عمليات الأداء بأساليب حديثة.

5.3.1.1 المجال الفرعي: سياسة إعداد القيادات / إعداد قيادات الصف الثاني

توفر الوزارة فرصًا لتطوير أداء الكفاءات الوطنية من الفئة الإشرافية لديها وتأهيلهم لتولي مناصب قيادية مستقبلًا ضمن منظومة شاملة من الآليات والإجراءات والمهارات الوظيفية والفنية تكون معلنة للعاملين لإتاحة الفرص المتكافئة للجميع

5.3.1.1.1 توفر الوزارة برامج تدريب مهنية وتأهيل أثناء الخدمة تصب في تطوير أداء المعلم المهني .

5.3.1.1.2 تكون برامج التدريب وتنمية المهنية على النحو التالي:

1. رنماج التهيئة للمعلمين الجدد ومدته (20) ساعة تدريبية تسبق ممارسة التدريس.
2. برنامج تدريب أثناء الخدمة ومدته (100) ساعة تدريبية سنويا يتم تنسيقه من جهات تعتمدها الوزارة
3. برنامج تأهيل العلمي والتلابوي لمستوى الدبلوم المهني والماجستير والدكتوراة

أهداف السياسة

1. توفير قيادات مؤهلة تأهيلاً عالياً ذات كفاءة؛ لتولي المناصب القيادية.
2. تحسين أداء قطاع التعليم.
3. الارتقاء بالقدرة الإدارية والفنية والقيادية للكوادر الوطنية.
4. تحفيز الكوادر الوطنية على التطور الذاتي.

5.3.2 المجال الفرعي: سياسة تقييم الأداء

تتبنى الوزارة نظامًا شفافًا تشاركيًا لتقييم أداء العاملين يأخذ بالاعتبار الأهداف الفردية، ودرجة تحقيقها والكفاءات الفنية والمهنية المحددة، وتصب نتائج هذا النظام في تطوير قدرات العاملين، وتسكينهم وترقياتهم وعمليات الإحلال الوظيفي. وتطبق الاجراءات الفنية وفق أنظمة الهيئة الاتحادية للموارد البشرية المطبقة على كافة العاملين في الحكومة الاتحادية.

أهداف السياسة

1. تحقيق التطوير المستمر لأداء العاملين في المؤسسات التعليمية بما يضمن تحقيق رؤية الوزارة وأهدافها.

2. تطوير الخطط الفردية المرتبطة بتقييم الأداء الفردي للإداريين.

3. تعرف أصحاب الإنجازات من الموظفين لاتخاذ القرارات بترقيتهم وتعزيزهم.

5.3.3 المجال الفرعي: سياسة الدرجات العلمية والإجازات الدراسية لموظفي المدارس الحكومية

تتيح الوزارة للعاملين فرصة للالتحاق ببرامج الدراسات العليا داخل الدولة وخارجها في سبيل تطوير رأس المال البشري، ويمنح الموظف إجازة دراسية مدفوعة الراتب بنظام التفرغ الكامل داخل الدولة أو خارجها بغرض الحصول على مؤهل أعلى من الذي يمتلكه لمدة تساوي مدة برنامج التعليم المعتمد، وتطبق الإجراءات الفنية وفق أنظمة الهيئة الاتحادية للموارد البشرية المطبق على كافة العاملين في الحكومة الاتحادية.

أهداف السياسة

1. تحقيق التطوير المستمر لأداء العاملين في المؤسسات التعليمية.
2. تحفيز العاملين وحثهم على تطوير أنفسهم أكاديميًا ومهنيًا.
3. ضمان اكتساب القيادات الشهادات الدراسية المتوائمة مع متطلبات القيادة.

5.3.4 المجال الفرعي: المسؤوليات والأعباء الوظيفية لمديري المدارس

يشرف مدير المدرسة ويتابع شؤون الطلبة وكافة الشؤون الأكاديمية والخدمات المدرسية بما يضمن فعالية المدرسية في تحقيق عملية تعلم وتعليم الطلبة وذلك وفقًا للهيكل المدرسي المطبق.

يضمن مدير المدرسة الفعالية المدرسية في تحقيق عملية التعلم والتعليم وتطور الطلبة من خلال الإشراف على المدرسة وتابعة شؤون الطلبة وكافة الشؤون الأكاديمية والخدمات المدرسية وفقا للهيكل المدرسي المعتمد.

أهداف السياسة

1. ضمان تحقيق بيئة مدرسية إيجابية وفاعلة، وعلاقات مهنية حسنة بين العاملين فيها.
2. ضمان وصول الطلبة لمستويات أداء ونمو تتناسب مع قدراتهم ورغباتهم وميولهم.
3. بناء علاقات وشراكات مع المجتمع المحلي؛ لضمان تفاعل وتواصل الأهالي مع المدرسة والعاملين فيها.

المجال السادس: الإنفاق على التعليم وتمويله

السياسة الاستراتيجية

تطبق الوزارة مبدأ الموازنة الموجهة بالنتائج بتبني مداخل ومنهجيات لإعداد موازنتها وتوزيع المخصصات وفقًا لأولويات الوزارة التي تعكس أهدافها وخططها، ويسهل ذلك سد الفجوة في كلفة الطالب بين جميع المناطق بما يراعي مبادئ اقتصاديات التعليم لتمكين الوزارة من مراقبة التقدم في تحقيق النواتج المطلوبة، وتزويد الوزارة حصتها من الإنفاق على المشاريع التطويرية من خلال تحقيق وفر في الموازنة باتباع آليات توظيف أمثل للموارد البشرية وإعادة توزيع المدارس بما يعمل عن الاستغناء عن مباني مدرسية غير ملائمة تروبيًا.

6.1 المجال الفرعي: استخدام الموارد البشرية بفعالية

تطبق الوزارة أفضل الممارسات لمنظومة الموارد البشرية من خلال استقطاب واختيار الموارد البشرية الكفؤة والاحتفاظ بهم، وتطوير قدراتهم ومهاراتهم وتحفيزهم وتقييمهم أدائهم بناءً على أهداف فردية مسقطه على كل موظف ومرتبطة بالأهداف الاستراتيجية ذات أوزان نسبية محددة قابلة للقياس والتقييم بما يضمن تحقيق الفعالية في الأداء ويتم توظيف نتائج التقييم في بناء خطط التحسين الفردية وتطوير الأداء.

أهداف السياسة

1. تحقيق الاستخدام الأمثل للموارد البشرية.
2. توفير أساس وقاعدة لتخصيص الموارد بما يتناسب مع أولويات الوزارة وخططها التطويرية.
3. الإسهام في تحقيق رؤية الوزارة و مستهدفات الأجندة الوطنية.

6.2 المجال الفرعي: إشغال المدارس والمنشآت والمرافق والبنى التحتية

تحرص الوزارة على توفير مبان مدرسية تحقق شروط ومتطلبات عمليات التعلم والتعليم والأمن والسلامة وذلك وفق منهجية وأدوات الخريطة المدرسية لتلبية الاحتياجات الحالية والمستقبلية من المباني، وبما يحقق الكفاءة التشغيلية والاستخدام الأمثل لتلك المباني. ويتم إعادة توزيع المدارس بما يضمن الاستخدام الأمثل للمباني المدرسية ويدعم تحقيق تعلم الطلبة.

أهداف السياسة

1. تحقيق مستويات جيدة من الإشغال للمدارس بما يحقق الاستخدام الأمثل للمباني المدرسية وما يتعلق بها من نفقات جارية.
2. توفير مبان بمواصفات عالمية كمكون أساسي من البيئة التعليمية الجيدة.

6.3 المجال الفرعي: الإدارة المالية ووحدة الإنفاق

تقوم الوزارة بإدارة ميزانيتها وتحديد أولويات الإنفاق وفق الأولويات الوطنية من خلال ربط جميع المبادرات بالأهداف والمؤشرات الوطنية والاستراتيجية، وتحديد المبادرات والأنشطة لتحقيق تلك الأولويات، ويتم تخصيص الموارد المالية والبشرية حسب دورة التخطيط الاستراتيجي المعتمدة، وتلتزم جميع القطاعات والإدارات بالإنفاق حسب ما هو مخطط سنوياً، وتتم عملية الإنفاق دورياً وفق تقارير تحدد نسب الإنجاز.

أهداف السياسة

1. إدارة الموارد المالية الخاصة بوزارة التربية والتعليم بكفاءة وفعالية.
2. تحديد أولويات الإنفاق بما يضمن تحقيق الأهداف الاستراتيجية للوزارة.
3. ضمان تطبيق مبدأ الموازنة الموجهة بالنتائج بصورة مؤسسية قائمة على منهجيات علمية محددة.

المجال السابع: تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وأمن المعلومات والتعلم الذكي

7.1 مجال السياسة: تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وأمن المعلومات في الوزارة

السياسة الاستراتيجية

توفر وزارة التربية والتعليم خدمات الاتصالات وتقنية المعلومات للعاملين فيها يخدم مجالات عملهم نحو تحقيق أهداف الوزارة ضمن بيئات ابتكارية ابداعية تعزز مبادئ الحكومة الإلكترونية والمجتمع المعرفي، وتلتزم الوزارة بتأمين وحماية سرية المعلومات ونزاهتها وتوافرها لمزاولة الأعمال اليومية والعمليات التقنية وفقاً للتعليمات الصادرة عن جهات الاختصاص في دولة الإمارات العربية المتحدة، كما توفر وزارة التربية البنية التحتية التكنولوجية الكافية والمناسبة في إطار أمن ومقنن بما يعزز التفاعلية والتشاركية والابتكار والتنافسية.

7.1.1 المجال الفرعي: ضبط ممتلكات الوزارة وعمليات شراء أنظمة المعلومات

7.1.1.1 الجهة الوحيدة في الوزارة المصرح لها والمسؤولة عن شراء وتركيب أنظمة المعلومات - بما فيها من أجهزة ومعدات وبرمجيات - هي إدارة تقنية المعلومات، ولا يصرح لغيرها القيام بأية عمليات شراء أو تركيب أو تعديل أو صيانة على أنظمة المعلومات تحت طائلة المسائلة الإدارية والجزائية.

7.1.1.2 إن جميع عمليات شراء الأنظمة الجديدة أو شراء أجزاء للأنظمة الموجودة حالياً يجب أن تخضع لسياسات نظام إدارة أمن المعلومات المعتمدة في الوزارة وكذلك لأفضل الممارسات في مواصفات تقنية المعلومات والأنظمة.

7.1.1.3 يحظر استخدام أي نوع من أنواع وسائط تخزين المعلومات القابلة للنقل على شبكة المعلومات في الوزارة باستثناء ما هو مذكور في البند الثاني من هذه الوثيقة. وتطبق هذه السياسة على جميع أنواع وسائط تخزين المعلومات التي يمكن توصيلها على شبكة الوزارة أو أجهزة الحاسوب المكتبية أو أي جهاز حاسوب للوزارة عن طريق وصلات الشبكات أو الناقل المتسلسل العام (USB) أو الموجات تحت الحمراء (Infrared) أو أمواج الراديو أو بطاقات ذاكرة الحاسوب الشخصي (PCMCIA) أو أية وسيلة اتصال خارجية أخرى تسمح بانتقال المعلومات ونقلها من وإلى شبكة الوزارة.

7.1.1.4 يسمح فقط للأشخاص المصرح لهم من ادارة تقنية المعلومات والمسؤولين عن عمليات تثبيت وصيانة وإزالة البرمجيات في الوزارة استخدام وسائط تخزين المعلومات القابلة للنقل في إطار تأدية مهامهم الوظيفية.

أهداف السياسة

1. مراقبة وضبط ممتلكات وزارة التربية والتعليم من أنظمة معلومات والأجهزة والمعدات الخاصة بتلك الأنظمة لضمان أفضل المستويات التقنية لها بما يحقق أهدافها من دعم لأنشطة الوزارة وتطلعاتها وحماية لمعلوماتها وملكيته الفكرية.
2. التحكم وضبط البرمجيات المستخدمة في الوزارة والتأكد من أنها تطابق متطلبات أمن المعلومات في الوزارة ومتطلبات العمل.
3. حماية الشبكة في الوزارة من نشر البرمجيات التخريبية والفيروسات، والتي تؤدي إلى تخريب شبكات المعلومات أو ضياع المعلومات أو ضياع الإنتاجية على هذه الأنظمة.

7.1.2 المجال الفرعي: أمن المعلومات في بيئة العمل

7.1.2.1 يجب توفير الحماية الحسية (Physical Protection) لمواقع العمل الحساسة داخل الوزارة والتي يتم فيها جمع أو معالجة أو تخزين المعلومات والبيانات ووثائق الوزارة المهمة بهدف حماية مثل تلك المواقع من دخول الأشخاص غير المصرح لهم واطلاعهم على معلومات الوزارة.

7.1.2.2 يجب توفير الحماية الحسية لمواقع معالجة المعلومات بما فيها مراكز البيانات (Data Centers) ومواقع أجهزة خوادم الشبكات (Server Room) وغرف الاتصالات (Communications Rooms) بهدف حماية مثل تلك المواقع من الدخول غير المصرح به ومن العبث ومن تسريب المعلومات. الحماية الحسية تشمل ضبط الدخول إلى مواقع العمل عن طريق أبواب محددة لا يستطيع فتحها سوى الأشخاص المصرح لهم. يمكن استخدام تقنيات إلكترونية للتحكم في هذه الأبواب وتسجيل عمليات الدخول والخروج ومراقبة الحركة من خلالها.

أهداف السياسة

1. حماية معلومات الوزارة وملكيته الفكرية من المخاطر مثل حصول التسريبات المحظورة للمعلومات أو ضياع المعلومات او حدوث عمليات تخريبية تضر بنشاط الوزارة وسمعتها.
2. تأمين الحماية الضرورية لمواقع معالجة المعلومات بما فيها مراكز البيانات (Data Centers) ومواقع أجهزة خوادم الشبكات (Server Room) وغرف الاتصالات (Communications Rooms) لضمان استمرارية عمل أنظمة المعلومات في الوزارة والتي تدعم أنشطة الوزارة وتساعد على تحقيق أهدافها وتطلعاتها.

3. حماية مواقع الوزارة ومعلوماتها من المخاطر التي قد تنتج من عملية دخول غير مصرح به مما من شأنه أن يتسبب بفقدان هذه المعلومات أو جزء منها أو إفشاؤها أو العبث فيها بشكل يمس مصالح الوزارة الحيوية.
4. ضمان أمن وسلامة عمل الوزارة وضبط متطلبات الدور الحيوي لها في خدمة المجتمع والذي يتطلب التعامل مع الجمهور ومتلقي خدماتها والموردين والمتفاعدين معها والمتابعين لمصالحهم بما يحقق الفائدة ويضمن تحقيق أهداف الوزارة ورؤيتها.

7.1.3 المجال الفرعي: سياسات حماية المعلومات

7.1.3.1 أنظمة المعلومات والاتصالات في الوزارة وما يساندها من معدات وبنية تحتية هي ملك للوزارة والتي وفرتها لموظفيها بفرض تأدية مهامهم الوظيفية لتحقيق مصلحة العمل، ويجب على جميع الموظفين المحافظة على هذه الأنظمة والتقييد بمبادئ الاستخدام الأمثل والسليم لها.

7.1.3.2 تشمل أنظمة المعلومات في الوزارة أجهزة الحاسوب ومعدات الشبكات والبنية التحتية وأنظمة الاتصالات والتراسل والبرمجيات والتطبيقات والبيانات والمعلومات المخزنة عليها ووثائق الوزارة وسجلاتها والبريد الإلكتروني والصوتي

7.1.3.3 تصنف الوزارة جميع بياناتها ومعلوماتها ووثائقها حسب أهميتها وحساسيتها وقيمتها للوزارة. يجب على جميع مالكي البيانات والمعلومات والوثائق تصنيف ممتلكاتهم بالشكل المناسب حسب سياسات أمن المعلومات المعتمدة في الوزارة، ويتم تصنيف بيانات ومعلومات ووثائق الوزارة حسب أهميتها وقيمتها.

7.1.3.4 يجب أن يتم استخدام برامج وتطبيقات لحماية أنظمة المعلومات وشبكات الوزارة من البرمجيات التخريبية والفيروسات، ويجب اعداد هذه التطبيقات بحيث توفر الحماية القصوى لمعلومات الوزارة وأنظمتها. كما يجب توعية المستخدمين لإجراءات الحماية المطبقة على أنظمة الوزارة ضد البرمجيات التخريبية والفيروسات للتأكد من فهمهم واتباعهم لمبادئ الاستخدام الآمن لتلك الأنظمة

7.1.3.5 توفر الوزارة خدمة البريد الإلكتروني لموظفيها لأغراض تأدية العمل. يجب على جميع مستخدمي هذه الخدمة الالتزام بسياسات الاستخدام الأمثل للبريد الإلكتروني.

أهداف السياسة

1. تطبيق مبادئ الاستخدام الأمثل لأنظمة المعلومات لتقليل المخاطر التي تتهدد تلك الأنظمة ورفع الكفاءة والإنتاجية عليها.
2. تصنيف المعلومات يرشد موظفي الوزارة إلى أهمية المعلومات التي بين أيديهم وضرورة حمايتها من التسريب والضياع والعبث.
3. حماية أنظمة معلومات الوزارة من البرمجيات المخربة والفيروسات التي تتهدد أنظمة المعلومات وشبكات المؤسسات.
4. اتباع مبادئ الاستخدام الأمثل لخدمة البريد الإلكتروني والالتزام بسياسات أمن المعلومات المعتمدة في الوزارة لتقليل مخاطر هذه الخدمة وتحقيق أقصى فائدة منها، وحماية سمعة الوزارة وأفرادها من المسائلة والتبعات قانونية التي تضر بمصلحة العمل.
5. تحقيق الاستغلال الأمثل لموارد الوزارة، وضمان عدم تسريب او فقدان معلومات الوزارة القيمة وأسرارها.

7.2 مجال السياسة: التعلم الذكي وتوظيف تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في التعليم

السياسة الاستراتيجية

توظف وزارة التربية والتعليم حلولاً ذكية وأدوات مبتكرة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في عمليات التدريس والتقييم مما من شأنه تحفيز البيئة التعليمية لأن تكون تفاعلية ابتكارية مستدامة ومرنة تلبي حاجات الطلبة في

التعلم والنمو المعرفي على اختلاف مستوياتهم وقدراتهم وفئاتهم، وذلك ضمن لوائح وتعليمات تضمن الوصول الآمن والعاقل من قبل الطلبة، وتمكن المؤسسات التعليمية لأن تكون نواة لمجتمع معرفي.

7.2.1 المجال الفرعي: برنامج محمد بن راشد للتعلم الذكي و توظيف تكنولوجيا المعلومات

تتبنى وزارة التربية تطبيق وتطوير برنامج الشيخ محمد بن راشد للتعلم الذكي على مستوى الدولة وتضع نظاماً وإطاراً لتطبيق ورصد وتقييم ممارسات التعلم الذكي وآثاره على تعلم الطلبة ونموهم المعرفي، كما تلتزم بتوفير تغذية راجعة دورية ومنتظمة لقواعد البيانات ذات الصلة في وزارة التربية والتعليم.

أهداف السياسة

1. تطوير بيئة للتعليم باستخدام التعلم التفاعلي الذكي وتطوير أداء الطلبة من خلال تمكينهم تقنياً بما يتوافق مع المعايير العالمية
2. ضبط توزيع الأجهزة والمعدات التقنية على الطلبة والمعلمين والمدارس وتسخير تقنية المعلومات والاتصالات لتمكين الهيئة التعليمية من قياس مخرجات ومهارات التعليم بشكل أكثر دقة .
3. النهوض بجودة التعليم، وإرساء أسس التحول لمجتمع معرفي ذكي.
4. التدقيق والمساهمة في التطوير على البرنامج في المدارس المشاركة وتيسير التواصل الفعال بين عناصر العملية التعليمية والمجتمع للاستفادة القصوى من الموارد المتاحة

7.2.2 المجال الفرعي: المحتوى التعليمي الرقمي

توفر وزارة التربية محتوى تعليمي رقمي متنوع للمتعلمين على اختلاف قدراتهم وخلفياتهم ومساراتهم التعليمية بما يتيح لهم فرصة الوصول الآمن والعاقل لمصادر التكنولوجيا مفتوحة المصدر وأدواتها المتعددة الحلول، وذلك لتسهيل تطبيق منحنى التعلم الإلكتروني المتمازج وأسس التربية الإعلامية والمعلوماتية في عمليات التعلم والتعليم والنمو المعرفي والتعلم المستمر وفقاً لتتاجات التعلم الوطنية لكل مرحلة تعليمية.

أهداف السياسة

1. النهوض بجودة التعليم ومراعاة الفروق الفردية عبر توفير محتوى تعليمي يناسب القدرات والمستويات التعليمية المختلفة.
2. تحفيز الطاقات البشرية والمؤسسية باتجاه العلوم والتكنولوجيا والابتكار .
3. تشجيع الإبداع والتواصل وتبادل الخبرات التعليمية بين المجتمعات المدرسية كأساس لبناء مجتمع معرفي ذكي.
4. تحقيق رؤية وأهداف وزارة التربية والتعليم في الوصول لنظام تعليمي تنافسي قائم على اقتصاد المعرفة.

7.2.3 المجال الفرعي: التدريس

تراعي وزارة التربية تعيين معلمين يمتلكون المهارات الأساسية في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، كما توفر برامج التنمية المهنية والبرامج التقنية المناسبة التي تمكن المعلمين من استخدام منحنى التعلم المتمازج وتطبيق مفاهيم الابتكار والإبداع وأسس التربية الإعلامية والمعلوماتية في الممارسات التدريسية وفقاً لتتاجات التعلم الوطنية لكل مرحلة تعليمية.

أهداف السياسة

1. تأهيل المعلمين لمواكبة التغيرات في التعليم والتقييم في زمن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.
2. النهوض بجودة التعليم، وإرساء أسس التحول لمجتمع معرفي ذكي.
3. تطبيق منحنى التعلم المتمازج ومفاهيم الابتكار والإبداع وأسس التربية الاعلامية والمعلوماتية في الممارسات التدريسية.

7.2.4 المجال الفرعي: الرصد والتقييم

تطور وزارة التربية نظامًا وإطارًا لرصد وتقييم ممارسات التعلم المتمازج وآثاره على تعلم الطلبة ونموهم المعرفي، كما تلتزم بتوفير تغذية راجعة دورية ومنتظمة لقواعد البيانات ذات الصلة في وزارة التربية والتعليم.

أهداف السياسة

1. ضبط نوعية مخرجات النظام التعليمي عبر عمليات رصد وتقييم منتظمة وهادفة.
2. صنع القرار التربوي المعتمد على البيانات والأدلة

المجال الثامن: بيانات التعليم

السياسة الاستراتيجية

تهيئ الوزارة نظامًا متكاملًا لبيانات التعليم بمصادر داخلية وخارجية يوجه سياسات التعليم وعمليات التخطيط والموارد ويتسم بالتكاملية والحدائية، وتوفر الوزارة لهذا النظام متطلبات فعاليته لا سيما في جوانب البيئات الممكنة من موارد بشرية وبيئات تقنية قادرة على جمع وتنظيم وعرض البيانات، وسلامة نظام البيانات بحيث تضمن هيكلية البيانات والعمليات الموضوعية وجود نظام إدارة معلوماتية فاعل وجودة البيانات من حيث قدرة النظام على جمع، وتخزين وإنتاج معلومات في وقتها، وعلى نحو دقيق وتوظيف البيانات في صناعة القرار.

8.1 المجال الفرعي: البيئات الممكنة

توفر الوزارة المتطلبات الكفيلة بنظام بيانات متكامل مستدام من بنية تحتية وموارد بشرية ونظم تقنية وتحليلية وأطر حوكمة واضحة ومعلنة.

أهداف السياسة

1. ضمان الإيفاء بمتطلبات إنشاء نظام متكامل مستدام لبيانات التعليم.
2. توفير أساس لتخصيص الموارد البشرية والمالية اللازمة.

8.2 المجال الفرعي: سلامة النظام

تحدد الوزارة على نحو دقيق نطاق بيانات التعليم من خلال تحليل دقيق لمتطلبات اشتقاق السياسات وتنفيذها ومراقبتها وتقييمها كما تضع القواعد الفنية السليمة لهندسة البيانات وتركيبها، وتوفر بشكل علني الخدمات التي يتيحها نظام البيانات.

أهداف السياسة

1. ضمان شمولية نظام البيانات لعناصر البيانات اللازمة.
2. توفير الأساس السليم لبناء نظام بيانات مستند إلى احتياجات سياسات التعليم ومراقبتها وتطويرها وتقييمها.
3. توجيه العمليات الفنية لهندسة البيانات وتركيبها وعناصرها وتنظيمها.

8.3 المجال الفرعي: جودة البيانات

تعد الوزارة أدلة إجرائية واضحة توجه عمليات نظام البيانات ومنهجيات جمعها وتنظيمها وتخزينها وتحليلها ونشرها وتحديثها ومسؤوليات الوحدات التنظيمية المختلفة في مراحل النظام المختلفة.

أهداف السياسة

1. ضمان جودة البيانات وحدائتها.
2. وضع المنهجيات السليمة لتحليل البيانات ونشرها.
3. توفير إطار حوكمة واضح ومحدد للبيانات.

8.4 المجال الفرعي: توظيف البيانات

تعمل الوزارة على خلق ثقافة توظيف بيانات التعليم ومخرجات نظام البيانات في مستويات صناعة القرار المختلفة وعمليات توجيه السياسات واشتقاق بدائلها وتقييم آثارها.

أهداف السياسة

1. ضمان توظيف البيانات في توجيه النظام التعليمي.
2. توظيف البيانات في التطوير والتحسين وتقييم السياسات والبرامج.
3. بناء القدرات في مجالات تحليل البيانات واشتقاق بدائل السياسات.

المجال التاسع: التعليم الخاص

السياسة الاستراتيجية

تكفل الوزارة لقطاع التعليم الخاص مساحة واسعة من العمل بما يعزز ويدعم أداء وتميز القطاع، وذلك ضمن ضوابط محددة تحقق معايير التعلم الموحدة للطلبة وتضمن مستويات عادلة من التعليم، مع المحافظة على الهوية الوطنية لدولة الإمارات. وتتم عمليتا التقييم والرقابة للمدارس الخاصة وفقًا لمعايير محددة ومعتمدة وضوابط وشروط واضحة ومعلنة من قبل الوزارة وعلى مستوى الدولة بما يكفل تحقيق فرص التعليم الجيد والمنصف للجميع.

9.1 المجال الفرعي: سياسة التراخيص المؤسسية

تمنح الوزارة التراخيص للمدارس والمعاهد التدريبية وفق شروط ومتطلبات محددة تتضمن الجوانب الأكاديمية والإدارية ومواصفات المباني وما تتضمنه من شروط الصحة والأمن والسلامة، ولا يجوز لأي شخص تشغيل أي منشأة تعليمية دون الحصول على رخصة من الوزارة على أن تخضع عملية ترخيص المؤسسات التعليمية الخاصة لقانون التعليم الخاص ولائحته التنفيذية.

أهداف السياسة

1. توفير أفضل الممارسات في التعليم الخاص من حيث جودة الخدمات المقدمة وبيئة التعلم.
2. توفير وتوحيد جميع المتطلبات المناسبة للبيئة التعليمية ولجميع الطلبة.
3. تنظيم العملية التعليمية في القطاع الخاص لضمان انسجام مستوياتها مع رؤية الوزارة وقيمتها وأهدافها.

9.2 المجال الفرعي: سياسة الرقابة على مدارس القطاع الخاص

تطبق الوزارة أدوات رقابية تضمن امتثال المدارس الخاصة بكافة أنواعها للسياسات والنظم واللوائح وقواعد العمل المحددة من قبل الوزارة بما يضمن جودة مدخلات التعليم وعملياته ومخرجاته ضمن مجالات رقابية محددة، ويعد هذا الامتثال شرطًا أساسيًا لبقاء المدرسة الخاصة واستمرارها، وتشمل تلك المجالات الرقابية: ضمان جاهزية المدارس الخاصة لاستقبال العام الدراسي، تدريب وتطوير المعلمين، الهوية الوطنية ومراعاة ثقافة المجتمع المحلي، الرعاية والصحة والسلامة، الهيئة الإدارية والتدريسية، المباني والمرافق المدرسية، إدارة المعلومات والبيانات المدرسية، مراعاة

مبادئ السلوك المهني، تنفيذ السياسات واللوائح المعتمدة، الامتحانات والتقييم المستمر، سلامة الأطفال ورعايتهم. ويتم اعتماد معايير التعلم الوطنية أساسًا لمكونات التقييم على نواتج التعلم المدرسي في المدارس الخاصة، وتطبيق الاختبارات الوطنية والدولية على المدارس الخاصة المطبقة لمنهاج الوزارة، وتلتزم المدرسة الخاصة بتسهيل دخول القائمين على تنفيذ عملية الرقابة عليها.

أهداف السياسة

1. حوكمة أداء المدارس الخاصة.
2. ضبط المدارس الخاصة بما يتواءم مع توجهات الوزارة.

9.3 المجال الفرعي: سياسة تقييم أداء المدارس الخاصة

يتم تقييم المدارس الخاصة وفق معايير موحدة تضعها الوزارة وتطبقها على جميع المدارس الخاصة ويتم نشر نتائج التقييم في تقارير دورية، وتلتزم المدارس الخاصة بإجراء التصحيحات الواردة في التقرير خلال مهلة تضعها الوزارة، وفي حالة لم يتم ذلك يتم فرض جزاءات إدارية تصل إلى تقييد الرخصة وإغلاقها، وتلتزم المدرسة بتسهيل دخول القائمين على عملية التقييم لتنفيذ مهامهم.

أهداف السياسة

1. رفع جودة أداء المدارس الخاصة وتحسين البيئة التعليمية التعليمية.
2. توفير فرص تعليمية متكافئة وجيدة لجميع الطلبة.

9.4 المجال الفرعي: سياسة العقوبات والمخالفات للمدارس الخاصة

تلتزم المدارس الخاصة بما يصدر عن الوزارة من نظم ولوائح، وفي حال مخالفتها لتلك النظم واللوائح يتم فرض جزاءات إدارية تشمل إنذارات كتابية وفرض سلسلة من الجزاءات التصاعديّة وصولًا إلى تقييد الرخصة وإغلاقها وإغلاق المؤسسة في حالات المخالفات القصوى أو المتكررة.

أهداف السياسة

1. ضمان امتثال جميع المدارس الخاصة للأنظمة والتعليمات الصادرة من الوزارة.
2. ضمان تحقيق فرص التعليم العادلة والجيدة لجميع الطلبة.

9.5 المجال الفرعي: سياسة عدد أيام التمدرس في المدارس الخاصة

تخضع المدارس الخاصة لتقويم موحد يوضح بداية ونهاية العام الدراسي للطلبة، ويتكون العام الدراسي من ثلاثة فصول دراسية لا تقل عدد أيامها الدراسية عن (180) يومًا دراسيًا، ويتم منح هامش من المرونة في دوام المدارس الخاصة ذات المناهج الأجنبية بفارق لا يتجاوز أسبوعًا في بداية العام ونهايته للهيئات الإدارية والفنية والطلبة، وذلك بعد اعتماد السلطة المعنية بالتعليم في الإمارة، وتصدر الوزارة اللوائح والتعليمات التي تحدد أية مستجدات تتعلق بدوام المدارس.

أهداف السياسة

1. تنظيم عملية دوام الطلبة في جميع مدارس الدولة.
2. ضمان حصول الطلبة على وقت معياري مناسب لتحسين فرصهم التعليمية.

9.6 المجال الفرعي: سياسة الرسوم المدرسية

تلتزم المدارس الخاصة بالرسوم المدرسية التي تم اعتمادها من قبل وزارة التربية والتعليم عند منحها الرخصة، ولا يتم زيادة الرسوم من قبل المدرسة الخاصة أو فرض أية رسوم إضافية على أنشطتها إلا بموافقة الوزارة.

أهداف السياسة

1. تنظيم عملية التعامل مع الزيادات في الرسوم المدرسية.
2. تجنب عشوائية زيادة الرسوم المدرسية، والذي ينعكس سلبيًا على أولياء الأمور واستقرار الطلبة في المدارس.

9.7 المجال الفرعي: سياسة المناهج الدراسية

تطبق المدرسة الخاصة المنهاج الذي تم اعتماده من قبل الوزارة عند منحها الرخصة، ولا يتم إضافة أية مناهج تعليمية إضافية إلا بعد أخذ موافقة الوزارة، على أن يتم تضمين اللغة العربية والتربية الإسلامية والعلوم الاجتماعية ضمن منهاجها، وفي حال طبقت المدرسة الخاصة منهاج الوزارة فيجب عليها أن تلتزم باللوائح والمعايير المطبقة في المدارس الحكومية.

أهداف السياسة

1. تحقيق نواتج تعلم محددة ومخطط لها لجميع الطلبة.
2. تعزيز الهوية الوطنية وترسيخ ثقافة الدولة في المؤسسات التعليمية الخاصة.
3. تعزيز اللغة العربية وتمكين جميع الطلبة من امتلاك المهارات الأساسية في اللغة العربية.

9.8 المجال الفرعي: سياسة التقييم والامتحانات

تلتزم المدرسة الخاصة التي تطبق منهاج الوزارة باللوائح والتعليمات الخاصة بالتقييم والامتحانات الصادرة من الوزارة، أما المؤسسات التعليمية التي لا تطبق منهاج الوزارة فلا يجوز لها تطبيق أية لوائح أو إجراءات خاصة بالتقييم والامتحانات إلا بعد أخذ موافقة الوزارة عليها.

أهداف السياسة

1. ضمان اتساق أدوات التقييم والاختبارات وقياسها لنتائج التعلم المقصودة على المستوى الوطني.
2. ضبط نوعية مخرجات التعليم في نظام التعليم في دولة الإمارات العربية المتحدة.

9.9 المجال الفرعي: سياسة معادلة الشهادات المدرسية

تعد الشهادات الدراسية الصادرة عن المدرسة الخاصة التي تطبق منهاج الوزارة معادلة للشهادات الدراسية الصادرة عن المدرسة الحكومية، ويتم تصديقها وفق الإجراءات التي تحددها الوزارة في هذا الشأن. أما الشهادات المدرسية الصادرة عن المدارس التي لا تطبق منهاج الوزارة فتتم معادلتها وفق الإجراءات واللوائح التنفيذية الصادرة عن الوزارة.

أهداف السياسة

1. حوكمة جودة التعليم في المدارس الخاصة.
2. تطبيق معايير موحدة لمعادلة الشهادات.

9.10 المجال الفرعي: سياسة الأنشطة المدرسية

تلتزم المدارس الخاصة بإعداد برنامج متكامل للأنشطة المدرسية والإرشاد الطلابي والرعاية الصحية والاجتماعية والنفسية، ووفقًا للضوابط والقواعد التي تحددها اللائحة التنفيذية التي تصدر عن الوزارة، وتلتزم المدرسة الخاصة بالتقيد بالأنشطة والفعاليات التي تقرها الوزارة، والحصول على الموافقات المسبقة من الوزارة أو الجهة التعليمية على جميع الأنشطة والاحتفالات اللاصفية.

أهداف السياسة

1. ضمان تحقيق نمو شامل متوازن للطلبة ضمن معايير وزارة التربية والتعليم.
2. تعزيز مفاهيم ومعايير التعلم ومساعدة الطلبة بامتلاكها.
3. ضمان جودة البرامج الإرشادية والفعاليات والأنشطة المدرسية المقدمة للطلبة وملاءمتها لخطة الوزارة وأهدافها الاستراتيجية.

9.11 المجال الفرعي: سياسة إدارة سلوك الطلبة

تلتزم المدارس الخاصة بلائحة سياسة إدارة سلوك الطلبة الصادرة من الوزارة، ولها أن تضيف لوائح إضافية تتعلق بإدارة سلوك الطلبة خاصة بها على ألا تتعارض مع ما ورد في لائحة سياسة إدارة سلوك الطلبة الصادرة عن الوزارة.

أهداف السياسة

1. توفير البيئة التعليمية الفعالة والأمنة للطلبة والمعلمين.
2. ضمان حسن إدارة السلوك الطلابي وفق مداخل تربوية تنسجم مع القيم المعتمدة في وزارة التربية والتعليم.

9.12 المجال الفرعي: سياسة التعيين

9.12.1 يشترط فيمن معلنًا في المدارس الخاصة أن يكون حاصلًا على الدرجة الجامعية الأولى كحد أدنى في التخصص المطلوب إضافة إلى مؤهل تربوي لا تقل مدته الدراسية عن سنة واحدة.

9.12.2 يتم التعيين في المدارس الخاصة وفق إجراءات معلنة ووفق الشواغر التعليمية القائمة على أن تتم موافقة وزارة التربية والتعليم على الإجراءات والشواغر.

9.12.3 يخضع المتقدم للتعيين في المدارس الخاصة إلى اختبارات ومقابلات تركز على عناصر الكفاءة العلمية والبيداغوجية.

9.12.4 تعرض نتائج المتقدمين للتعيين على الوزارة للمراجعة والموافقة.

أهداف السياسة

1. ضبط نوعية التعليم في المدارس الخاصة من خلال نوعية المعلمين الذين يتم تعيينهم.
2. تنظيم سوق العمل المتعلق بتعليم الخاص انسجامًا مع قوانين الدولة.

9.13 المجال الفرعي: سياسة ترخيص المعلمين

9.13.1 يشترط فيمن يزاول التدريس في المدارس الخاصة أن يكون حاصلًا على الإجازة المهنية من قبل الوزارة.

9.13.2 يمنح من يعين معلنًا في المدارس الخاصة بعد صدور هذه اللائحة مدة لا تتجاوز الستين للحصول على الإجازة المهنية.

9.13.3 تضع الوزارة القواعد والأسس لمعادلة شهادات الإجازة المهنية الصادرة من دول أخرى على ألا تتم معادلة أي إجازة مهنية للتعليم إلا إذا كانت مقترنة باختبارات ومسار ترخيص محدد تديره جهة خارجية مستقلة.

أهداف السياسة

1. ضمان انسجام منظومة المعلمين في التعليم الخاص مع تلك المتبعة في وزارة التربية والتعليم.
2. تنظيم سوق العمل المتعلق بتعليم الخاص انسجامًا مع قوانين الدولة.

9.14 المجال الفرعي: سياسة النصاب التدريسي وبيئة العمل

9.14.1 لا يزيد نصاب المعلم الأسبوعي من حصص التدريس في المدارس الخاصة عن النصاب المحدد للمعلم في المدارس الحكومية، إلا بمبررات تقبلها الوزارة وتستند إلى طبيعة المنهاج ونوع المادة الدراسية وأعداد الطلبة في الشعب.

9.14.2 تدخل الأعمال الإشرافية وأعمال رعاية ودعم الطلبة وما يكلف به المعلم خارج عبئه التدريسي في نصابه من التدريس وتحسب على أساس نصف ما يكلف به من ساعات إشرافية، و أعمال رعاية ودعم وإدارية أسبوعية.

9.14.3 توفر المدرسة الخاصة بيئة عمل مناسبة للمعلم لممارسة دوره، وتوفر له المتطلبات التربوية اللازمة.

أهداف السياسة

1. توفير بيئة التعلم والتعليم المناسبة والإيجابية في المدارس الخاصة.
2. تنظيم سوق العمل المتعلق بقطاع التعليم الخاص انسجامًا مع قوانين الدولة.

9.15 المجال الفرعي: سياسة الأجور والامتيازات المالية

9.15.1 تنظم المدرسة الخاصة عقود عمل لا تقل عن سنة شمسية مع العاملين لديها كما تسري على العاملين في المدارس الخاصة الأحكام الواردة في قانون العمل والعمال.

9.15.2 يحدد العقد امتيازات المعلم المالية وحقوقه و واجباته وإجراءات التقاضي.

9.15.3 لا يجوز فصل المعلم، أو إنهاء عقده أثناء العام الدراسي، أو قبل انتهاء عقده إلا إذا ارتكب مخالفة تحددها قوانين الدولة السارية المفعول.

أهداف السياسة

1. ضمان انسجام منظومة المعلمين في التعليم الخاص مع تلك المتبعة في وزارة التربية والتعليم.
2. تنظيم سوق العمل المتعلق بقطاع التعليم الخاص انسجامًا مع قوانين الدولة.

9.16 المجال الفرعي: سياسة التنمية المهنية

9.16.1 توفر المدرسة الخاصة برامج مهنية للمعلمين فيها شريطة أن تقتزن هذه البرامج بموافقة الوزارة المسبقة.

9.16.2 لا تقل الساعات التدريبية السنوية المعتمدة للمعلم في المدارس الخاصة عن مثيلاتها في المدارس الحكومية.

9.16.3 تخصص المدرسة الخاصة في موازنتها السنوية بندًا خاصًا للتنمية المهنية للمعلمين والعاملين فيها لا يقل ما يخصص فيه عن 1% من موازنة المدرسة.

أهداف السياسة

1. ضبط نوعية التعليم في المدارس الخاصة من خلال نوعية برامج التنمية المهنية المقدمة للمعلمين في القطاع الخاص.
2. تنظيم سوق العمل المتعلق بقطاع التعليم الخاص انسجامًا مع قوانين الدولة.

9.17 المجال الفرعي: سياسة تقييم أداء المعلم

9.17.1 تعلن المدرسة الخاصة في بداية كل عام دراسي عن سياستها الخاصة بتقييم المعلمين لديها شريطة أن تشمل معايير تقييم أداء المعلم في حدها الأدنى على جودة إنجازات الطلبة الأكاديمية وجودة عمليات التدريس وجودة السلوك المهني للمعلم.

أهداف السياسة

1. ضبط نوعية التعليم في المدارس الخاصة من خلال نوعية المعلمين الذين يتم تعيينهم.
2. تنظيم سوق العمل المتعلق بقطاع التعليم الخاص انسجامًا مع قوانين الدولة.

9.18 المجال الفرعي: سياسة مدونة السلوك المهني

9.18.1 يكون للمدرسة الخاصة مدونة معلنة لسلوك العاملين المهني فيها تحدد أطر العلاقات بين العاملين أنفسهم وعلاقاتهم مع طلبتهم وأولياء الأمور والمجتمع بعامة.

9.18.2 تستند مدونة السلوك المهني للمدارس الخاصة إلى مدونة السلوك المهني للعاملين في التعليم الصادرة عن الوزارة على أنه يجوز للمدرسة الخاصة إضافة ما يحقق رؤيتها ورسالتها.

9.18.3 في جميع الحالات، يجب أن تراعي مدونة السلوك المهني ثقافة الدولة ودينها وتراثها وعاداتها، تحدد مستوى العلاقة المهنية مع الطلبة والتزامات المعلم لا سيما في الإنصاف والمساواة والعدالة في سلوكه التدريسي ورعايته لطلبه.

أهداف السياسة

1. توفير بيئة تعلم وتعليم ايجابية ومناسبة في المدارس الخاصة تنسجم مع معايير وزارة التربية والتعليم.
2. تنظيم سوق العمل المتعلق بقطاع التعليم الخاص انسجامًا مع قوانين الدولة.

المجال العاشر: ضمان الجودة

السياسة الاستراتيجية

تطبق الوزارة منظومة متكاملة لضمان جودة الخدمات التعليمية، تشمل إطارًا محددًا لتقييم المؤسسات التعليمية والرقابة عليها وفق معايير وطنية لها أدوات وإجراءات محددة وذات دورية معلنة، وتتخذ هذه المنظومة شكلين رئيسيين هما: الرقابة، والتقييم.

10.1 المجال الفرعي: الرقابة

10.1.1 تمثل كافة المؤسسات التعليمية الحكومية والخاصة بمختلف مراحلها وأشكالها للسياسات والنظم واللوائح وقواعد العمل المحددة من قبلها، وذلك من خلال قيام الوزارة بتطبيق منظومة رقابية متطورة ومتوافقة مع أفضل الممارسات العالمية تتضمن مجموعة من المعايير والضوابط والإجراءات المنظمة للعمليات الرقابية، وبما يشمل المجالات التالية:

- إدارة المؤسسة التعليمية والعاملين.
- المبنى والمرافق التعليمية.
- الخدمات التعليمية والتربوية.
- البيئة والصحة والسلامة المهنية.
- الشراكة المجتمعية.

10.1.2 تتعدد أنواع الزيارات الرقابية على المؤسسات التعليمية بحسب طبيعة الظروف والأهداف والغايات المنوطة بها، وتشمل الزيارات الدورية المخطط لها، والزيارات المفاجئة ذات الأهداف المحددة.

10.1.3 توجه عمليات الرقابة منهجية وضوابط ومدونات للقواعد السلوكية والمهنية تضمن بمجملها سلامة إجراءات الرقابة ومهنياتها وعدالتها ومصداقيتها وفق الشواهد والأدلة المتوفرة.

10.1.4 تتنوع الأدوات الرقابية المستخدمة بحسب نوع وهدف الزيارة الرقابية، وتتكون الأدوات الرقابية إجمالاً من الاستمارة الرقابية، والتقارير الرقابية الدورية والخاتمية، وتقارير ضمان الجودة، والخطط التصحيحية.

10.1.5 تلتزم الوزارة بتطوير عمليات الرقابة بكافة أنواعها وأدواتها، وتعمل على تحديثها بشكل دوري لتضمين المستجدات والتعديلات المستحدثة على الأنظمة واللوائح والقوانين والسياسات التعليمية بهدف تجويد وتحسين النظام الرقابي والوصول إلى رصد دقيق وموثوق وعادل للمؤسسات التعليمية المستهدفة.

10.1.6 تلتزم الوزارة بتقييم مهارات فرق الرقابة دوريًا من حيث امتلاكهم للمهارات والخبرات الفنية المطلوبة التي تؤهلهم للوصول للاستنتاجات الصحيحة والدقيقة.

أهداف السياسة

1. ضمان امتثال المؤسسات التعليمية للسياسات واللوائح المقررة.
2. تطوير الخدمات التعليمية، وضمان تلبيتها لاحتياجات كافة الطلبة والمعنيين بالعملية التعليمية.
3. تعزيز الشفافية والمساءلة بما يضمن زيادة درجة رضا الطلبة وأولياء الأمور والهيئات الإدارية والتدريسية.

10.2 المجال الفرعي: التقييم

تطبق الوزارة إطارًا لتقييم المؤسسات التعليمية، يشمل معايير تضمن الجودة الأساسية في التعليم، ويتضمن كل معيار مجموعة من مؤشرات الأداء، ووصف توضيحي مفصل لعناصر الجودة يقدم توجيهات وإرشادات وافية تهتدي بها عملية التقييم المؤسسي بما يضمن جودة التقييم كما توفر أساسًا موضوعيًا للمؤسسة التعليمية لبناء خططها التطويرية.

10.2.1 تضمن وزارة التربية والتعليم في الرقابة والتقييم المدرسي الإجراءات والعمليات التي تتسم بالدقة والموضوعية والشفافية مع توفير قاعدة بيانات مرجعية تساعد الإدارات والمدارس في إعداد خطط واستراتيجيات دقيقة.

10.2.2 تتمحور عمليات التقييم المدرسي حول ستة معايير أداء أساسية ذات مستويات أداء واضحة، وتشمل: تحصيل الطلبة، وتطور الطلبة الشخصي والاجتماعي، ومهارات الإبداع، والتدريس والتقييم، والمناهج، وجوانب دعم الطلبة ورعايتهم، والإرشاد النفسي والأكاديمي، والقيادة والإدارة المدرسية.

10.2.3 ينفذ عمليات التقييم المدرسي مقيمون تربويون تحت إشراف وزارة التربية والتعليم التي تضمن تأهيلهم المستمر والتزامهم بإطار معايير الرقابة والتقييم المدرسية في دولة الإمارات العربية المتحدة من خلال عمليات ضبط الجودة المستمرة.

10.2.4 تلتزم المدارس والإدارات المعنية في الوزارة في عمليات التقييم الذاتي والتخطيط للتطوير وفق إطار معايير الرقابة والتقييم المدرسية في دولة الإمارات العربية المتحدة.

10.2.5 تزود وزارة التربية والتعليم المدارس بتقارير مفصلة عن نتائج عمليات التقييم التي تمت فيها، والتي تتضمن جوانب القوة في المدرسة للبناء عليها، وجوانب القصور لمعالجتها.

أهداف السياسة

1. ضمان تحقيق جوانب الجودة الأساسية في التعليم.
2. توفير مرجعية أساسية للتطوير والتحسين المدرسي.
3. توفير معلومات عن أداء المدارس لترشيد خيارات أولياء الأمور.
4. تشكيل حالة من التنافسية الإيجابية بين المدارس لتطوير أدائها.

المجال الحادي عشر: الخدمات المدرسية (العيادات المدرسية

وخدمات الصحة، المقاصف المدرسية والتغذية المدرسية، والنقل المدرسي)

11.1 مجال السياسة: العيادات المدرسية وخدمات الصحة المدرسية

السياسة الاستراتيجية

تقوم المؤسسات التعليمية بتعزيز أنماط الحياة الصحية للطلبة من خلال بناء بيئة مدرسية صحية وآمنة وتوفير عيادات مدرسية مجهزة حسب المعايير المعتمدة، وتقديم برامج التثقيف الصحي.

11.1.1 المجال الفرعي: البيئة المدرسية الصحية

تقوم المؤسسات التعليمية بتوفير بيئة مدرسية صحية وتعزيز أنماط الحياة الصحية للطلبة والاستجابة للاحتياجات الصحية المتنوعة لجميع الفئات، وبناء شراكات مجتمعية فعالة لتعزيز صحة الطلبة من خلال توفير عيادات مدرسية مجهزة طبيًا وفقًا للمواصفات والمعايير والاشتراطات الفنية والصحية ذات الصلة، وتوفير طاقم عمل ترميزي مؤهل ومرخص لتقديم خدمات الرعاية الصحية المدرسية الوقائية والعلاجية المنسقة والمتكاملة (الدورية والطارئة) وبرامج التثقيف الصحي وذلك على أعلى مستويات الجودة في الخدمات والتميز في تقديم الرعاية مع الحفاظ على احترام وتقدير حقوق وخصوصية المعنيين.

أهداف السياسة

1. تقديم برامج وخدمات صحية مدرسية منسقة ومتكاملة ومتوافقة مع المعايير.
2. تشجيع أفراد المجتمع المدرسي على تبني نمط حياة صحي وسليم.
3. الكشف المبكر عن الأمراض والتحويل للتدخل العلاجي المبكر.
4. الوقاية من الأمراض المزمنة عن طريق تخفيض نسبة السمنة.

11.2 مجال السياسة: المقاصف المدرسية والغذاء المدرسي

السياسة الاستراتيجية

تعزز المؤسسات التعليمية أنماط الحياة الصحية للطلبة من خلال توفير مواد غذائية صحية ذات جودة عالية بالمقاصف المدرسية، وتشجيع الطلبة على تناول الغذاء الصحي المتوازن من خلال البرامج التثقيفية الغذائية، كما تلتزم المؤسسات التعليمية بجميع المواصفات والاشتراطات الفنية المتعلقة بمعايير الأغذية الصحية ومرافق المقصف المدرسي والعمليات الإدارية والتشغيلية والعاملين بالمقاصف لضمان تحقيق أعلى معايير السلامة والجودة الغذائية.

11.2.1 المجال الفرعي: الغذاء الصحي

تقوم المؤسسات التعليمية بتعزيز أنماط الحياة الصحية لدى الطلبة من خلال توفير غذاء مدرسي صحي ومتنوع ومتوازن مع الالتزام بأعلى معايير السلامة الغذائية. كما تقوم بتوعية الطلبة وتثقيفهم غذائيًا بفوائد الغذاء الصحي المتوازن، ودوره في النمو العقلي والجسدي السليم، والوقاية من الأمراض وتحسين التحصيل الدراسي من خلال برامج تثقيفية متنوعة.

أهداف السياسة

1. تعزيز أنماط الحياة الصحية من خلال تعديل السلوك الغذائي للطلبة.
2. الوقاية من الأمراض المزمنة من خلال الغذاء الصحي.

11.2.2 المجال الفرعي: المقاصف المدرسية

تقوم المؤسسات التعليمية بتوفير مرافق لمقاصف مدرسية متطابقة مع المواصفات والاشتراطات الوطنية للمقاصف المدرسية، وتقوم بالالتزام بأعلى معايير الأغذية الصحية والسلامة والجودة في عمليات إدارة المقاصف المدرسية شاملاً عمليات تخزين المواد الغذائية، ونقلها وتداولها وتحضيرها. كما تلتزم المؤسسات التعليمية بتدريب العاملين في المقاصف المدرسية على معايير وإجراءات السلامة والجودة الغذائية، وعلى حصول المقصف المدرسي والعاملين به على كافة التراخيص والتراخيص المطلوبة من الجهات المنظمة للغذاء.

أهداف السياسة

1. توفير مرافق لمقاصف مدرسية متطابقة مع المواصفات الوطنية.
2. توفير كادر عمل مرخص ومدرب على إجراءات السلامة والجودة الغذائية.
3. الالتزام بالاشتراطات الوطنية للأغذية الصحية وسلامة الغذاء

11.3 مجال السياسة: النقل المدرسي والمواصلات المدرسية

السياسة الاستراتيجية

تقوم المؤسسات التعليمية بتوفير وسائل نقل مدرسي آمنة ومنتظمة ذات جودة عالية للطلبة من وإلى المدرسة - بما في ذلك للطلبة ذوي الهمم- تحت إشراف تربوي مناسب. وتلتزم المؤسسات التعليمية بتطابق خدمات النقل المدرسي مع كافة القوانين والتنظيمات والمعايير والاشتراطات المتعلقة بالنقل المدرسي الاتحادية والمحلية مع مراعاة سلامة الطلبة كأولوية قصوى، وبناء الكفاءة التشغيلية للخدمة، وسعادة المتعاملين والاستدامة البيئية في نموذج تقديم الخدمة.

أهداف السياسة

1. توفير وسائل نقل مدرسي آمنة ومنتظمة.
2. رفع الكفاءة التشغيلية لنموذج النقل المدرسي إلى المستوى المثالي.
3. بناء تجربة نقل مدرسي متميزة وذات جودة عالية وجاذبة.
4. ضمان عنصر الاستدامة البيئية في النقل المدرسي.

الإطار العام للسياسة التعليمية

قطاع التعليم العالي

نصوص السياسات ومجالاتها ومفرداتها

المجال الأول: بنية النظام التعليمي

السياسة الاستراتيجية

يتكامل نظام التعليم العالي مع نظام التعليم العام في إطار منظومة المراحل التعليمية التي تبنى على بعضها بعضًا، وبما يرفد المجتمع بكوادر مؤهلة تأهيلاً سليماً متكاملًا يخدم كافة قطاعات المجتمع. يتكون نظام التعليم العالي من مراحل تقابل كل مرحلة منها مستوى محددًا في المنظومة الوطنية للمؤهلات في دولة الإمارات العربية المتحدة.

اللغة المستخدمة في التعليم: تستخدم اللغة الإنجليزية واللغة العربية بشكل أساسي في نظام التعليم العالي.

1.1 المجال الفرعي: بنية نظام التعليم العالي

1.1.1 مراحل نظام التعليم العالي

تنقسم مراحل التعليم العالي إلى الأنواع التالية التي تلي الحصول علي الثانوية العامة:

المرحلة	عدد السنوات	عدد الساعات المعتمدة	مستوى المنظومة الوطنية للمؤهلات
الدبلوم	سنتان	60 ساعة معتمدة فأكثر	الخامس
الدبلوم العالي	3 سنوات	90 ساعة معتمدة فأكثر	السادس
البكالوريوس	4 - 6 سنوات	121 - 180 ساعة معتمدة حسب التخصص	السابع
دبلوم دراسات عليا	1 - 2 سنة	24 - 52 ساعة حسب التخصص	الثامن
الماجستير	2 - 3 سنوات	30 ساعة معتمدة فأكثر	التاسع
الدكتوراه	3 - 5 سنوات	54 ساعة فأكثر	العاشر

1.1.2 مؤسسات التعليم العالي

تصنف مؤسسات التعليم العالي في دولة الإمارات العربية المتحدة إلى:

- مؤسسات اتحادية (جامعة الإمارات وجامعة زايد وكليات التقنية العليا، وكلية الدفاع الوطني ، وأكاديمية الإمارات للدبلوماسية).
- مؤسسات خاصة مملوكة للحكومات المحلية.
- مؤسسات خاصة مملوكة لأفراد.

1.1.3 المنظومة الوطنية للمؤهلات

يتميز نظام التعليم في دولة الإمارات العربية المتحدة بوجود نظام المؤهلات الوطنية QFEmirates الذي تأسس في عام 2010 ويعد سياسة وطنية لكل المؤهلات بدءًا من التعليم العام إلى التعليم العالي (بما فيه التعليم الجامعي والمهني).

يشتمل نظام المؤهلات الوطنية على عشرة مستويات، ويربط بين المدارس ومؤهلات التعليم المهني والتعليم الجامعي؛ ليكون نظامًا وطنيًا واحدًا، يتيح الانتقال بسهولة من مستوى دراسي إلى آخر، ومن مؤسسة إلى أخرى .

أهداف السياسة

1. تنظيم مراحل وتخصصات التعليم العالي.
2. توفير أساس لتسلسل مراحل التعليم العالي في إطار المنظومة التعليمية.
3. ضمان تحقيق مخرجات كل مرحلة من مراحل التعليم العالي.

1.2 المجال الفرعي: مراحل نظام التعليم العالي / مرحلة الدبلوم

1.2.1 يقبل الطالب في مرحلة الدبلوم إذا حصل على شهادة الثانوية العامة أو ما يعادلها حسب التخصص.

1.2.2 تلتزم المؤسسات التعليمية بشروط القبول المعتمدة من الوزارة ومفوضية الاعتماد الأكاديمي، كما تحدد أية شروط إضافية.

1.2.3 تناظر مرحلة الدبلوم المستوى الخامس في المنظومة الوطنية للمؤهلات.

1.2.4 تهدف هذه المرحلة إلى تحقيق المخرجات الآتية والمنصوص عليها في المنظومة الوطنية للمؤهلات:

المعرفة

- معرفة شاملة ومتخصصة ضمن المجال الواسع للعمل أو التخصص، وتتضمن معرفة بالمفاهيم الأساسية النظرية والمجردة مع تعمق ملحوظ في بعض المجالات.
- فهم واسع للمعرفة والنظريات ذات الصلة في مجالات العمل أو التخصصات المعنية، مع معرفة بالأنظمة والمعايير والمبادئ والإجراءات ذات الصلة.
- معرفة في مجال أساليب جمع واسترجاع المعلومات والأساليب الفنية المنطقية في حل المشاكل والمستقاة من مصادر متنوعة.
- إدراك مصادر المعرفة الحالية واستيعاب المفاهيم من المجالات ذات الصلة.
- التعلم على فهم و/أو إنتاج نصوص مترابطة تغطي مجالات غنية مقتبسة من مجموعة من المعلومات والسياقات.
- قدرة حسابية تشمل نطاقًا من العمليات والتمثيلات والسياقات الرياضية.

المهارات

- مهارات فنية وإبداعية ومفاهيمية مناسبة لحل مجموعة كبيرة من المشاكل المتصلة بمجال العمل أو التخصص، والتي تشتمل على نطاق شامل من المهارات المعرفية والعملية المتخصصة الملائمة لتشخيص وتنفيذ حلول للمشكلات المجردة والمألوفة وغير والمألوفة ضمن مجال العمل أو التخصص.
- استخدام الأساليب والأدوات الملائمة لاسترجاع المعلومات وكذلك الأساليب الفنية المتصلة بمجال العمل أو التخصص.
- مهارات شاملة في مجال الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات لتقديم وشرح ونقد القضايا المعقدة.
- مهارات القراءة والكتابة لفهم و/أو إنتاج نصوص مترابطة تغطي مجالات معقدة من بين نطاق متنوع من المعلومات.
- مهارات حسابية لاختيار وتطبيق وإعادة إنتاج وإيصال مجموعة من الإجراءات والتمثيلات والسياقات الرياضية.

الاستقلالية والمسؤولية

- القدرة على تحمل المسؤولية لتنسيق تطبيق الأساليب الملائمة لإجراءات العمل المعقدة ومصادر التعلم بما في ذلك قيادة فرق العمل ضمن نشاط تقني متخصص أو مساند.
- القدرة على التنسيق و/أو الإشراف في سياقات عمل أو تعلم روتينية ومألوفة وبعض السياقات غير المألوفة.
- القدرة على تصميم العمليات التقنية أو التصميمية ضمن سياقات روتينية ومألوفة وغير روتينية وضمن سياقات متعددة في آن واحد مع توفير الدعم إن لزم الأمر.
- القدرة على التعبير عن وجهة نظر شخصية ذاتية ضمن سياق من فهم العلاقات الاجتماعية الثقافية.

الاندماج في السياق

- القدرة على العمل بشكل ذاتي في سياقات تقنية وتنسيقية، ودعم المهام المساندة مع وجود التوجيه والإرشاد.
- القدرة على العمل سواءً بشكل مستقل أو بالتنسيق مع مجموعات متعددة.

- القدرة على تحمل المسؤولية عن تنسيق تطوير الأفراد والمجموعات.
- القدرة على مراجعة وتطوير الأداء الذاتي وأداء الآخرين.

التطوير الذاتي

- القدرة على تقييم مستوى تعليمه الشخصي بنفسه، وتحديد الاحتياجات التعليمية في بيئة مألوفة.
- القدرة على تحمل المسؤولية عن التعلم، وتخطيط تعلمه الذاتي ضمن بيئة مضبوطة وغير مألوفة.
- القدرة على استيعاب ومراعاة المعايير الأخلاقية.

أهداف السياسة

1. تنظيم مراحل وتخصصات التعليم العالي.
2. توفير أساس لتسلسل مراحل التعليم العالي في إطار المنظومة الوطنية للمؤهلات.
3. توحيد المعايير الخاصة باعتماد المؤهلات من قبل مؤسسات التعليم والتدريب الحكومية والخاصة المسؤولة عن إصدار هذه المؤهلات.
4. ضمان تحقيق مخرجات كل مرحلة من مراحل التعليم العالي.
5. مساعدة المؤسسات التعليمية على بناء برامجها الأكاديمية بما ينسجم مع حاجات الطلبة وقدراتهم ومتطلبات سوق العمل وأولويات الدولة واهتماماتها.

1.3 المجال الفرعي: المجال الفرعي: مراحل نظام التعليم العالي / مرحلة الدبلوم العالي

1.3.1 يقبل الطالب في مرحلة الدبلوم إذا حصل على شهادة الثانوية العامة أو ما يعادلها حسب التخصص.

1.3.2 تلتزم المؤسسات التعليمية بشروط القبول المعتمدة من الوزارة ومفوضية الاعتماد الأكاديمي، كما تحدد أية شروط إضافية..

1.3.3 تناظر مرحلة الدبلوم العالي المستوى السادس في المنظومة الوطنية للمؤهلات.

1.3.4 تهدف هذه المرحلة إلى تحقيق المخرجات الآتية والمنصوص عليها في المنظومة الوطنية للمؤهلات:

المعرفة

- معرفة متخصصة مرتكزة على الحقائق، وفهم لحدود مجال العمل أو التخصص، تشتمل على مجموعة واسعة ومتراصة من المعارف والمفاهيم، مع تعمق في فهم المبادئ والمفاهيم الأساسية.
- فهم واسع للمعرفة والنظريات ذات الصلة في مجالات العمل أو التخصصات المعنية، وفي حال كان المطلوب شخصًا مساعدًا، فينبغي أن يكون تخصصه ذا صلة في المجال، مع معرفة بالأنظمة والمعايير والمبادئ والإجراءات ذات الصلة.
- معرفة في مجال أساليب جمع واسترجاع المعلومات والأساليب الفنية المنطقية في حل المشاكل والمستفاة من مصادر متنوعة.
- الاعتماد على مصادر المعرفة الحالية واستيعاب المفاهيم من المجالات ذات الصلة.
- التعلم على فهم و/أو إنتاج نصوص مترابطة تغطي مجالات غنية ومتنوعة ذات صلة من بين نطاق واسع من المعلومات.
- قدرة حسابية تشمل نطاقًا من العمليات والتمثيلات الرياضية التي تستخدم عبر نطاق واسع من السياقات.

المهارات

- مهارات فنية وإبداعية ومفاهيمية متخصصة ملائمة لحل المشكلات المعقدة المتصلة بمجال العمل أو التخصص
- نطاق شامل من المهارات المعرفية والعملية المتخصصة للملائمة لتخطيط وتنفيذ الحلول للمشاكل المتنوعة

والطائرة وغير المألوفة ضمن مجال العمل أو التخصص.

- اختيار واستخدام الأدوات والاستراتيجيات البحثية الملائمة المتصلة بمجال العمل أو التخصص.

• مهارات متقدمة في الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات لتقديم وشرح ونقد القضايا المعقدة ذات الروابط المشتركة.

• مهارات القراءة والكتابة لفهم و/أو إنتاج نصوص مترابطة تغطي مجالات معقدة ومتنوعة من بين نطاق واسع من المعلومات.

• مهارات حسابية لاختيار وتطبيق وتقييم وإيصال مجموعة واسعة من الإجراءات والتمثيلات ضمن نطاق واسع من السياقات الرياضية.

الاستقلالية والمسؤولية

• القدرة على تحمل مسؤولية تطوير طرائق ملائمة في إدارة إجراءات العمل المعقدة ومصادر التعلم، مما يتضمن القدرة على قيادة فرق العمل في أداء نشاط تقني أو متخصص مع القليل من الدعم.

• القدرة على الإشراف على العمليات التقنية أو الإشرافية أو التصميمية ضمن سياقات متنوعة وغير متوقعة وغير مألوفة وذات نطاق واسع.

• القدرة على العمل بفاعلية باعتباره متخصصًا أو ضمن قيامه بأدوار قيادة فريق العمل.

• القدرة على التعبير عن وجهة نظر شخصية ذاتية تعكس المشاركة مع المجتمع عمومًا وضمن إطار من فهم للعلاقات الاجتماعية الثقافية.

الاندماج في السياق

• القدرة على العمل بشكل ذاتي بالكامل في سياقات تقنية وتنسيقية، وأن يتبنى مهام مساندة مع وجود التوجيه والإرشاد.

• القدرة على تحمل المسؤولية لإعداد وتحقيق النتائج المرجوة من المجموعة، والمسؤولية عن الإشراف على عمل الآخرين.

• القدرة على تحمل المسؤولية عن الإشراف على تطوير الأفراد والمجموعات.

• القدرة على المشاركة في علاقات النظراء مع ممارسين مؤهلين، وعلى قيادة مجموعات متعددة.

التطوير الذاتي

• القدرة على تقييم مستوى تعليمه الشخصي بنفسه، وتحديد الاحتياجات التعليمية ونقاط الضعف في مجال التعلم ضمن البيئات المألوفة وغير المألوفة.

• القدرة على اتخاذ زمام المبادرة للتعامل مع الاحتياجات التعلمية والعمل بشكل مستقل وضمن مجموعات تعلم.

• القدرة على دعم ومراعاة المعايير الأخلاقية.

أهداف السياسة

1. تنظيم مراحل وتخصصات التعليم العالي.

2. توفير أساس لتسلسل مراحل التعليم العالي في إطار المنظومة الوطنية للمؤهلات.

3. توحيد المعايير الخاصة باعتماد المؤهلات من قبل مؤسسات التعليم والتدريب الحكومية والخاصة المسؤولة عن إصدار هذه المؤهلات.

4. ضمان تحقيق مخرجات كل مرحلة من مراحل التعليم العالي.

5. مساعدة المؤسسات التعليمية على بناء برامجها الأكاديمية بما ينسجم مع حاجات الطلبة وقدراتهم ومتطلبات سوق العمل وأولويات الدولة واهتماماتها.

1.4 المجال الفرعي: مراحل نظام التعليم العالي / مرحلة البكالوريوس

1.4.1 يقبل الطالب في السنة الأولى من مرحلة البكالوريوس إذا حصل على شهادة الثانوية العامة أو ما يعادلها حسب التخصص.

1.4.2 تلتزم المؤسسات التعليمية بشروط القبول المعتمدة من الوزارة ومفوضية الاعتماد الأكاديمي، كما تحدد أية شروط إضافية.

1.4.3 تناظر مرحلة البكالوريوس المستوى السابع في المنظومة الوطنية للمؤهلات.

1.4.4 تهدف هذه المرحلة إلى تحقيق المخرجات الآتية والمنصوص عليها في المنظومة الوطنية للمؤهلات:

المعرفة

- معرفة واقعية ونظرية متخصصة، وفهمٌ لنطاق العمل أو التخصص، مع شمول مجموعة واسعة ومترابطة من المعارف والمفاهيم، واقتران ذلك بالتمقّق الجوهرى في المبادئ الأساسية والمفاهيم النظرية.
- فهم للمعرفة والنظريات في المجالات المتصلة بالعمل أو التخصص، وفي حال التخصصات المهنية، فهم بالأنظمة والتعليمات والمعايير والقوانين ذات الصلة.
- فهمٌ للأسلوب الدقيق لإنشاء وبناء مجموعة نظامية ومترابطة من المعارف والمفاهيم المكتسبة من مجموعة من المصادر.
- فهمٌ شامل للتحليل الدقيق وللأنظمة والأساليب البحثية، وتقييم الأساليب الفنية لحل المشكلات.
- التعرف الجيد على المصادر الحالية والحديثة للمعرفة و الأبحاث العلمية، مع دمج للمفاهيم الخاصة بمجالات خارجية.

المهارات

- المهارات الفنية الإبداعية والتحليلية الملائمة لحل المشكلات المتخصصة باستخدام عمليات إجرائية وقائمة على الأدلة والبراهين وذلك في مواقف وحالات متوقعة وجديدة تتضمن ابتكار واستدامة حُجج وبراهين مرتبطة بمجال المعرفة أو التخصص.
- تقييم واختيار وتطبيق الأساليب أو الإجراءات الملائمة في عمليات البحث والتقصي لإيجاد حلول.
- تقييم وتطبيق الأدوات والإستراتيجيات البحثية الملائمة المرتبطة بمجال المعرفة أو التخصص.
- مهارات متقدمة ومتطورة جدًا لتكنولوجيا الاتصالات والمعلومات بهدف تقديم وشرح وتحليل القضايا المعقدة وغير المتوقعة.

الاستقلالية والمسؤولية

- إمكانية تبني المسؤولية لتطوير أساليب مبتكرة ومتقدمة بهدف تقييم وإدارة الإجراءات والعمليات المعقدة وغير المتوقعة، وكذلك تقييم وإدارة موارد التعلم.
- إمكانية إدارة العمليات الفنية أو الإشرافية أو المتعلقة بالتصاميم ضمن مواقف غير متوقعة وغريبة ومتقلبة (متغيرة).
- يمكنه، كفرد، العمل بشكل إبداعي وفعال في قيادة الفريق، وفي إدارة المواقف، من خلال ممارسة أنشطة فنية ومهنية.
- يمكنه التعبير عن وجهة نظر شخصية ذاتية، وقبول المسؤولية تجاه المجتمع ككل، وفيما يتعلق بالتقاليد والعلاقات الاجتماعية الثقافية.

الاندماج في السياق

- القدرة على العمل بكل استقلالية في السياقات الفنية والإرشادية والتكيف مع الأدوار الوظيفية المساعدة بأقل توجيه.

- القدرة على تحمل المسؤولية تجاه وضع وتحقيق المخرجات الفردية أو الجماعية بالإضافة لمهارات إدارة العمل الفردي أو الإشراف على الآخرين في حال التخصص في مجال عمل وفرع من المعرفة.
- القدرة على المشاركة مع النظراء في العمل من المتخصصين وأصحاب الكفاءات العالية بالإضافة لقيادة فرق العمل المركبة والمعقدة.
- القدرة على تحمل مسؤولية الإدارة والتطور الوظيفي والإرشاد المباشر للأفراد والمجموعات .

التطوير الذاتي

- القدرة على التقييم الذاتي وتحمل المسؤولية تجاه المشاركة في الأداء الوظيفي، بالإضافة إلى السعي الدءوب لتحقيق التطور الوظيفي والتعلم المستمر.
- القدرة على إدارة مهام العمل على المستوى الشخصي والمهني وفي سياقات تعلم معقدة وغير مألوفة أحيانًا.
- القدرة على المساهمة والمراقبة فيما يتعلق بالمعايير الأخلاقية.

أهداف السياسة

1. تنظيم مراحل وتخصصات التعليم العالي.
2. توفير أساس لتسلسل مراحل التعليم العالي في إطار المنظومة الوطنية للمؤهلات.
3. توحيد المعايير الخاصة باعتماد المؤهلات من قبل مؤسسات التعليم والتدريب الحكومية والخاصة المسؤولة عن إصدار هذه المؤهلات.
4. ضمان تحقيق مخرجات كل مرحلة من مراحل التعليم العالي.
5. مساعدة المؤسسات التعليمية على بناء برامجها الأكاديمية بما ينسجم مع حاجات الطلبة وقدراتهم ومتطلبات سوق العمل وأولويات الدولة واهتماماتها.

1.5 المجال الفرعي: مراحل نظام التعليم العالي / مرحلة دبلوم الدراسات العليا

1.5.1 يقبل الطالب في السنة الأولى من مرحلة الدبلوم إذا حصل على شهادة البكالوريوس أو ما يعادلها حسب التخصص.

1.5.2 تلتزم المؤسسات التعليمية بشروط القبول المعتمدة من الوزارة ومفوضية الاعتماد الأكاديمي، كما تحدد أية شروط إضافية.

1.5.3 تناظر مرحلة البكالوريوس المستوى الثامن في المنظومة الوطنية للمؤهلات.

1.5.4 تهدف هذه المرحلة إلى تحقيق المخرجات الآتية والمنصوص عليها في المنظومة الوطنية للمؤهلات:

المعرفة

- معرفة متطورة ومتخصصة وفهم ناقد لحقل التخصص أو العمل وعلاقته بالمجالات الأخرى.
- فهم شامل لطرائق النقد المتعلقة ببناء منظومة مترابطة من المعرفة والنظريات المكتسبة من مصادر تعلم مختلفة.
- معرفة شاملة بمستجدات البحث العلمي والتطورات المعاصرة في مجال التخصص أو العمل ومدى تأثير تلك المستجدات على الجانبين النظري والتطبيقي لهذا المجال.

المهارات

- مهارات حل المشكلات وتطبيقاتها في حقل التخصص مع القدرة على دمج مجموعة متنوعة من المعارف من حقول تخصص مختلفة بهدف حل المشكلات المعقدة وغير المتوقعة والمبهمة عن طريق توظيف القدرات الذهنية بكفاءة واستقلالية.
- تحديد المصادر المناسبة للحصول على المعلومات وتوظيف أساليب التحليل في عمليات تقصي الحقائق بهدف

الوصول إلى نتائج وإيجاد حلول للمشكلات.

- الانتقاء بدقة وعناية لأساليب البحث المناسبة واستراتيجياته الأمثل في حقل التخصص.
- مهارات اتصال وتقنية معلومات على درجة عالية من التقدم والتطور بهدف عرض وشرح ونقد مواضيع شديدة التعقيد.

الاستقلالية والمسؤولية

- القدرة على تحمل مسؤولية تصميم وتطوير طرائق مبتكرة في إدارة وتقويم إجراءات العمل المعقدة والتنظيم ومصادر التعلم، مما يتضمن القدرة على قيادة وإدارة فرق العمل في أداء مهام وظيفية أو تقنية بالإضافة إلى القدرة على العمل بصورة فردية.
- القدرة على طرح الآراء والتعبير عن النظرة الشخصية إلى العالم بشمولية واستقلالية مع تحمل المسؤولية فيما يخص المجتمع بصورة عامة والقضايا الاجتماعية والثقافية بصورة خاصة.

الاندماج في السياق

- القدرة على إدارة الأنشطة المهنية التي قد تكون على قدر من التعقيد.
- القدرة على تحمل مسؤولية قيادة الأداء الاستراتيجي لفريق عمل أو من خلال الأداء الفردي.
- القدرة على التنسيق في التعامل من النظراء من ممارسين متخصصين في مجال العمل مع القدرة على قيادة فرق عمل في ظروف مختلفة ومعقدة.
- القدرة على أخذ المبادرة ودعم إدارة التطور الوظيفي وما يصاحبها من أنشطة إشرافية.

التطوير الذاتي

- القدرة على التقييم الذاتي وأخذ مسؤولية المساهمة في الممارسة المهنية في إطار عمل معقد وأحيانًا غير مألوف.
- القدرة على التقييم الذاتي وأخذ مسؤولية رفع اسم حقل العمل أو مجال الدراسة بصورة مستمرة وتحسين مدى الإقبال عليه.
- القدرة على القيادة في تطبيق المعايير الأخلاقية والمساهمة في نشرها.

أهداف السياسة

1. تنظيم مراحل وتخصصات التعليم العالي.
2. توفير أساس لتسلسل مراحل التعليم العالي في إطار المنظومة الوطنية للمؤهلات.
3. توحيد المعايير الخاصة باعتماد المؤهلات من قبل مؤسسات التعليم والتدريب الحكومية والخاصة المسؤولة عن إصدار هذه المؤهلات.
4. ضمان تحقيق مخرجات كل مرحلة من مراحل التعليم العالي.
5. مساعدة المؤسسات التعليمية على بناء برامجها الأكاديمية بما ينسجم مع حاجات الطلبة وقدراتهم ومتطلبات سوق العمل وأولويات الدولة واهتماماتها.

1.6 المجال الفرعي: مراحل نظام التعليم العالي / مرحلة الماجستير

1.6.1 يقبل الطالب في مرحلة الماجستير إذا حصل على شهادة البكالوريوس أو ما يعادلها حسب التخصص.

1.6.2 تلتزم المؤسسات التعليمية بشروط القبول المعتمدة من الوزارة ومفوضية الاعتماد الأكاديمي، كما تحدد أية شروط إضافية.

1.6.3 تناظر مرحلة الماجستير المستوى التاسع في المنظومة الوطنية للمؤهلات.

1.6.4 تهدف هذه المرحلة إلى تحقيق المخرجات الآتية والمنصوص عليها في المنظومة الوطنية للمؤهلات:

المعرفة

- معرفة شاملة وعلى درجة عالية من التخصص في مجال العمل والتخصص الدراسي والممارسة المهنية، مع القدرة على التمييز بين مختلف حقول المعرفة، مما يشمل المفاهيم الأساسية والتطورات المعاصرة.
- معرفة متقدمة في مبادئ وطرائق البحث التطبيقي.
- وعي وإدراك مبني على النقد في القضايا المعرفية كأساس للتفكير الإبداعي، مع تضمين العمليات المناسبة في الوصول إلى المعرفة والطرق المعاصرة في إنتاج المعرفة.
- مخزون معرفي واسع ومفصل في التطورات المعاصرة في مجال العمل أو التخصص.

المهارات

- مهارات متقدمة في البحث والتحليل والتقييم والابتكار في القضايا المعقدة والمعلومات والمفاهيم والأنشطة المرتبطة بمجال العمل.
- مهارات استحداث وتطوير جوانب جديدة من المعرفة والإجراءات العملية مع القدرة على الاستفادة من معارف في مختلف المجالات باستخدام مهارات عالية في دمج المعارف والإبداع الخلاق بالإضافة إلى القدرات الذهنية العالية والمستقلة في مجال العمل أو حقل المعرفة.
- مهارات متقدمة في حل المشاكل بهدف تحليل القضايا عالية التعقيد في ظل قلة المعلومات المتاحة، وتطوير حلول ومقترحات خلاقة في مجال العمل وحقل المعرفة.
- مهارات تخطيط بهدف تطوير وتشغيل مشاريع ضخمة أو أنشطة مقارنة (مما يشمل مدى واسع من التعددية والتعقيد) مع انتقاء طرائق البحث المناسبة للوصول إلى استنتاجات علمية وعقلانية.
- مهارات اتصال وتقنية معلومات على قدر عال من التقدم والتخصص بهدف التقديم والشرح والنقد في قضايا شديدة التعقيد.

الاستقلالية والمسؤولية

- القدرة على الأداء باستقلالية ومسؤولية في نطاق إدارة الممارسات المهنية والعمل والأنظمة والإجراءات أو مجالات التعلم عالية التعقيد وغير المتوقعة أو مألوفة، مما يتطلب استحداث أساليب إستراتيجية والوصول لحلول بطرائق ممنهجة.
- القدرة على تحمل قدر عال من المسؤولية في مجال التحكم بالعمليات والأنظمة.
- القدرة على تحليل تقييم العادات والعلاقات الاجتماعية والثقافية والعمل على بناء ونشر هذه العلاقات.

الاندماج في السياق

- القدرة على أخذ المبادرة وإدارة النشاطات المهنية مما يشمل بيئة العمل عالية التعقيد.
- القدرة على تحمل مسؤولية قيادة الأداء الاستراتيجي وتطوير أداء فريق عمل من المتخصصين.

التطوير الذاتي

- القدرة على التقييم الذاتي وتحمل مسؤولية المشاركة في إثراء المعرفة والممارسة الخاصة بمجال العمل مما يشمل التعامل مع سياق تعلمي على قدر عال من التعقيد.
- القدرة على تهيئة وتنفيذ المزيد من الاتساق والاستمرارية في التعلم مع استشعار عال لأهمية هذه الاستمرارية في تحقيق التطور الذاتي.
- القدرة العالية على إدارة القضايا الأخلاقية شديدة التعقيد بصورة متسقة ومتراطة مما يحقق الوصول إلى قرارات مدروسة وعادلة وصالحة.

أهداف السياسة

1. تنظيم مراحل وتخصصات التعليم العالي.
2. توفير أساس لتسلسل مراحل التعليم العالي في إطار المنظومة الوطنية للمؤهلات.
3. توحيد المعايير الخاصة باعتماد المؤهلات من قبل مؤسسات التعليم والتدريب الحكومية والخاصة المسؤولة عن إصدار هذه المؤهلات.
4. ضمان تحقيق مخرجات كل مرحلة من مراحل التعليم العالي.
5. مساعدة المؤسسات التعليمية على بناء برامجها الأكاديمية بما ينسجم مع حاجات الطلبة وقدراتهم ومتطلبات سوق العمل وأولويات الدولة واهتماماتها.

1.7 المجال الفرعي: مراحل نظام التعليم العالي / مرحلة الدكتوراة

- 1.7.1 يقبل الطالب في مرحلة الدكتوراه إذا حصل على شهادة الماجستير أو ما يعادلها حسب التخصص.
- 1.7.2 تلتزم المؤسسات التعليمية بشروط القبول المعتمدة من الوزارة ومفوضية الاعتماد الأكاديمي، كما تحدد أية شروط إضافية.
- 1.7.3 تناظر مرحلة لدكتوراه المستوى العاشر في المنظومة الوطنية للمؤهلات.
- 1.7.4 تهدف هذه المرحلة إلى تحقيق المخرجات الآتية والمنصوص عليها في المنظومة الوطنية للمؤهلات:

المعرفة

- معرفة شاملة، عميقة، ومتكاملة في الجانب الوظيفي لمجال التخصص مع القدرة على التمييز بين الجوانب المهنية المتعددة في مختلف مجالات العمل و التخصص.
- استحداث جوانب جديدة من المعرفة، مصدقة بحكم نخبة مستقلة من المتخصصين وفقا للمعايير الدولية المعتمدة، وذلك من خلال البحث العلمي أو الدراسة المستفيضة، مما يساهم في تطوير مجال العمل أو التخصص.

المهارات

- الإتيقان التام لعدد كبير من المهارات والقدرات، مما يشمل البناء والتقويم والتخطيط والتحليل، بهدف إثراء وتطوير المعرفة الحالية أو استحداث جوانب معرفية جديدة.
- مهارات متقدمة في تطوير حلول خلاقة للمشاكل الحرجة في البحث العلمي باستخدام قدرات ذهنية عالية المستوى ومهارات متخصصة مبتكرة واستقلالية في الأفكار.
- مهارات اتصال وتقنية معلومات على مستوى عالي ودرجة كبيرة من التخصص بهدف عرض وشرح ونقد مسائل شديدة التعقيد في مجالات مختلفة أمام جمهور من الأكاديميين المتخصصين أو الخبراء أو النظراء أو غيره من أنماط الجمهور المتخصص.

الاستقلالية والمسؤولية

- التصرف بقدر كبير من المسؤولية والإبداع والاستقلالية والإلمام المعرفي والنزاهة المهنية بصورة متواصلة وعلى قدر عال من الالتزام بهدف تطوير واستحداث أفكار وإجراءات وأنظمة جديدة في بيئة عمل أو تعلم غير مألوفاً ومليئة بالتحديات.
- القدرة التامة على تحمل المسؤولية الكاملة في التحكم بالعمليات والأنظمة.
- قيادة الفعاليات المتعلقة ببناء ونشر العادات الثقافية والعلاقات الاجتماعية.

الاندماج في السياق

- ابتكار وإدارة إجراءات معقدة في مجال العمل.
- القدرة على القيادة وتحمل المسؤولية الكاملة في مجال التطوير والتوظيف الاستراتيجي في الأداء الشخصي للعمل ولأداء فريق من المتخصصين.
- ابتكار وتوظيف قدرات ذات صلة بقيادة مجموعة من المتخصصين أو النظراء في بيئة عملية متخصصة.

التطوير الذاتي

- القدرة على نقد وتحليل مستوى التعلم في مجال متخصص والمساهمة في تطويره.
- القدرة على النقد الذاتي ولعب دور قيادي في المشاركة في إثراء المعرفة المتخصصة والأخلاقيات والممارسات المهنية في سياق تعلمي غير مألوف أو متوقع.
- القدرة العالية على إدارة القضايا الأخلاقية شديدة التعقيد بصورة متنسقة ومترابطة مما يحقق الوصول إلى قرارات مدروسة وعادلة وصائبة.

أهداف السياسة

1. تنظيم مراحل وتخصصات التعليم العالي.
2. توفير أساس لتسلسل مراحل التعليم العالي في إطار المنظومة الوطنية للمؤهلات.
3. توحيد المعايير الخاصة باعتماد المؤهلات من قبل مؤسسات التعليم والتدريب الحكومية والخاصة المسؤولة عن إصدار هذه المؤهلات.
4. ضمان تحقيق مخرجات كل مرحلة من مراحل التعليم العالي.
5. مساعدة المؤسسات التعليمية على بناء برامجها الأكاديمية بما ينسجم مع حاجات الطلبة وقدراتهم ومتطلبات سوق العمل وأولويات الدولة واهتماماتها.

المجال الثاني: الحوكمة

السياسة الاستراتيجية

تتولى الوزارة التخطيط العام للتعليم العالي في الدولة وتحديد أنواعه ومستوياته ومجالاته وتوزيعاته الجغرافية، في ضوء احتياجات التنمية الشاملة، وتقوم الوزارة في شأن ذلك بالترخيص بإنشاء مؤسسات التعليم العالي في الدولة والتنسيق بين هذه المؤسسات لتحقيق التكامل بينها في التخصصات والدرجات العلمية التي تطرحها، وكذلك التنسيق في سياسات قبول الطلبة بما يتسق مع احتياجات المجتمع وخطط التنمية البشرية والاقتصادية بالدولة. وتقوم الوزارة بوضع المعايير الخاصة بالاعتماد المؤسسي والبرامجي والتطوير المستمر لها وفق التطورات العالمية في مجال ضمان الجودة والاعتماد الأكاديمي، بما يضع جامعات الدولة في مراكز متقدمة في التصنيف الدولي للجامعات وبما يحقق الرؤية المستقبلية في أن تكون الدولة هي الرائدة في المنطقة في مجال التعليم العالي، كما يحقق ذلك دعم الاقتصاد القائم على المعرفة.

كما تتولى الوزارة متابعة أداء مؤسسات التعليم العالي بالدولة ومدى التزامها بمعايير الجودة المعتمدة، كما تقوم بتقييم مؤسسات التعليم العالي وتصنيفها بناء على معايير ومؤشرات للأداء بهدف التوعية المجتمعية، والارتقاء بمستوى أداء المؤسسات التعليمية.

تتولى الوزارة وضع السياسة العامة للبعثات والمنح والمساعدات الدراسية، والإشراف على تنفيذها بمراعاة حاجة المجتمع والتخصصات التي توفرها مؤسسات التعليم العالي بالدولة.

كما تتولى الوزارة التنسيق بين مؤسسات التعليم العالي والجهات الحكومية والخاصة لتطوير ودعم أنشطة البحث العلمي بما يحقق أهداف التنمية الشاملة.

تطبق المؤسسة التعليمية مبادئ الإدارة الرشيدة عن طريق مجموعة من القوانين والنظم والقرارات والهيكل الإدارية التي يجرى من خلالها إدارة المؤسسة التعليمية والرقابة عليها بما يعمل على تحقيق الجودة والتميز في الأداء، مع الاستخدام الأمثل للموارد المتاحة، وبما يضمن العدالة والمساءلة والشفافية والنزاهة وتعزيز الثقة والمصداقية وتوازن المصالح بين كافة الأطراف ذات العلاقة.

2.1 المجال الفرعي: الإطار العام لحوكمة المؤسسة التعليمية

2.1.1 يتولى إدارة شؤون المؤسسة مجلس أمناء، ورئيس تنفيذي ومعاونوه، بالإضافة إلى مجموعة من المجالس

واللجان حسب طبيعة عملها لتنفيذ الأعمال واتخاذ القرارات. ويشارك في عضويتها ذوي العلاقة المباشرة من أعضاء هيئة التدريس والإداريين والطلبة.

2.1.2 يكون للمؤسسة هيكل تنظيمي يبين صلاحيات الوحدات الأكاديمية والإدارية داخل المؤسسة والعلاقات بينها، وبما يتناسب مع طبيعة عمل المؤسسة والبرامج التعليمية التي تقدمها والأنشطة المساندة لها. على أن تتوفر للمؤسسة التعليمية الاستقلالية الأكاديمية.

2.1.3 تضع المؤسسة التعليمية سياسات وإجراءات توضح الأطر المنظمة لعمل المؤسسة وصناعة قراراتها، بحيث تتوافق سياسات المؤسسة مع رؤيتها ورسالتها وقيمتها وأهدافها. ويتم مصادقة جميع السياسات من قبل مجلس أمناء المؤسسة التعليمية.

2.1.4 تلتزم جميع وحدات المؤسسة بتطبيق السياسات بعد المصادقة عليها، وتوثق وتحفظ جميع سياسات المؤسسة في جهة واحدة تتبع الرئيس التنفيذي للمؤسسة.

أهداف السياسة

1. ضمان وجود نظام مؤسسي لإدارة المؤسسة التعليمية يحقق مستويات جيدة من الحوكمة.
2. تطبيق نظام شامل وموثق لتطوير ومراجعة السياسات في كافة وحدات المؤسسة.
3. ضمان التزام كافة وحدات المؤسسة بتطبيق نظام موحد.
4. تحسين جودة الإجراءات والخدمات في المؤسسة عبر ضمان التطبيق المنهجي للعمليات.

2.2 المجال الفرعي: مجلس الأمناء

2.2.1 يكون للمؤسسة التعليمية مجلس أمناء من أصحاب الخبرة والكفاءة من الأكاديميين وغيرهم من الممثلين لجهات المجتمع. ويعد المجلس أعلى سلطة في المؤسسة وله أن يقرر السياسات ويتخذ القرارات من أجل ضمان كفاءة الأداء.

2.2.2 يختص مجلس الأمناء بالإشراف على تحقيق رسالة المؤسسة وأهدافها وجودة مخرجاتها التعليمية والاستدامة المالية، وتنفيذ خطتها الاستراتيجية، كما يمارس مهمة الرقابة على جميع عملياتها.

2.2.3 تحدد سياسة مجلس الأمناء متطلبات التمثيل الواجب توافرها في مجلس الأمناء، ومدة العضوية، وتشكيل اللجان الفرعية التابعة له، واجتماعاته، وآلية عمل المجلس.

2.2.4 تلتزم المؤسسة التعليمية بالقيام بتقييم ذاتي منتظم لفاعلية مجلس الأمناء وذلك فيما يتعلق بدوره القيادي، والقيام بمسؤولياته الأساسية، وطريقة عمله، ومساهمات أعضائه.

2.2.5 لا يتدخل المجلس أو أي من أعضائه في الأعمال التنفيذية للمؤسسة.

2.2.6 يراعى مبدأ عدم تضارب المصالح في كل قرارات وأعمال المجلس.

أهداف السياسة

1. تحديد دور المجلس في إدارة شؤون المؤسسة التعليمية.
2. ضمان ملاءمة تركيبة المجلس وعضويته لرسالة المؤسسة.
3. التأكد من اتخاذ القرارات الاستراتيجية بشكل جماعي، وفق أفضل الممارسات المتبعة.
4. إجراء تقييم ذاتي لفاعلية المجلس في الاضطلاع بمسؤولياته.

2.3 المجال الفرعي: الرئيس التنفيذي للمؤسسة

يكون للمؤسسة رئيس تنفيذي متفرغ من أصحاب الخبرة والكفاءة الأكاديمية والإدارية يتم تعيينه وتقييم أدائه من قبل مجلس الأمناء، ويتولى إدارة شؤونها العلمية والإدارية والمالية ويشرف على تنفيذ لوائرها وقراراتها، وتحدد لوائح المؤسسة شروط تعيينه.

أهداف السياسة

1. تحديد دور الرئيس التنفيذي في إدارة شؤون المؤسسة التعليمية.
2. ضمان تطبيق معايير مؤسسية واضحة في تعيين وتقييم الرؤساء التنفيذيين.

2.4 المجال الفرعي: التخطيط الاستراتيجي

2.4.1 تضع المؤسسة التعليمية خطة استراتيجية طويلة ومتوسطة وقصيرة الأمد، تتضمن آليات تحقيق أهدافها وقياسها، على أن تشمل كافة مكونات المؤسسة وتأخذ في الاعتبار الأهداف الاستراتيجية للدولة.

2.4.2 تعتمد الخطة الاستراتيجية للمؤسسة وتعديلاتها من مجلس أمنائها، كما يقدم الرئيس التنفيذي للمؤسسة تقريراً دورياً إلى مجلس الأمناء عن التقدم الذي تحرزه المؤسسة في تنفيذ الخطة الاستراتيجية.

أهداف السياسة

1. وجود خطط موثقة ذات عناصر ومخرجات محددة.
2. ضمان استخدام المؤسسة ووحداتها لإطار فعال للتخطيط الاستراتيجي والتأكيد على التزامها بالمتطلبات الأساسية لوضع الخطط واعتمادها وتنفيذها وتقييمها وتعديلها.

2.5 المجال الفرعي: التدقيق الداخلي للفاعلية المؤسسية

2.5.1 تلتزم المؤسسة التعليمية بإجراء مراجعة دورية لجميع نتائج مؤشرات الأداء ومدى تحقيق أهدافها.

2.5.2 يغطي التدقيق كافة الوحدات والبرامج والأنشطة بصورة مستمرة، وذات مصداقية، ويكون فعالاً ونظامياً وملائماً، ويتم دمجها في البناء الإداري والحوكمة، وفي التخطيط المؤسسي ووضع الميزانية وبما يدعم التطوير المستمر للأداء.

أهداف السياسة

1. إجراء عمليات التقييم الداخلي لدعم المؤسسة التعليمية في تحقيق رسالتها.
2. التحقق من وجود الإجراءات المناسبة لدعم الوحدات في تحقيق أهدافها.
3. التحقق من نشر ثقافة الجودة عبر المؤسسة.
4. التوافق مع المعايير العالمية والوطنية لضمان الجودة.
5. ضمان التطوير المستمر للأداء بناء على نتائج التقييم

2.6 المجال الفرعي: إدارة المخاطر

تضع المؤسسة خطة شاملة لتحديد المخاطر المتوقعة وآليات التعامل معها حال حدوثها ضمانًا لحسن وكفاءة التعامل مع المخاطر والتحديات والحفاظ على استمرارية المؤسسة ومصداقيتها.

أهداف السياسة

1. وجود خطة شاملة للتعامل مع المخاطر.
2. نشر ثقافة استشراق المخاطر والتغلب عليها بأفضل الطرائق.

المجال الثالث: المناهج والتقييم

السياسة الاستراتيجية

تتولي الوزارة التنسيق بين مؤسسات التعليم العالي في الدولة بشأن البرامج التعليمية التي تطرحها بما يضمن تكاملها والوفاء باحتياجات المجتمع، وتعمل المؤسسات التعليمية على توافق البرامج والخطط الدراسية مع المستجدات الوطنية والإقليمية والعالمية وتنمية المعارف والمهارات العلمية والمهنية المتقدمة والقدرات الابتكارية وأن يتم تطويرها بشكل مستمر وفق أحدث المعايير والأسس العالمية في تصميم وتطوير المناهج بما يسمح بالاستخدام المتكامل والمزايد لأساليب التعلم الذكي وبما يتماشى مع احتياجات مجتمع الإمارات الحالية والمستقبلية المعرفية والتنمية وبما يساهم في إعداد الخريج المنتمي لوطنه والتمكن والمعد لتعايش بفاعلية في المجتمع العالمي. وتشكل الشراكة مع مؤسسات المجتمع المختلفة محورًا أساسيًا فيما يخص المساهمة الفعالة في كل من تصميم وطرح البرامج التعليمية والمساهمة في تمويلها وتقييم وملاءمتها لاحتياجات سوق العمل والتطوير المستمر لها وطرح وتفعيل الفرص التدريبية للطلبة.

أهداف السياسة

1. بناء جيل متمكن من أدوات التميز والابتكار ومعارف المستقبل وممارس للمهارات المتقدمة، متمسك بقيمه وهويته الوطنية، وقادر على إيجاد الحلول للمشكلات التي تواجهه.
2. تخريج أجيال من المتخصصين والمحترفين في القطاعات الحيوية؛ ليكونوا لبنة رئيسة في بناء اقتصاد معرفي، وليشاركوا بفاعلية في مسارات الأبحاث وريادة الأعمال وسوق العمل.

3.1 المجال الفرعي: سياسة البرامج التعليمية

3.1.1 تعمل المؤسسات التعليمية على أن تكون البرامج التعليمية التي تطرحها متوائمة مع أهدافها الاستراتيجية

ورسالاتها التعليمية، وأن تلبي احتياجات المجتمع التنموية ومتطلبات سوق العمل، وأن تصاغ مخرجات تعلمها بشكل يتوافق مع ويغطي مجالات المنظومة الوطنية للمؤهلات الإماراتية ومتطلبات ممارسة المهن المختلفة وأن تحقق معايير الاعتماد التي تضعها الوزارة.

3.1.2 تعمل المؤسسات التعليمية على أن تكون البرامج التعليمية التي تقدمها متوافقة مع الاتجاهات العالمية

بالإضافة الي توجهات الدولة المستقبلية بما في ذلك صناعة الفضاء ومجال الذكاء الاصطناعي والاقتصاد المبني علي المعرفة، وأن يراعي ذلك في تصميمها وتحديثها وآليات تطويرها ومخرجاتها التعليمية وطرائق تدريسها وتقييمها ووسائل تقييم أداء الطلبة، ومصادر التعلم بكافة أنواعها.

3.1.3 تعمل كافة المؤسسات التعليمية وبصفة خاصة على ضمان تحقيق برامجها لمخرجاتها التعليمية والتعليمية

المستهدفة مع بناء قدرات الابتكار وريادة الأعمال وممارسات الاستدامة وأن يشكل ذلك مكونًا أساسيًا من مكونات خبرات الطلبة التعليمية.

أهداف السياسة

1. ضمان تحقيق رسالة المؤسسة.
2. ضمان التطوير المستمر للبرامج بما يتوافق مع أحدث الاتجاهات الأكاديمية العالمية.
3. التأكد من ملاءمة قدرات ومعارف الخريجين لمتطلبات سوق العمل والمنظومة الوطنية للمؤهلات.

3.2 المجال الفرعي: سياسة الخطط الدراسية

3.2.1 يتم تصميم الخطط الدراسية للبرامج التي تطرحها المؤسسات التعليمية ومساقاتها ووحداتها التعليمية بشكل

يتيح للطلاب تعلمًا متدرجًا وتراكميًا من الفهم إلى التطبيق ثم إلى تكامل المعرفة ، وذلك بشكل يتوافق مع مخرجات هذه البرامج، وأن تتشكل هذه الخطط من مجموعة متكاملة من مساقات التعليم العام ومساقات المداخل والمساقات المتقدمة والاختيارية التي تحقق في مجملها المعارف والمهارات والكفايات التي يتطلبها سوق العمل في التخصص المعني بالإضافة إلى مساقات توفر للطلاب الخبرة الميدانية المطلوبة.

3.2.2 تعمل المؤسسة التعليمية على أن تكون مساقات الخطط الدراسية ووحداتها ومخرجاتها التعليمية مصممة بشكل

يتلاءم مع الاتجاهات العالمية مع توافقها في نفس الوقت مع المنظومة الوطنية للمؤهلات. وبصفة خاصة تتضمن أنشطة تطوير الخطط الدراسية التواصل المستمر مع أصحاب المصلحة الرئيسيين لضمان فاعلية وملاءمة التطوير في تمكين الخريجين من الحصول على فرص عمل.

أهداف السياسة

1. التحقيق الفعال للأهداف والمخرجات التعليمية للبرامج الأكاديمية.
2. ضمان التوافق بين قدرات الخريجين وإمكاناتهم وبين المتطلبات الوظيفية والمهنية.
3. ضمان وجود خطة أكاديمية وملف لكل برنامج ومساق يشتمل علي المخرجات التعليمية وآليات التعلم والتعليم والتقييم والتأنيح، واستخدامها في التطوير المستمر.

3.3 المجال الفرعي: سياسة تقييم أداء الطلبة

3.3.1 يتم تقييم أداء الطلبة من خلال استخدام وسائل تقييم متنوعة وعادلة وموضوعية وبشكل دوري لقياس درجة

تحقيقهم لمخرجات المساقات ومستوى المعارف والمهارات التي اكتسبها من خلال دراستهم لها.

3.3.2 كما تكون وسائل تقييم أداء الطلبة مناسبة لمخرجات التعلم المستهدفة ومتوافقة مع أنماط التعلم المختلفة

وتتماشى مع الاتجاهات المعاصرة.

3.3.3 يتم نشر وسائل تقييم أداء الطلبة وإعلانها لهم.

أهداف السياسة

1. التحقق من مستويات تحصيل الطلبة للمخرجات التعليمية وفقاً للمعايير المرجعية المعاصرة.
2. التأكد من ملاءمة وفاعلية استراتيجيات التدريس ونوعية المصادر والموارد التعليمية المتاحة في تحقيق أهداف الخطط الدراسية.
3. التتبع الزمني لجودة أداء البرامج والخطط الدراسية ووضع الأساليب التقويمية لتصحيح مسارها.

3.4 المجال الفرعي: سياسة التعلم الذكي

3.4.1 تضع الوزارة المعايير الخاصة باعتماد البرامج التي تتضمن استخدام التعلم الذكي بما يتوافق مع المعايير

المتعارف عليها دوليًا.

3.4.2 تعمل المؤسسات التعليمية على تطوير خططها الدراسية بما يسمح باستخدام التعلم الذكي كمكون متكامل من مكوناتها وبما يتوافق مع الأهداف العامة لبرامجها التعليمية.

3.4.3 تضع المؤسسات التعليمية السياسات والقواعد المناسبة لتدعيم التعلم الذكي وتحديد آليات تطويره وصيانته ووضع الخطط التدريبية المناسبة لاستخدامه من قبل أعضاء هيئة التدريس والطلبة.

أهداف السياسة

1. ضمان الاستخدام المتكامل والمتنوع لأساليب التعلم الذكي في الخطط الدراسية.
2. توفير البنية الأساسية والتدريبية اللازمة لضمان الاستخدام الأمثل والمستدام لأساليب التعلم الذكي.
3. ضمان اكتساب الطلبة مهارات التعلم محدي الحياة.

3.5 المجال الفرعي: سياسة الابتكار

3.5.1 تعمل المؤسسة التعليمية على نشر ثقافة الابتكار بين أعضاء هيئة التدريس والطلبة والعاملين ودعمها بالسياسات والحوافز والجوائز المناسبة.

3.5.2 تعمل المؤسسات التعليمية على إدماج المهارات الابتكارية والمتقدمة بشكل متكامل في مساقات الخطة الدراسية كلما أمكن ذلك. وبصفة خاصة تشجع المؤسسات التعليمية البحوث الطلابية ذات الجانب الابتكاري مع إدراجها ضمن المساقات المناسبة في الخطط الدراسية.

أهداف السياسة

1. تدعيم الفكر الابتكاري والمهارات المتقدمة لدي الطلبة طوال فترة دراستهم.
2. ضمان تأصيل ثقافة الابتكار وتكاملها مع بيئة العمل المؤسسية وإكسابها لمختلف العاملين.

3.6 المجال الفرعي: سياسة الدراسات العليا

3.6.1 تقوم المؤسسات التعليمية التي تطرح برامج للدراسات العليا بالتأكد من توافق هذه البرامج مع مستويات البرامج العالمية المناظرة وبصفة خاصة ما تتضمنه من مكون بحثي وفكري وبشكل يحقق متطلبات المستويات المناظرة في المنظومة الوطنية للمؤهلات.

3.6.2 تضع المؤسسة التعليمية خطة لزيادة إعداد خريجي هذه البرامج وخاصة برامج الدكتوراه، حيثما كان ذلك مناسباً.

3.6.3 تعمل المؤسسات التعليمية على ربط مخرجات برامجها للدراسات العليا مع متطلبات سوق العمل وفرص التوظيف فيه.

3.6.4 تقوم المؤسسات التعليمية بوضع وتنفيذ السياسات والإجراءات التي تنظم العمل البحثي وأخلاقياته.

3.6.5 تحدد المؤسسات التعليمية الشروط والقواعد الخاصة بأطروحات الماجستير والدكتوراه،

3.6.6 تحدد المؤسسات التعليمية الآليات التي تضمن التمويل المستدام للبحوث التي يقوم بها الطلبة وأعضاء هيئة التدريس.

أهداف السياسة

1. ضمان اكتساب طلبة الدراسات العليا المعارف والمهارات المتقدمة التي تمكنهم من الإضافة إلى المخزون المعرفي للمجتمع وتبوء مناصب قيادية فيه.
2. ضمان تمكين طلبة هذه البرامج من المشاركة بفاعلية في تطوير القدرة الإنتاجية للدولة والقيام بدور رائد في تطوير مسارات الأبحاث وزيادة الأعمال.
3. زيادة خريجي الدراسات العليا من المواطنين وخاصة حملة الدكتوراه.

المجال الرابع: الطلبة في التعليم العالي (القيود والقبول، والأنشطة والرعاية الطلابية، والبعثات الدراسية)

4.1 مجال السياسة: القيد والقبول

السياسة الاستراتيجية

تسعى الوزارة إلى تفعيل دور الطالب في العملية التعليمية بحيث يكون محوراً لها، كما تسعى إلى تعزيز مجتمع يحترم حقوق الطلبة وواجباتهم، ويوفر بيئة آمنة لهم، وتؤكد على أهمية تفعيل دور الطالب في خدمة مجتمعه.

4.1.1 المجال الفرعي: قبول الطلبة وتسجيلهم

4.1.1.1 تقوم الوزارة بالتنسيق في قبول الطلبة في التخصصات المختلفة بما يتسق مع احتياجات سوق العمل وخطط التنمية البشرية المستقبلية.

4.1.1.2 تحدد المؤسسة التعليمية أعداد الطلبة الذين يمكن قبولهم طبقاً لإمكانيات المؤسسة ورسالتها وأهدافها، وبما تضعه الوزارة من موجهات في شأن ذلك، كما تحدد طريقة التقديم للقبول بالمؤسسة والمستندات المطلوبة ونظامها التعليمي وشروط قبول الطلبة في البرامج المختلفة والفصل الذي تم قبولهم فيه ومواعيد التسجيل ومدة الدراسة بالبرامج المختلفة وأسس الدراسة فيها ومتطلبات وتقديرات التخرج ولغة التدريس في البرامج المختلفة وتكلفة الدراسة وشروط التحويل للمؤسسة.

4.1.1.3 تلتزم المؤسسة التعليمية بإعلام الطلبة بكافة المعلومات المتعلقة باللوائح والسياسات والمتطلبات الأكاديمية للبرامج وفعاليات التقويم الجامعي والعبء الأكاديمي والتغييرات التي تطرأ على الوضع الأكاديمي لهم وطرائق تقويمهم.

4.1.1.4 تقدم المؤسسة التعليمية لطلابها الإرشاد الأكاديمي الضروري. كما تلتزم المؤسسة بمراعاة أية شروط أخرى تضعها الوزارة.

أهداف السياسة

1. ضمان وضوح نظم قبول وتسجيل الطلبة وكل ما يتعلق بنظام الدراسة في المؤسسة بشكل يتوافق مع المبادئ والمعايير التي تتلاءم مع البرامج التعليمية والرسالة التعليمية للمؤسسة في ظل الشفافية والفاعلية المطلوبتين.

4.1.2 المجال الفرعي: الانتظام في الدراسة

4.1.2.1 تلتزم المؤسسة التعليمية بإعلام الطلبة بسياساتها الخاصة بحضور المحاضرات والدروس العملية في المساقات المسجلين بها، وتحدد سياسة المؤسسة بوضوح الحد الأقصى لعدد مرات الغياب عن الدروس المسموح به، كما توضح هذه السياسة في المنهاج الدراسي لكل مساق.

4.1.2.2 توضح المؤسسة التعليمية في سياساتها القواعد الخاصة بأنواع الغياب وتعويض غياب المحاضرات والامتحانات والشروط اللازمة لقبول أعذار الغياب.

أهداف السياسة

1. ضمان وجود نظام يوضح للطلبة قواعد حضور المحاضرات والدروس العملية وتأثير غيابهم على سير دراساتهم ومشاركتهم في الامتحانات.
2. المساهمة في رفع مستوى أداء الطلبة من خلال انتظامهم في أنشطة التعلم.

4.1.3 المجال الفرعي: انتقال الطلبة

تحدد المؤسسة التعليمية شروط انتقال الطالب من البرنامج الذي يدرس فيه إلى برنامج آخر، وكذلك شروط قبول الطلبة المنتقلين من مؤسسة أخرى، بما في ذلك الحد الأقصى من الساعات المعتمدة المسموح بحسابه للطالب، وذلك وفقاً للأسس والإجراءات التي يقرها مجلس الأمناء، وبما يتسق مع المعايير التي تضعها الوزارة.

أهداف السياسة

1. ضمان وضوح شروط وإجراءات انتقال الطلبة سواء من برنامج لآخر داخل المؤسسة، أو الانتقال للمؤسسة التعليمية من مؤسسة أخرى.

4.1.4 المجال الفرعي: النجاح والرسوب

تحدد المؤسسة التعليمية النظم والإجراءات المتعلقة بالدرجات بما في ذلك نظام توزيع درجات المساقات، والحدود الدنيا والقصى لتقديرات الطلبة في المساقات، والمعدل الفصلي والتراكمي، والدرجات في مساقات البرنامج التأسيسي إن وجد، والدرجات في المساقات المعادة واختبارات التحدي، ودرجات المساقات المحتسبة من مؤسسات تعليمية أخرى، وكيفية الاطلاع على الدرجات، والتظلمات المتعلقة بها وآلية تغييرها، وطريقة الاحتفاظ بسجلات الدرجات.

أهداف السياسة

1. ضمان سير نظام الدرجات بطريقة تضمن الشفافية وتتوافق مع المعايير والمبادئ والنزاهة الأكاديمية والتوقعات التي تناسب الرسالة التعليمية والبرامج التعليمية.

4.1.5 المجال الفرعي: تسرب الطلبة

تقوم المؤسسة التعليمية بالقيام بدراسات دورية عن نسب تسرب الطلبة وأسباب التسرب وكيفية علاجه.

أهداف السياسة

1. ضمان الاستخدام الأمثل لموارد المؤسسة.
2. تلافي التأثير السلبي لتسرب الطلبة على سمعة المؤسسة.
3. رفع نسب استبقاء الطلبة ومعدل إتمام الدراسة.

4.1.6 المجال الفرعي: إدارة سلوك الطلبة

4.1.6.1 تلتزم المؤسسة التعليمية باتخاذ الإجراءات اللازمة لضمان أن يتقيد الطلبة بقواعد وسياسات المجتمع الأكاديمي، وأن يحترموا حقوق الطلبة الآخرين وأعضاء هيئة التدريس والعاملين في استخدام مرافق المؤسسة والمشاركة في برامجها.

4.1.6.2 تحدد المؤسسة بوضوح آليات وقواعد استخدام الطلبة لوسائل التواصل الاجتماعي الإلكتروني بما لا يتعارض مع سياسات وقيم مجتمع دولة الإمارات.

4.1.6.3 تنشر المؤسسة دليلاً يغطي كافة جوانب ضمان النزاهة الأكاديمية ومراقبة سلوك الطلبة والتقييد بنظم وقوانين حقوق الملكية الفكرية المعمول بها في الدولة، على أن يوضح الدليل تفاصيل السلوك القويم وواجبات وحقوق الطلبة وماهية المخالفات وتوابعها وآلية التظلم، كما يتضمن الدليل جوانب النزاهة الأكاديمية وحقوق التأليف والنشر وتوابع الفسح في اقتباس الأعمال.

4.1.6.4 يلتزم جميع الطلبة والهيئات الطلابية بأن تقوم بأنشطتها بطريقة متوافقة تحقق الحفاظ على بيئة فكرية وثقافية تفضي إلى التنمية الشخصية والوعي الناقد، وبما يتوافق مع قوانين الدولة، وسياسات وإجراءات المؤسسة.

4.1.6.5 تلتزم المؤسسة بتوضيح الإجراءات التأديبية لتجاوزات السلوك التي تقع داخل حرم المؤسسة التعليمية أو في فعاليات ترعاها المؤسسة. ويراعى أن تكون الجزاءات التأديبية لسوء السلوك مبنية على الإجراءات التأديبية الخاصة بالمؤسسة.

أهداف السياسة

1. الإسهام في تعزيز القيم الجوهرية لمجتمع دولة الإمارات العربية المتحدة.
2. نشر ثقافة الأمانة العلمية والنزاهة الأكاديمية وتهيئة البيئة التربوية والتعليمية المناسبة لجميع الطلبة.
3. شفافية ووضوح كافة جوانب الانضباط الطلابي والنزاهة الأكاديمية، وتعريف الطلبة بحقوقهم وواجباتهم وبالأنظمة والتعليمات الخاصة بالسلوك.
4. التقيد بحقوق التأليف والنشر.
5. تحديد المخالفات الطلابية (سواءً أكانت أكاديمية أم غير أكاديمية) وهي التي تؤدي إلى أن يكون الطالب عرضة للجزاءات التأديبية.
6. ضمان اتباع السياسات والإجراءات اللازمة التي تضمن حقوق الطلبة، وترسخ العدالة في التعامل مع المخالفات الطلابية.

4.1.7 المجال الفرعي: سجلات الطلبة

4.1.7.1 تحدد المؤسسة التعليمية قواعد إعداد وحفظ سجل أكاديمي رسمي لكل طالب يتم قبوله فيها، بحيث يحتوي على كل ما يتعلق بمسيرته الأكاديمية.

4.1.7.2 تحدد المؤسسة التعليمية طريقة حفظ السجلات والملفات والوثائق في مكان آمن مجهز بنظم وقاية ضد الحريق والمخاطر الأخرى، وكذلك طرائق حفظ نسخ ورقية وإلكترونية في مكان آخر.

4.1.7.3 يعتبر سجل الطالب شاملاً ودائماً وتحفظ به المؤسسة إلى أجل تحدده في نظمها. و يعكس هذا السجل الدراسي ملخصاً عن بيانات الطالب الأكاديمية والوضع الأكاديمي له خلال مسيرته الدراسية والدرجة العلمية الممنوحة له. ويعد السجل وثيقة رسمية صادرة عن المؤسسة.

4.1.7.4 يمثل نظام معلومات الطلبة مصدرًا رسميًا موثوقًا لبيانات الطلبة الأكاديمية. تحدد المؤسسة الجهة المخولة لإدارة وحفظ وتعديل نظام معلومات الطلبة. كما تحدد المؤسسة تحديد هوية من له حق الاطلاع على سجلات الطلبة والشروط المخولة لذلك، مع مراعاة عدم الكشف عن أية بيانات خاصة بالطلبة إلا لمن لديه الحق في الحصول على تلك البيانات وبموافقة الطالب، مع توفر الإثبات المناسب.

أهداف السياسة

1. ضمان أن البيانات الأكاديمية للطلبة في المؤسسة التعليمية، بما في ذلك حفظ البيانات الإلكترونية، تعامل بشكل نزيه وفعال بما يتوافق والمبادئ والمعايير والتوقعات التي تتلاءم مع الرسالة التعليمية للمؤسسة.
2. ضمان سرية وخصوصية بيانات ووثائق الطلبة وعدم الكشف عنها إلا لمن هو مخول لهم ذلك.
3. ضمان عدم تعديل أو تغيير البيانات إلا في الحدود المسموح بها، مع توفر الأسباب والصلاحيات للقيام بذلك طبقاً للإجراءات المعتمدة.
4. ضمان عدم فقد السجلات والبيانات مع توفر النسخ الإضافية.

4.2 مجال السياسة: الأنشطة والرعاية الطلابية

السياسة الاستراتيجية

توفر المؤسسة البيئة التعليمية المناسبة التي تعمل على تعزيز الانتماء وتنمية الثقة بالنفس والمواهب والإبداعات وتهيئة البيئة النفسية للطالب وتقديم فرص التعليم المناسبة للقدرات والاحتياجات المعرفية والمهارية والحفاظ على سرية المعلومات الخاصة بالطالب. كما توفر المؤسسة رعاية متكاملة للطلبة صحياً وجسدياً ونفسياً واجتماعياً من

خلال برامج ترعاها وتدفع بتطوير قدراتهم وإمكاناتهم وميولهم، وتشمل برامج رياضية وصحية وتغذوية وعلمية. وتنشر المؤسسة السياسات والإجراءات المتعلقة بالأنشطة الطلابية في دليل الطالب والوثائق الأخرى وتضمن وصولها لجميع الطلبة.

4.2.1.1 المجال الفرعي: الأداء الأكاديمي والنجاح الطلابي

4.2.1.1.1 تنشر المؤسسة التعليمية قواعد حساب الإنذارات الأكاديمية والتعامل مع الطلبة المنخرين.

4.2.1.1.2 يتم استخدام تحليلات أداء لكل دفعة من حيث تقييم معدلات بقاء الطلبة وتخرجهم في البرامج الأكاديمية وعلى مستوى المؤسسة والمعدلات الفصلية والتراكمية كأساس لتحسين تلك المؤشرات.

4.2.1.1.3 تلتزم المؤسسة التعليمية بتطبيق قواعد الإنذارات الأكاديمية واستخدام الآليات المناسبة للتعامل مع تلك الحالات.

أهداف السياسة

1. وجود دليل يتضمن قواعد حساب الإنذارات الأكاديمية والتعامل مع حالات الإنذار الأكاديمي.
2. مساعدة الطلبة على تخطي الإنذارات.
3. تحسين فرص النجاح الطلابي، ومعدلات بقاء الطلبة في الدراسة وتخرجهم.

4.2.2 المجال الفرعي: الإرشاد الطلابي

4.2.2.1.1 تنشر المؤسسة التعليمية دليلًا يوضح جوانب الإرشاد الطلابي التي تتضمن النواحي الأكاديمية والشخصية والنفسية والمهنية للطلبة، وتهدف إلى المساهمة في بناء الشخصية المتكاملة للطلبة، وتحقيق التوازن في شخصيته من جميع الجوانب سواءً أكانت نفسية أم اجتماعية أم عقلية أم انفعالية أم مهارية.

4.2.2.2.2 تنظم المؤسسة برامج إرشادية وتعريفية للطلبة الجدد عند التحاقهم بها، وكذلك للطلبة المستمرين عند الحاجة. توفر المؤسسة مرشدين أكاديميين للطلبة لمساعدتهم في إنجاز خططهم الدراسية وتخطي أية عقبات.

4.2.2.2.3 توفر المؤسسة مرشدين نفسيين مؤهلين للتعامل مع الحالات التي تستدعي ذلك.

4.2.2.2.4 تنظم المؤسسة برامج وأنشطة توجيه وظيفي ومهني للطلبة لمساعدتهم في فهم متطلبات قطاعات الأعمال والتواءم معها.

أهداف السياسة

1. وجود دليل يتضمن مجالات الإرشاد الطلابي، وآليات تنفيذها.
2. تنفيذ برامج تعريفية وإرشادية تضمن إحاطة الطلبة بنظم المؤسسة.
3. مساعدة الطلبة على تخطي الصعاب التي قد تواجههم أثناء الدراسة.
4. إكمال الطلبة للخطط الدراسية والتخرج في الوقت المناسب دون تأخير.
5. مساعدة الطلبة على التأهل للالتحاق بالعمل المناسب بعد التخرج.

4.2.3 المجال الفرعي: النشاط الطلابي

تنشر المؤسسة دليلًا يوضح جوانب النشاط الطلابي التي تتضمن الأنشطة الثقافية والاجتماعية والفنية والتقنية والرياضية والعمل التطوعي بطريقة تتناسب مع جميع الطلبة، وتعمل على اكتشاف مواهبهم وتنمي مهاراتهم وتكسيهم المعارف المختلفة التي تبني شخصياتهم في بيئة آمنة تتيح لهم التكيف والتوافق مع الحياة الجامعية والمجتمع، ويسهم في تطوير الطلبة سلوكيًا ومعرفيًا ووجدانيًا. وتعزيز انتمائهم كما يتضمن الدليل ضوابط المطبوعات والمشورات الخاصة بالطلبة وآليات الإشراف عليها، والحفاظ على جودتها.

أهداف السياسة

1. إعداد الطالب إعدادًا سليمًا من النواحي الفكرية والجسمية والاجتماعية من خلال ممارسة الأنشطة في مختلف المجالات.
2. ربط الأنشطة التي يمارسها الطالب بالمواد العلمية التي يدرسها وترجمتها إلى أفعال وسلوكيات إيجابية.
3. نشر الوعي الرياضي، والثقافة الرياضية والتعاليم الصحية بين الطلبة.
4. تعزيز المهارات الحياتية والقيادية والثقة بالنفس وغرس روح المبادرة والشعور بالمسؤولية والانتماء لدى الطلبة.
5. تنمية المشاركة والعمل بروح الفريق لدى الطلبة.
6. المشاركة في تكوين شخصية الطالب، واكتشاف قدراته ومواهبه وتنميتها.
7. التفاعل الواعي مع التطورات الحضارية العالمية وميادين المعرفة الإنسانية والاستفادة من مصادرها وفق تقاليد المجتمع.

4.2.4 المجال الفرعي: الخدمات الطلابية

يتضمن دليل الطالب الخدمات التي توفرها المؤسسة للطلبة، مثل: خدمات الرعاية الصحية، والسكن الطلابي، والمنح، والمساعدات المالية، وغيرها، وكيفية الاستفادة من تلك الخدمات.

أهداف السياسة

1. التوعية بالخدمات التي توفرها المؤسسة للطلبة.
2. تشجيع الطلبة على الاستفادة من الخدمات التي توفرها المؤسسة.
3. مساعدة الطلبة المحتاجين على الاستمرار في الدراسة من خلال المنح والمساعدات المالية.
4. تشجيع الطلبة على تحقيق التفوق الأكاديمي والرياضي والثقافي وغيره من خلال تكريم المتفوقين.

4.3 مجال السياسة: البعثات الدراسية

السياسة الاستراتيجية

تتولى الوزارة التنسيق بين جهات الابعثات المختلفة، كما تتولى إدارة شؤون البعثات والمساعدات الدراسية داخل الدولة وخارجها للمبتعثين من خلالها، وتتابع شؤون الموفدين، كما تشكل اللجان المتخصصة لاقتراح السياسة العامة للبعثات بما يحقق الصالح العام ووفق متطلبات الجهات الإدارية وخطط التنمية، ووضع شروط الإيفاد، وتقدير النفقات للبعثات والمساعدات الدراسية، واقتراح مشروع اللائحة المالية، واقتراح المعايير والأسس التي يتم بموجبها اختيار المرشحين.

أهداف السياسة

1. تزويد الجهات المختلفة بالدولة بالعناصر العلمية والفنية والتقنية، وتوفير المهارات التي تحتاج إليها في مختلف المجالات.
2. رفع المستوى العلمي والثقافي لأبناء الدولة.

4.3.1 المجال الفرعي: معادلة الشهادات

تتولى الوزارة معادلة الشهادات الصادرة عن مؤسسات التعليم العالي خارج الدولة. وتحدد الوزارة شروط المعادلة مثل وضع المؤسسة المانحة للشهادة ومدة الدراسة ومدة الانتظام والإقامة في بلد الدراسة.

أهداف السياسة

1. التأكد من صحة المؤهلات ومدى مطابقتها للمعايير المطبقة من قبل الوزارة وكذلك المعايير المتعارف عليها عالميًا.

المجال الخامس: أصحاب الهمم (ذوي الإعاقة)

السياسة الاستراتيجية

توضح المؤسسة آليات الاعتراف بحق الأشخاص من أصحاب الهمم في إكمال التعليم الجامعي واتخاذ جميع الإجراءات اللازمة لضمان إكمال تعليمهم العالي وتيسير وصول الأشخاص من أصحاب الهمم إلى المنشآت والخدمات المتعلقة بالأنشطة الصفية واللاصفية وتقديم الدعم والاستشارات للأشخاص ذوي الإعاقة، وكذلك احترام خصوصية الأشخاص من أصحاب الهمم والالتزام بسرية المعلومات والبيانات الخاصة بهم.

أهداف السياسة

1. تعزيز وتأمين حقوق الطلبة من أصحاب الهمم، وحصولهم على نفس الفرص التعليمية المتوفرة لنظرائهم الأصحاء.
2. توفير البيئة المؤهلة لضمان تمتع الأشخاص ذوي الإعاقة في الجامعة بجميع حقوقهم المقررة في القوانين الاتحادية ذات الصلة والتشريعات.
3. دمج الأشخاص من أصحاب الهمم بمجتمع الجامعة، ومساعدتهم على التكيف مع الحياة الجامعية، ودعمهم ليكونوا عناصر فاعلة فيه.
4. احترام خصوصية أصحاب الهمم، والالتزام سرية المعلومات والبيانات التي يقدمونها.
5. الوصول إلى تحقيق الدمج الشامل لفئة أصحاب الهمم في المجتمع على كافة المستويات الصحية والاجتماعية، والتعليمية، والبيئية، وضمان تكافؤ الفرص لهم في جميع مجالات الحياة.

المجال السادس: هيئة التدريس ومعاونهم

السياسة الاستراتيجية

تعمل مؤسسات التعليم العالي على استقطاب كوادر مؤهلة من أعضاء هيئة التدريس ومعاونهم مؤهلين تأهيلاً جيداً وبإعداد كافية للوفاء بحاجة التخصصات المختلفة في البرامج التي تقدمها المؤسسة والأنشطة والخدمات التي تحتاجها لتحقيق رسالتها، وبما يتناسب مع مستوى وطبيعة البرامج التعليمية المقدمة، وبما يحافظ على الالتزام بالمعايير التي تضعها الوزارة المحددة للأعباء التدريسية لأعضاء هيئة التدريس.

تلتزم المؤسسة التعليمية بوضع ونشر السياسات والإجراءات الخاصة باستقطاب وتعيين هيئة التدريس ومعاونهم، والتنمية المهنية لهم، والتقييم العادل لأدائهم، وترقيتهم، ومحاسبتهم وتظلمهم، وتحديد اختصاصاتهم الوظيفية وحقوقهم وواجباتهم وأنصبتهم التدريسية التي تمكنهم من أداء وظائفهم الرئيسية في التدريس والبحث العلمي وخدمة المجتمع، مع نشر هذه السياسات والإجراءات بشفافية في دليل الموارد البشرية للمؤسسة التعليمية، كما توفر المؤسسة التعليمية لهم البيئة المناسبة والموارد التي تمكنهم من أداء واجباتهم.

أهداف السياسة

1. ضمان استقطاب أفضل الكوادر البشرية اللازمة لتحقيق مستوى تعليمي متميز.
2. توفير اللوائح المنظمة لحقوق وواجبات أعضاء هيئة التدريس ومعاونهم.

6.1 المجال الفرعي: تعيين هيئة التدريس ومعاونهم

6.1.1 تضع الوزارة الأطر العامة للمؤهلات العلمية التي تلتزم مؤسسات التعليم العالي باتباعها في تعيين أعضاء هيئة التدريس ومعاونهم، بما يتناسب مع مستويات وطبيعة البرامج التي يقومون بالتدريس فيها.

6.1.2 تضع المؤسسة التعليمية وتطبق سياسة وإجراءات تعيين الكوادر البشرية من أعضاء هيئة التدريس ومعاونهم والإداريين بما يشمل تحديد احتياجات الوظائف في التخصصات المختلفة، والإعلان عنها بالطرائق المناسبة، واختيار المرشحين واستقطاب المتميزين وفق معايير وإجراءات شفافة وعادلة تضمن تعيين الكفاءات المؤهلة بما يتناسب مع الرتبة العلمية والمؤهل العلمي والخبرة المهنية، وبما يحقق التنوع في الخلفية التعليمية والثقافية.

6.1.3 تضع المؤسسة التعليمية سلم الرواتب والبدلات والمزايا المخصصة لأعضاء هيئة التدريس بما يضمن استقطاب واستبقاء العناصر المؤهلة تأهيلاً جيداً.

6.1.4 تحدد المؤسسة التعليمية نظام التعاقد وفترة التجربة، وتضع السياسات الخاصة بتجديد وإنهاء التعاقد.

أهداف السياسة

1. تطبيق نظم وإجراءات عادلة وشفافة تضمن تعيين واستبقاء أفضل الكوادر المؤهلة من أعضاء هيئة التدريس ومعاونهم.
2. ضمان الشفافية والعدالة في تطبيق مؤسسات التعليم العالي لنظم وإجراءات التعاقد مع أعضاء هيئة التدريس ومعاونهم.

6.2 المجال الفرعي: أعضاء هيئة التدريس في برامج الدراسات العليا

تلتزم المؤسسات التعليمية التي تطرح برامج للدراسات العليا بوضع شروط وقواعد خاصة لاستقطاب وتعيين وتوظيف أعضاء هيئة تدريس هذه البرامج وتقييم أدائهم بما يناسب طبيعتها ومخرجاتها التعليمية وطرائق تدريسها ويحقق تفرداً عن الشروط والقواعد المناظرة لأعضاء هيئة تدريس برامج المرحلة الجامعية الأولى.

أهداف السياسة

1. ضمان استقطاب النوعية المتميزة من أعضاء هيئة التدريس القادرين على تحقيق مخرجات برامج الدراسات العليا والإشراف بكفاءة على بحوث طلبتها.
1. ضمان التطوير المهني المباشر لأعضاء هيئة تدريس المرحلة الجامعية الأولى عن طريق مشاركتهم العمل مع أعضاء هيئة تدريس برامج الدراسات العليا، وما يترتب على ذلك من نقل الخبرات القيادية والمهنية.

6.3 المجال الفرعي: ترقية أعضاء هيئة التدريس

تحدد المؤسسة التعليمية الرتب العلمية لأعضاء هيئة التدريس وشروط التعيين في كل منها، كما تضع المؤسسة السياسة الخاصة بمتطلبات وإجراءات ترقية أعضاء هيئة التدريس وتظلمهم بما يتسق مع المعايير المتعارف عليها عالمياً، والأطر العامة التي تضعها الوزارة في هذا الشأن.

أهداف السياسة

1. تطبيق معايير وإجراءات ترقية أعضاء هيئة التدريس تتسق مع المعايير العالمية المتعارف عليها.

6.4 المجال الفرعي: التنمية المهنية لأعضاء هيئة التدريس ومعاونهم

6.4.1 تضع المؤسسة التعليمية، وتنفذ سياسة وبرنامجاً للتنمية المهنية لأعضاء هيئة التدريس بناء على دراسة للاحتياجات الفعلية لهم، بما يدعم القيام بوظائفهم ومسؤولياتهم التعليمية والبحثية.

6.4.2 تخصص المؤسسة التعليمية الميزانية المناسبة لهذة البرامج.

6.4.3 تقوم المؤسسة التعليمية بالتقييم الدوري لفاعلية برامج التنمية المهنية.

6.4.4 تقوم المؤسسة التعليمية بإعداد وتنفيذ برامج إرشادية لأعضاء هيئة التدريس الجدد والمؤقتين.

أهداف السياسة

1. ضمان التطوير المستمر في معارف ومهارات أعضاء الهيئة التدريسية بما يرفع كفاءة العملية التعليمية.
2. دعم الأنشطة البحثية لأعضاء هيئة التدريس.
3. توفير الدعم الكافي لأعضاء هيئة التدريس الجدد.

6.5 المجال الفرعي: تحديد الأعباء الوظيفية والتدريسية

تضع المؤسسة التعليمية السياسة الخاصة بتحديد الأعباء الوظيفية والتدريسية لأعضاء هيئة التدريس في الرتب العلمية المختلفة وكذلك أعضاء هيئة التدريس المؤقتين، بما يتسق مع معايير الترخيص والاعتماد التي تضعها الوزارة، وبما يحقق رسالة المؤسسة التعليمية والبحثية وخطتها الإستراتيجية.

أهداف السياسة

1. ضمان توفر الوقت المناسب للأنشطة التطوير المهني لأعضاء هيئة التدريس.
2. دعم الأنشطة والبرامج البحثية في المؤسسة التعليمية.

6.6 المجال الفرعي: تقييم أداء أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم

6.6.1 تضع المؤسسة التعليمية سياسة للتقييم الدوري لأعضاء هيئة التدريس بصورة عادلة وشفافة بناء على معايير ومحكات واضحة، بمشاركة الطلبة والأقران والرؤساء الأكاديميين، وبما يشمل تقييم أدائهم التدريسي والبحثي والإرشادي ودورهم في خدمة مجتمع المؤسسة التعليمية والمجتمع عامة،

6.6.2 تقوم المؤسسة التعليمية بتعميم ونشر سياسة تقييم الأداء وتعميمها على جميع أعضاء هيئة التدريس. ويشمل التقييم كافة أعضاء هيئة التدريس المعيّنين والمؤقتين والزائرين، مع إعلام عضو هيئة التدريس بنتائج التقييم للاستفادة منها بما يحقق التطوير المستمر لأدائهم.

أهداف السياسة

1. ضمان العدالة والشفافية في تقييم أداء أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم.
2. التطوير المستمر لأعضاء هيئة التدريس بناء على نتائج تقييم أدائهم.

6.7 المجال الفرعي: مساءلة وتظلم أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم

6.7.1 تضع المؤسسة التعليمية السياسة التي تحدد السلوك الوظيفي لأعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم بما يتسق مع رسالة وسياسة المؤسسة التي تمكنهم من أداء وظائفهم وبما يضمن التزامهم بالتقاليد والأعراف المجتمعية لدولة الإمارات العربية المتحدة.

6.7.2 تضع المؤسسة التعليمية سياسة وإجراءات مساءلة أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم المخالفين لمعايير السلوك الوظيفي، بما يضمن العدالة والشفافية في إجراءات التحقيق واتخاذ القرارات الخاصة بالعقوبات الموقعة على المخالفين. كما تضع المؤسسة سياسة وإجراءات التظلم من القرارات التي يتم اتخاذها بشأن العقوبات الموقعة.

6.7.3 تضع المؤسسة التعليمية سياسة وإجراءات التعامل مع الشكاوى التي يقدمها أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم بشأن الأمور الفردية أو المؤسسية.

أهداف السياسة

1. وجود نظم عادلة وشفافة تضمن واجبات وحقوق أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم.
2. تحقيق التزام أعضاء الهيئة التعليمية بالتقاليد والأعراف المجتمعية للدولة.

المجال السابع: البنية التحتية (المرافق والتجهيزات ومصادر التعلم)

السياسة الاستراتيجية

تلتزم المؤسسة التعليمية بتوفير المرافق والتجهيزات ومصادر التعلم المناسبة بما يمكنها من تحقيق رسالتها في طرح برامجها التعليمية والبحثية وخدمة الأنشطة الطلابية، ويشمل ذلك العدد المناسب من القاعات الدراسية والمختبرات والورش وتجهيزاتها، والتحديث المستمر لها. كما تراعي المؤسسة في مرافقها وتجهيزاتها عناصر الاستدامة والمحافظة على البيئة، وتراعي معايير الأمن والسلامة، وتوفر الحماية ضد المخاطر التي قد تواجه البنية التحتية للمؤسسة، وتوفر خدماتها لأصحاب الهمم. كما توفر المؤسسة التعليمية مصادر التعلم المناسبة من المكتبات والبنية التحتية الإلكترونية بما يتناسب مع نوعية البرامج التعليمية التي تقدمها، وكذلك من خلال المشاركة في شبكة «العنكبوت» التي تحقق التواصل بين المؤسسات التعليمية في الدولة، وتدعم أنشطتها التعليمية والبحثية.

أهداف السياسة

1. توفير البنية التحتية اللازمة لتنفيذ برامج وأنشطة المؤسسة.
2. ضمان التطوير والتحديث المستمر للبنية التحتية.
3. تحقيق عناصر الاستدامة والأمن والسلامة في مرافق وتجهيزات المؤسسة التعليمية لجميع مستخدميها.

7.1 المجال الفرعي: المرافق والتجهيزات

7.1.1 يكون لدى المؤسسة التعليمية مرافق مناسبة تفي بحاجة البرامج الأكاديمية التي تقدمها من قاعات مجهزة بتقنيات التعلم الذكي، والمختبرات والورش المجهزة بالأجهزة والمعدات الحديثة، والمرافق الخاصة بالأنشطة الطلابية اللائحة.

7.1.2 تراعي المؤسسة التعليمية في مرافقها إجراءات الأمن والسلامة لمستخدميها من الذكور والإناث.

7.1.3 تضمن المؤسسة التعليمية توفير الإمكانيات اللازمة لأصحاب الهمم.

7.1.4 تضع المؤسسة التعليمية خطتها الاستراتيجية للتطوير المستمر لمرافقها وتوفير الكوادر البشرية المؤهلة لإدارتها وصيانتها، وتخصص الميزانيات اللازمة لذلك.

أهداف السياسة

1. دعم البيئة التعليمية للمؤسسة من خلال توفير المرافق والتجهيزات والتقنيات الحديثة.
2. توفير الدعم اللازم لكافة مستخدمي مرافق وتجهيزات المؤسسة التعليمية من أصحاب الهمم.
3. توفير المرافق والتجهيزات الداعمة للأنشطة اللاصفية للطلبة.

7.2 المجال الفرعي: مصادر التعلم

7.2.1 تضع المؤسسة التعليمية سياسة تضمن من خلالها توفير مصادر التعلم المناسبة للوفاء بحاجة برامجها التعليمية، ويشمل ذلك وجود مكتبة إلكترونية يمكن الوصول لمحتوياتها من خارج المؤسسة. كما توفر البرامج الإرشادية لمستخدميها من أعضاء هيئة التدريس والطلبة.

7.2.2 تخصص المؤسسة التعليمية ميزانية مناسبة تضمن التحديث والتطوير المستمر لمراكز مصادر التعلم ومحتوياتها وخدماتها،

7.2.3 توفر المؤسسة التعليمية الكوادر المؤهلة للعمل في مراكز مصادر التعلم مع التطوير المستمر لأدائهم.

أهداف السياسة

1. ضمان توفير مصادر التعلم الحديثة والشاملة لمتطلبات البرامج التعليمية التي تقدمها المؤسسة، وبصفة خاصة المكتبة الإلكترونية التي يمكن الحصول على خدماتها من مواقع خارج المؤسسة.

2. ضمان تحقيق التطوير المستمر في مصادر التعلم وخدماتها.
3. توفير الدعم اللازم للتنمية المهنية العاملين في مراكز مصادر التعلم بما يخدم الطلبة وأعضاء هيئة التدريس والباحثين.

7.3 المجال الفرعي: تقنيات المعلومات

7.3.1 توفر المؤسسة التعليمية البنية التحتية الإلكترونية لتقنيات المعلومات من التجهيزات والبرامج الحاسوبية التي تدعم كافة مرافق المؤسسة وأنشطتها التعليمية بما يدعم اكتساب المهارات المتقدمة والتعلم الذكي، وتطبيق برامج الذكاء الاصطناعي في أنشطتها التعليمية والبحثية والإدارية والمالية، وأنشطة الدعم الطلابي.

7.3.2 تضع المؤسسة التعليمية سياستها للتطوير المستمر في البنية الإلكترونية، وبما يضمن حماية البيانات وتخزينها، وتوفير الكوادر البشرية المؤهلة اللازمة لتشغيلها ودعم مستخدميها.

أهداف السياسة

1. دعم أنشطة التعلم الذكي والمهارات المتقدمة وتطبيق برامج الذكاء الاصطناعي في البرامج التعليمية.
2. توفير البيئة التقنية الداعمة لأنشطة المؤسسة المالية والإدارية عملاً على زيادة فعاليتها.
3. تحقيق التطوير المستمر في البيئة الإلكترونية للمؤسسة والحماية الفعالة لبياناتها.

المجال الثامن: الإدارة المالية والتمويل

السياسة الاستراتيجية

تلتزم المؤسسة التعليم العالي بتوفير موارد مالية كافية لتنفيذ استراتيجيتها وخططها التطويرية ولتغلب على التحديات والعقبات والمخاطر التي قد تتعرض لها ضمن سياسة مالية معتمدة، بما يؤدي لتحقيق أهدافها وضمان جودة مخرجاتها، وبما يضمن بيئة جامعية مناسبة من حيث التعليم والتعلم والبحث العلمي والنشاطات الطلابية اللامنهجية.

أهداف السياسة

ضمان الاستقرار المالي للمؤسسة التعليمية بما يدعم استمرارها في تحقيق خططها الإستراتيجية وأهدافها.

8.1.1 المجال الفرعي: الإدارة المالية

8.1.1.1 تضع المؤسسة التعليمية سياسة مالية تضمن سير عملياتها الأكاديمية والإدارية بفعالية. كما تضع المؤسسة التعليمية وتنفذ سياسة وإجراءات إعداد الميزانية السنوية لها، وإدارتها بصورة موثقة وشفافة، وتتم مراجعتها داخلياً وخارجياً.

8.1.1.2 توفر المؤسسة التعليمية الكادر البشري المؤهل لضمان تحقيق سياستها المالية، وتطبيق النظم الإلكترونية في كافة عملياتها المالية وفق النظم المحاسبية المتعارف عليها.

أهداف السياسة

1. ضمان وجود نظم وإجراءات شفافة وموثقة في إعداد ميزانية المؤسسة التعليمية وأدائها.
2. تطبيق نظم وإجراءات فعالة لإدارة العمليات المالية للمؤسسة بما يدعم تحقيق خططها الإستراتيجية وأهدافها التعليمية والبحثية.

8.2 المجال الفرعي: التمويل

8.2.1 توفر المؤسسة موارد مالية مناسبة تضمن سير كافة عملياتها الأكاديمية والبحثية والإدارية وبما يضمن تحقيق أهدافها وتطلعاتها، ويشمل ذلك التمويل الحكومي مع دعم القطاع الخاص للمؤسسات الاتحادية أو تلك الممولة كلياً أو جزئياً من الحكومات المحلية، والرسوم الدراسية، وإيراداتها الأخرى من الخدمات والأنشطة والتبرعات والهبات التي يوافق مجلس أمناء المؤسسة على قبولها، والوقف، وغيرها.

8.2.2 تلتزم المؤسسة التعليمية بتوفير ضمان مالي معتمد لمواجهة أي مخاطر مستقبلية.

أهداف السياسة

1. تطبيق نظم واضحة وعادلة ونزيهة في توفير التمويل اللازم لتنفيذ برامج المؤسسة وتحقيق رسالتها.
2. توفير الحماية اللازمة لمواجهة أية مخاطر مستقبلية تواجه التمويل المالي لأنشطة المؤسسة.
3. توفير الموارد المالية المناسبة اللازمة لدعم أنشطة البحث العلمي .

المجال التاسع: الشراكة المجتمعية

السياسة العامة

تضع المؤسسات التعليمية برامج وأنشطة للشراكة والخدمات المجتمعية في إطار الالتزام بمسؤوليتها المجتمعية، وبهدف توسيع نطاق تفاعلها مع كافة مؤسسات وقطاعات المجتمع بما يحقق الفائدة للطرفين، على أن يكون ذلك بالتوافق مع رسالتها وبما يتماشى مع احتياجات المجتمع بما في ذلك البرامج الخاصة بالبيئة وقضايا الاستدامة، على أن تتضمن هذه البرامج آليات للتقييم المستمر للأنشطة والخدمات المجتمعية، ودرجة فاعليتها وذلك في إطار قواعد وإجراءات مؤسسية واضحة.

أهداف السياسة

1. ضمان مؤسسية تنظيم وتطوير وتنفيذ برامج الشراكة المجتمعية بما يكفل الاستخدام الأمثل لموارد المؤسسة وتكامل واتساق ما تقدمه من أنشطة ومبادرات بما يتوافق مع الأولويات المجتمعية.
2. ضمان رفد برامج المؤسسات التعليمية الأكاديمية وخططها الدراسية وأنشطتها البحثية علي نحو مستمر بمتطلبات التطوير والتحديث فيها التي يتطلبها حل المشكلات المجتمعية بطريقة متكاملة.
3. ضمان التحسين المستمر لفاعلية برامج وأنشطة الخدمة المجتمعية عن طريق تحديد وتطوير مؤشرات أداء قابلة للقياس والتقييم.

9.1 المجال الفرعي: الشراكة مع القطاع الخاص

تلتزم المؤسسات التعليمية بوضع استراتيجية محددة لتفعيل التعاون مع القطاع الخاص في جميع مراحل تطوير وتقييم البرامج الأكاديمية والتدريبية التي تطرحها عن طريق وضع آليات متكاملة ومستمرة للتنسيق معه فيما يخص تنظيم مساهمة سوق العمل، وتحديد احتياجات التوظيف، ومراجعة البرامج والخطط الدراسية، وتصميم الخبرات المهنية المتميزة، وتوفير الدعم المالي الكافي لتمويل الأبحاث، وتطوير البنية التحتية التعليمية، وتوفير فرص التدريب العملي للطلبة.

أهداف السياسة

1. ضمان المساهمة الفعالة من قبل القطاع الخاص في كل من تصميم وطرح وتطوير البرامج الدراسية والمساهمة في تمويلها وتقييم ملاءمتها لاحتياجات سوق العمل وتقديم الدعم المالي للبحوث العلمية.
2. التنسيق المباشر مع القطاع الخاص بشأن طرح وتطوير مبادرة التجارب المهنية لتوسيع خبرات التدريب العملي المتاحة للطلبة في كافة مجالات التدريب كالعامل في الحرم الجامعي، والتعلم مع الموظفين المتمرسين والمشاريع المشتركة والتدريب المهني.

المجال العاشر: سياسة التعليم المستمر المتكامل

السياسة الاستراتيجية

يساهم التعليم والتدريب المهني المستمر المتكامل في إتاحة المجال للناس لتحديث معارفهم ومهاراتهم أو زيادة حجمها أو رفعها لمستوى أعلى أو تعديلها، وبما يحدّث ويعزز المعارف والمهارات التي تم اكتسابها أثناء التعليم ويساعد على الابتكار في مختلف المجالات وتطوير الأعمال، انطلاقاً من مفهوم أن التعليم هو عملية تستمر مدى الحياة.

10.1 المجال الفرعي: أسس ومواصفات برامج التعليم المستمر المتكامل

10.1.1 تقوم الوزارة بوضع سياسات واستراتيجيات للتعليم والتدريب المهني وأهداف محددة تضمن وجود تعليم وتدريب مهني مبني على مواصفات تأهيل وطنية، معترف بها ومبنية على مواصفات وطنية للمهن والأعمال.

10.1.2 تتبني المؤسسة سياسة تعليمية تضمن نشر ثقافة ومهارة التعليم المستمر بين الطلبة والخريجين لمواجهة التبدلات الحاصلة في المهارات والتقانات.

أهداف السياسة

1. تحديد المهن والأعمال ذات الأولوية ومستوياتها حسب متطلبات قطاعات الأعمال.
2. تحديد الكفاءات ومعاييرها للمهن والأعمال المحددة.
3. تأمين التغذية الراجعة حول التقييم والمراقبة وضبط الجودة والمتابعة.

10.2 المجال الفرعي: الشراكة مع القطاع الخاص

يتحمل القطاعين الخاص والعام جزءاً من مهام العملية التدريبية عن طريق التنسيق مع المؤسسات التعليمية. وتحدد المؤسسة آليات وجوانب التعاون مع مؤسسات القطاع الخاص لتنفيذ برامج التعليم المستمر في إطار مجالات اهتمام المؤسسة.

أهداف السياسة

1. إنشاء مراكز نوعية متخصصة للتدريب.
2. مساهمة القطاع الخاص في تنفيذ برامج التعليم والتدريب التي تبتناها المؤسسات التعليمية وفي تحمل جزء من نفقات التدريب.
3. تشجيع أنماط من التدريب غير النظامي.

المجال الحادي عشر: البحث والتطوير

السياسة الاستراتيجية

تدعم الوزارة البحث العلمي تأكيداً لأهميته في دعم مسيرة التنمية والاقتصاد المعتمد على المعرفة في المجتمع. ومن أجل بناء نظام متطور للبحث والابتكار في الدولة تقوم الوزارة بتحديد الأولويات الاستراتيجية للبحث العلمي بما يدعم الأجندة الوطنية ويساعد في دفع عجلة التنمية الاقتصادية.

وتعمل المؤسسة التعليمية على دعم البحث العلمي بما يتوافق مع رؤية ورسالة المؤسسة والسياسات والإجراءات الخاصة بها، وكذلك مع متطلبات مؤسسات التمويل الخارجي إن وجدت. كما تلتزم المؤسسة بالسعي لتوفير البيئة الملائمة والميزانيات والإمكانات اللازمة للنهوض بالبحث العلمي. وتراعي ضرورة التمسك بأخلاقيات البحث العلمي، وتؤكد أهمية مراعاة ضوابط الاقتباس العلمي وحقوق الملكية الفكرية وسرية البيانات. ويلتزم الباحثون بالكشف عن أي تضارب محتمل في المصالح قبل البدء في إجراء الأبحاث. ويتم تحكيم الأبحاث الصادرة عن المؤسسة التعليمية وفق ضوابط النشر العلمي والمعايير التي يتم تحديدها.

أهداف السياسة

1. ضمان اتساق أولويات البحث العلمي مع الأهداف الاستراتيجية والأولويات المجتمعية.
2. تعريف الضوابط التي تحكم البحث العلمي.
3. وضع قواعد واضحة يجب اتباعها عند القيام بالأبحاث.

11.1 المجال الفرعي: نشر نتائج البحوث

11.1.1 تحدد المؤسسة التعليمية وسائل نشر نتائج البحوث سواء من خلال التقارير أو الأوراق العلمية بما يضمن الاستفادة من نتائج هذه البحوث،

11.1.2 تحدد المؤسسة التعليمية أسس تصنيف واعتماد المجلات الورقية والإلكترونية والمؤتمرات العلمية لأغراض النشر العلمي، وذلك طبقاً لإدراجها في فهرس أو قواعد بيانات معتمدة من قبل لجنة خاصة من المؤسسة تتولى وضع نظام يعتمد من الجهة الأكاديمية المسؤولة عن أعضاء الهيئة التدريسية، بموافقة الرئيس التنفيذي للمؤسسة، كما تحدد فئاتها وشروط اعتمادها.

أهداف السياسة

1. التأكد من أن النشر العلمي يتم في جهات محكمة ومعتمدة.
2. ضمان نشر التقارير البحثية للجهات المستفيدة.

11.2 المجال الفرعي: الملكية الفكرية

11.2.1 تُشجّع المؤسسة التعليمية الأعمال المبتكرة للمخترعين، وتعمل على ترخيص وتسجيل براءات الاختراع وحقوق ملكيتها الفكرية، كما تشجّع المخترعين أيضاً على جني الفوائد الاجتماعية والمالية لاختراعاتهم،

11.2.2 توفر المؤسسة التعليمية الحماية القانونية للملكية الفكرية لمخترعاتهم،

11.2.3 تحدد المؤسسة التعليمية القواعد المتعلقة باستثمار حقوق الملكية الفكرية.

أهداف السياسة

1. توضيح صاحب الملكية الفكرية الناتجة عن أنشطة البحث والتطوير التي تقوم بها المؤسسة أو تشارك فيها.
2. تحديد القواعد المنظمة لحماية وإدارة الملكية الفكرية.

11.3 المجال الفرعي: نزاهة البحث العلمي

11.3.1 يلتزم المشاركون في عملية البحث أي كان تخصصهم الأكاديمي اتباع أعلى المعايير المهنية في تصميم وتنفيذ عمليات البحث العلمي وفي تحليل البيانات،

11.3.2 تلتزم المؤسسة التعليمية بمراعاة الإنصاف فيما يخص مساهمة الباحثين المشاركين، مع ضرورة الالتزام بالأمانة والصدق والسرية في مراحل البحث كافة.

11.3.3 تحرص المؤسسة التعليمية على الالتزام بالحرية الأكاديمية بوصفها عاملاً جوهرياً لنجاح رسالتها. ويقع على عاتق أعضاء المؤسسة الأكاديمية مسؤولية التصرف وفق أعلى معايير النزاهة ووفقاً للأنظمة والتشريعات المهنية والقانونية النافذة وذلك عند ممارستهم لحقهم في البحث عن المعرفة ونشرها.

أهداف السياسة

1. ضمان التزام المؤسسة التعليمية بتطبيق أعلى معايير نزاهة البحث العلمي.
2. توعية جميع أعضاء المؤسسة بالسلوك المتوقع من الأشخاص ذوي العلاقة الذين يشاركون في مشاريع البحث العلمي كي يتسنى لهم اتباع السلوكيات المطلوبة.

المجال الثاني عشر: ضمان الجودة

السياسة الاستراتيجية

تضع وزارة التربية والتعليم الموجهات العامة لضمان الجودة ومعايير الاعتماد الأكاديمي التي يجب على مؤسسات التعليم العالي بالدولة الالتزام بها. تغطي هذه المعايير جوانب التخطيط المناسب لأنشطة المؤسسة كافة وآليات تنفيذ الخطط وتحقيق الأهداف والمخرجات بناء على مؤشرات أداء محددة مستندة إلى أدلة ملموسة متعددة المصادر وذات مصداقية، ومن ثم العمل على التطوير المستمر للأداء بالمراجعة الدورية للخطط والآليات، مع الأخذ في الاعتبار خصائص المؤسسة والمستجدات والتحديات والفرص المتاحة في إطار تحقيق الاستراتيجيات العامة للدولة.

تلتزم المؤسسة التعليمية بوضع سياسات وإجراءات الجودة الخاصة بها وبما يتناسب مع أطر وموجهات الدولة والوزارة وأفضل الممارسات وطنياً وعالمياً. كما تلتزم المؤسسة بمراجعة وتعديل هيكلها وعملياتها المؤسسية بما يتناسب مع الخطة الاستراتيجية المعتمدة وبما يضمن توفير الموارد اللازمة لدعم تحقيق الأهداف التعليمية والبحثية والخدمية، كما تلتزم المؤسسة بمتابعة وتقييم مدى إنجاز الأهداف الاستراتيجية والتشغيلية الموضوعة دورياً والعمل على مراجعة نظام إدارة الجودة والعمل على تطويره بشكل مستمر.

12.1 المجال الفرعي: دليل ضمان الجودة والفاعلية المؤسسية

12.1.1 تضع المؤسسة دليلًا شاملاً لضمان الجودة والفاعلية المؤسسية يتضمن كحد أدنى هيكلية ضمان الجودة وآليات التقييم والمراجعة الدورية للأداء، وكذلك المخرجات المتوقعة لكافة وحدات وبرامج وأنشطة المؤسسة وآليات ومسؤوليات التقييم، واستخدام النتائج للتحسين المستمر.

12.1.2 تلتزم المؤسسة بنشر دليل الفاعلية المؤسسية لكافة المستفيدين.

أهداف السياسة

1. توثيق شامل لآليات ضمان الجودة حسب المعايير الوطنية والعالمية، وبما يتناسب مع ظروف المؤسسة.
1. نشر ثقافة الجودة عبر المؤسسة.

12.2 المجال الفرعي: التواءم مع المنظومة الوطنية للمؤهلات في الإمارات

12.2.1 تعمل المؤسسة على ضمان تحقيق مخرجات التعلم بشكل يتواءم مع المستويات المناظرة لها في المنظومة الوطنية للمؤهلات في الإمارات.

12.2.2 تلتزم المؤسسة بتحديد مخرجات المساقات وطرائق التعلم والتعليم والتقييم ومؤشرات الأداء بما يضمن تحقيق المخرجات المتوقعة.

أهداف السياسة

1. التوعية بأهمية تحديد مخرجات التعلم والكفايات لكل برنامج واعتبارها مدخلا لتحديد الأنشطة الصفية واللاصفية وطرائق التعلم والتعليم والتقييم الملائمة.
2. ضمان تحقيق المخرجات التعليمية بناء على أدلة ونتائج محددة.

12.3 المجال الفرعي: نشر التقارير والوثائق المؤسسية وتقديم البيانات

12.3.1 تلتزم المؤسسة بنشر التقارير والأدلة والسياسات والإجراءات وغيرها من الوثائق المؤسسية، وتوصلها إلى المستفيدين والمستهدفين ضمانًا للشفافية والمشاركة الإيجابية، ودمج أصحاب المصلحة في أنشطة المؤسسة.

12.3.2 تلتزم المؤسسة بتقديم البيانات المطلوبة لوزارة التربية والتعليم دورياً.

أهداف السياسة

1. وجود آليات واضحة لنشر وتوزيع الوثائق والتقارير إلى المستفيدين والمستهدفين منها.
2. تطبيق الشفافية ورفع معدلات القناعة والرضا لدى أصحاب المصلحة.
3. ضمان مساهمة أصحاب المصلحة في عمليات المؤسسة.
4. ضمان تقديم البيانات المؤسسية إلى الجهات الرسمية.

12.4 المجال الفرعي: تطبيق معايير التنافسية عالمياً

تحدد الوزارة معايير التنافسية العالمية والوطنية بناء على مؤشرات الاستراتيجية والأجندة الوطنية للتعليم، وتعمل المؤسسة على تطبيق معايير التنافسية عالمياً؛ وذلك بتحقيق المؤشرات الدالة على ذلك، مثل الحصول على الاعتماد الدولي للبرامج التعليمية بالإضافة إلى المؤشرات الأخرى ذات العلاقة.

أهداف السياسة

1. تطبيق معايير اعتماد عالمية للبرامج التعليمية.
2. ضمان تحقيق مؤشرات التنافسية الوطنية والعالمية.
3. ضمان مساهمة المؤسسات في تحقيق مؤشرات الأجندة الوطنية للدولة.

المجال الثالث عشر: ترخيص مؤسسات التعليم العالي واعتماد البرامج الأكاديمية

السياسة الاستراتيجية

يتم منح الترخيص بإنشاء مؤسسات التعليم العالي بناء على المعايير والضوابط التي تضعها الوزارة، والتي تهدف إلى ضمان جودة أداء المؤسسة وأنظمتها ولوائحها وكفاية مواردها، ونوعية وجودة البرامج التعليمية التي تقدمها، بما يتسق مع خطط التنمية البشرية، وحاجة سوق العمل.

13.1 المجال الفرعي: ترخيص مؤسسات التعليم العالي

13.1.1 تقوم الوزارة بالتنسيق مع الجهات المعنية في الحكومات المحلية بالإمارات عند ترخيص مؤسسات التعليم العالي.

13.1.2 تضع الوزارة المعايير والضوابط والإجراءات الخاصة بمنح الترخيص لمؤسسات التعليم العالي وبتجديد الترخيص، الذي يتم بناء على التقييم الخارجي لهذه المؤسسات، لضمان التزامها بمعايير الاعتماد المؤسسي المعتمدة لدى الوزارة.

13.2 المجال الفرعي: اعتماد البرامج الأكاديمية

13.2.1 تضع مفوضية الاعتماد الأكاديمي بالوزارة معايير الاعتماد الأكاديمي للبرامج التعليمية التي تقدمها مؤسسات التعليم العالي بالدولة، بما يتسق مع المعايير المتعارف عليها عالمياً ومستجداتها والتي تضمن جودة المخرجات التعليمية لهذه البرامج.

13.2.2 يتم منح الاعتماد الأولي للبرنامج التعليمي بعد مراجعته وتقييمه من قبل لجان التقييم الخارجي المختصة وفقاً للمعايير المعتمدة، وبالتنسيق مع الجهات المعنية في الحكومات المحلية للتأكيد على الحاجة لهذه البرامج ومناسبتها لخطط التنمية البشرية وسوق العمل.

13.2.3 يتم تقييم البرامج التعليمية من أجل منح الاعتماد النهائي لها أو تجديد اعتمادها دوريًا، بواسطة لجان التقييم الخارجي وفق معايير وإجراءات الاعتماد البرامجي التي تضعها مفوضية الاعتماد الأكاديمي بالوزارة، وبما يضمن الحفاظ على جودة هذه البرامج الأكاديمية والتطوير المستمر لها بما يتماشى مع التطورات العلمية في حقل التخصص المعني.

13.3 المجال الفرعي: تجديد وتغيير ملكية مؤسسات التعليم العالي الخاصة

تعتمد الوزارة توزيع ملكية مؤسسات التعليم العالي الخاصة عند إنشائها كأحد متطلبات منح الترخيص الأولي للمؤسسة. كما يتعين الحصول على موافقة الوزارة على أي تغيير مقترح في ملكية المؤسسة، وبعد مراجعة دوائر التنمية الاقتصادية والجهات المختصة الأخرى في الدولة.

13.4 المجال الفرعي: سياسة الرسوم الدراسية

13.4.1 تلتزم مؤسسات التعليم العالي بالإعلان سنويًا عن الرسوم الدراسية وغيرها من الرسوم في دليل (كتالوج) المؤسسة ونشراتها الأخرى ذات الصلة. ويشمل ذلك الإعلان عن الحد الأقصى للزيادة في الرسوم- إن وجدت.

13.4.2 تلتزم المؤسسة بعدم تجاوز الحد الأقصى المعلن للزيادة في الرسوم الدراسية وقت التحاق الطلبة المستمرين في الدراسة عند تطبيق زيادة في الرسوم الدراسية لهم، بينما تطبق أية تعديلات في الرسوم على الطلبة الجدد.

13.5 المجال الفرعي: سياسة ترخيص مكاتب استقطاب الطلبة للدراسة الجامعية

تضع الوزارة المعايير والضوابط والإجراءات التي يتعين على مكاتب استقطاب الطلبة للدراسة في مؤسسات التعليم العالي داخل الدولة وخارجها الالتزام بها للحصول على ترخيص بإنشاء هذه المكاتب، وكذلك تجديد الترخيص الممنوح لها، وذلك بهدف ضمان التحاق الطلبة بالدراسة في مؤسسات تعليمية جيدة المستوي ومعترف بها.

المصطلحات الخاصة بسياسة الحوكمة

الطلبة: الطلبة الذكور والإناث الملتحقين أو المتقدمين للالتحاق بمؤسسات التعليم العالي.

المؤسسة التعليمية (المؤسسة): المؤسسات الحكومية والخاصة التي تطرح برامج التعليم العالي.

تسرب الطلبة: انقطاع الطلبة عن الدراسة سواء في أثناء العام الدراسي أو في نهايته، أو ترك الطالب للمؤسسة التعليمية في مرحلة تعليمية لأي سبب من الأسباب، وذلك قبل انتهاء المرحلة التعليمية.

الحوكمة: مجموعة من القوانين والنظم والقرارات التي تهدف إلى تحقيق الجودة والتميز في الأداء.

مجلس الأمناء: هو أعلى سلطة في المؤسسة، وله أن يقرر السياسات ويتخذ القرارات لضمان كفاءة الأداء.

الرئيس التنفيذي: أعلى سلطة في الإدارة العليا والمسؤول عن إدارة المؤسسة أمام مجلس الأمناء.

التخطيط الاستراتيجي: العملية التي تتمكن المؤسسة بواسطتها من وضع تصور لرؤيتها وتوجهها المستقبلي، وتحديد سبل تحقيقها باستخدام أمثل الطرائق.

إدارة المخاطر: عملية تحديد وقياس المخاطر التي تواجهها المؤسسة، والسيطرة عليها، وتخفيضها.

التدقيق الداخلي: نشاط مستقل وموضوعي يضمن الجودة، ويشمل فحص وتقييم مدى كفاية وفعالية أنظمة الرقابة وجودة الأداء بالمؤسسة.

الملكية الفكرية: هي حقوق امتلاك جهة ما لأعمال الفكر الإبداعية، مثل: الاختراعات والمصنعات الأدبية والفنية والرموز والأسماء والصور والنماذج والرسوم الصناعية التي تقوم بتأليفها أو إنتاجها.

وسائل التواصل الاجتماعي: تطبيقات تكنولوجية حديثة تعتمد على (الويب) من أجل التواصل والتفاعل بين البشر عن طريق الرسائل الصوتية المسموعة، والرسائل المكتوبة، والرسائل المرئية.

المصطلحات الخاصة بسياسة المناهج وطرق التقييم

المنهج أو الخطة الدراسية: يقصد بها مجموعة من المساقات المترابطة التي تطرحها المؤسسة التعليمية، وتشكل في مجموعها مجالاً للتخصص.

البرنامج التعليمي: هو مجموعة من المتطلبات والشروط الأكاديمية أو المهنية التي تؤدي في مجموعها إلى الحصول على درجة أو شهادة تعليمية مصرح بإعطائها للمؤسسة التعليمية.

التعلم الذكي: هو التعلم الذي يتم بمساعدة أو في إطار بيئة مدعمة إلكترونيًا بشكل يسمح للمتعلم بالتعلم أيا كان المكان أو الزمان، وبما يتوافق مع احتياجات المتعلم والوسائط الألكترونية التي يستخدمها.

الابتكار: هو استخدام أسلوب جديد أو طرح فكرة جديدة (أو تطوير أسلوب قديم) بهدف حل مشكلة قائمة بطريقة أفضل أو الاستجابة لحاجة متوقعة في المستقبل. كذلك يقصد به الأسلوب الذي يتم به تحويل فكرة إلى منتج أو تطبيق يؤدي إلى تحقيق قيمة مضافة للعميل أو المستخدم.

ريادة الأعمال: يقصد بها الإرادة والقدرة على تطوير وتنظيم وإدارة مشروع تجاري (جديد أو قائم) بما فيه من مخاطر

من أجل نجاح المشروع والحصول على أرباحه. وهناك ارتباط قوي بين ريادة الأعمال والابتكار حيث يعتمد كل منهما على تطوير أساليب جديدة لحل المشاكل أو خلق قيمة مضافة.

المنظومة الوطنية للمؤهلات: هي نظام شامل للمؤهلات العلمية في دولة الإمارات يقوم على توحيد ضوابط ومعايير مؤهلات التعليم العالي والعام والفني والتدريب التقني والمهني، ويوضح كيفية تطويرها بشكل مستمر لمواكبة التقدم العلمي والتكنولوجي، ومتطلبات التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الدولة. ويعد توافق مخرجات التعلم لبرامج المؤسسات التعليمية مع هذه المنظومة شرطاً لترخيص مؤسسات وبرامج التعليم والتدريب المهني خاصة في إمارة أبوظبي.

أصحاب المصلحة: يقصد بأصحاب المصلحة الأفراد أو المؤسسات التي يمكنها أن تؤثر على مستوى تحقيق المؤسسة التعليمية لأهدافها أو تتأثر بذلك. وبصفة عامة يشمل تعريف أصحاب المصلحة الطلبة وأعضاء هيئة التدريس وإدارة المؤسسة التعليمية وكذلك المؤسسات الحكومية ذات الصلة وأصحاب الأعمال والجمعيات المهنية وأسر الطلبة، وغير ذلك.

مخرجات التعلم: يقصد بمخرجات التعلم كل مايتوقع أن يعرفه المتعلم أو يفهمه أو يستطيع أن يقوم به أو يؤديه عملياً بعد الانتهاء من عملية تعليمية معينة سواء أكان ذلك مساقاً محددًا، أو منهجًا معينًا أو برنامجًا تعليميًا.

تقييم أداء الطلبة: يقصد بتقييم أداء الطلبة تقييم مستوى تحقيقهم لمخرجات تعلم عملية تعليمية معينة، وذلك عن طريق استخدام وسائل التقييم المباشرة وغير المباشرة على أن يتم ذلك خلال فترات محددة طيلة العملية التعليمية.

التعلم مدى الحياة: هو استخدام وسائل التعلم الرسمية وغير الرسمية بما في ذلك وسائل التعلم الذكي على مدار الحياة من أجل التطوير المستمر أو التحسين في المهارات والمعارف سواء أكان ذلك بغرض العمل أو المنفعة الذاتية.

الشراكة المجتمعية: يقصد بالشراكة المجتمعية التعاون والعمل المشترك بين مؤسسات التعليم العالي ومجتمعاتها الخارجية (سواء على المستوى المحلي أو الوطني أو الأقليمي أو الدولي) بهدف التبادل المنفعي المشترك للمعارف والموارد في إطار من الشراكة المتبادلة.

المتفوقون: الطلبة الذين لديهم قدرة أو مهارة أو معرفة متطورة في مجال أو أكثر من المجالات الأكاديمية كالعلوم والرياضيات واللغات، وغيرها، والمجال التقني، والإبداعي، والفني، والرياضي، أو الفنون الأدائية كالخطابة، أو الشعر أو الرسم أو الأشغال اليدوية أو التمثيل المسرحي، أو القدرة القيادية، أو العلاقات الاجتماعية. وهم يحتاجون إلى رعاية تعليمية خاصة، وقد تم اختيارهم وفق الأسس والمعايير الخاصة والمحددة في إجراءات تعرّف الطلبة المتفوقين والمعتمدة من الوزارة من قبل المختصين المؤهلين في هذا المجال.

الموهوبون: الطلبة الذين يوجد لديهم استعداد أو قدرات خاصة أو أداء متميز عن بقية أقرانهم الذين يماثلونهم في العمر الزمني في مجال أو أكثر من المجالات التالية: التفوق العقلي، والتفكير الابتكاري، والمهارات والقدرات الخاصة، ويحتاجون إلى رعاية تعليمية خاصة، وقد تمّ اختيارهم وفق الأسس والمعايير الخاصة والمحددة في إجراءات تعرّف الطلبة الموهوبين، والمعتمدة من الوزارة من قبل المختصين المؤهلين في هذا المجال.

البرامج الإثرائية: هي البرامج التي تعنى بتزويد الطلبة الموهوبين والمتفوقين بخبرات متنوعة ومتعمقة في موضوعات أو نشاطات تفوق ما يعطى للطالب العادي، بهدف إثراء حصيلة الطالب الموهوب أو المتفوق بطريقة منظمة وهادفة ومخطط لها.

أعضاء لجنة إعداد الإطار العام لسياسات التعليم في دولة الإمارات العربية المتحدة

سعادة سيف راشد المزروعى

مستشار وزير الدولة لشؤون التعليم العالى (وزارة التربية و التعليم)

د. فوزية محمد سعيد بدرى

مستشار تطوير السياسات التعليمية (وزارة التربية والتعليم)

ا.د. تيسير منيزل النعيمى

مستشار تربوي (وزارة التربية والتعليم)

ا.د. مسعود عبدالله بدرى

مدير وحدة البحوث والتخطيط (دائرة التعليم والمعرفة)

ا.د. محمد بدر الدين ابو العلا

مدير مفوضية الاعتماد الأكاديمي للتعليم العالى (وزارة التربية والتعليم)

ا.د. عصام الدين ابراهيم عجمى

مدير وحدة الدراسات المؤسسية (جامعة الشارقة)

ا.د. احمد عبدالمجيد النصر

مستشار أكاديمي (كليات التقنية العليا)

د. شيرين صبحى حامد

خبير في التعليم (وزارة التربية والتعليم)

د. عامر يحيى الكندي

مدير إدارة الرعاية الصحية (دائرة التعليم والمعرفة)

د. عصام علي عبدالحفيظ

خبير (جامعة الإمارات)

د. ايمان محمد العطيوي

خبير تقييم (وزارة التربية والتعليم)

د . نسرين محمد حمد

مستشار (وزارة التربية و التعليم)

أ. سالم سعيد القريني

مدير إدارة الاستراتيجية والمستقبل (وزارة التربية والتعليم)

أ. منيرة أحمد المرشودي

مدير إدارة التقييم والجودة بمؤسسات التعليم العالى

أ. سناء سليم خير

خبير تربوي (وزارة التربية والتعليم)

أ. كمال بن سلامة

خبير تعليم عام (المنظومة الوطنية للمؤهلات)

أ. نور عبدالله أبو الهول

إداري رئيسي (وزارة التربية والتعليم)

-  [moeducationuae](#)
-  [ministryofeducationuae](#)
-  [moeaevideos](#)
-  [moe_uaestudents](#)
-  [www.moe.gov.ae](#)